

# حقوق الإنسان في الصحافة



الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان  
الملف الصحفي الإِسبوعي  
(531)





## الفهرس

رقم الصفحة	الموضوع
2	الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
18	هيئة حقوق الإنسان
21	أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية
86	حقوق الإنسان فى العالم



# الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

## • حقوق الإنسان "الحياة": طرحنا قضيتي الدوسري والتركي على وفود أميركية

المصدر: جريدة الحياة الجمعة 16 جماد ثاني 1437 هـ - 25 مارس 2016م  
<http://www.alhayat.com/Articles/14670867>

الدمام - عمر المحبوب  
دخلت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان على خط قضية السجين السعودي في أميركا خالد الدوسري، فيما كشف المحامي سعود بن قويد عن أن فريق الدفاع المكلف تمكن من مقابلة خالد في محبسه، وذلك بعد سنوات من الانقطاع. وأكدت جمعية حقوق الإنسان على لسان المتحدث باسمها خالد الفاخري متابعتها القضية، مضيفاً أنها تواصلت مع جهات متخصصة في أميركا. وقال الفاخري في حديثه مع «الحياة»: «إن الجمعية تتابع جميع قضايا الموقوفين السعوديين في أميركا، وخصوصاً حميدان التركي وخالد الدوسري».

وأوضح الفاخري أن الجمعية التقت وفوداً أميركية زارت المملكة أخيراً، وبحثت معهم قضية الدوسري، وأبدت ملاحظاتها ومخاوفها على القضية. وقال: «إن الجمعية التقت خلال الفترة الماضية وفوداً من وزارة الخارجية الأميركية، ومن الجمعيات الحقوقية، وتم التطرق خلال الاجتماعات إلى حال السجين خالد الدوسري ووضع القانوني»، مبيناً أن الوفود سجلت جميع الملاحظات التي أبدتها الجمعية، ووعدت بالاهتمام بهذه الملاحظات.

وذكر الفاخري أن وزارة الخارجية السعودية والسفارة في واشنطن تتابعان القضية منذ بدايتها، لافتاً إلى أن هناك اهتماماً كبيراً بالقضية، مشيراً إلى أن قضية خالد «متابعة من المسؤولين في هذه الجهات».

وحول حال خالد الصحية، وأنه تعرض إلى التعذيب في محبسه، أكد الفاخري أنهم عرفوا بهذا الأمر من خلال ما نشر عنه في وسائل الإعلام، مشيراً إلى أن الجمعية تتابع القضية مع الجهات المتخصصة، «وستبذل جميع الجهود»، لافتاً إلى أن الجمعية تتابع أيضاً قضية المعتقل حميدان التركي، وتم كذلك بحثها مع الوفود الأميركية خلال زيارتهم الأخيرة إلى المملكة. ولفت الفاخري إلى أن العقوبات الصادرة في حق التركي والدوسري «لا تتناسب مع حجم وطبيعة الجريمة المرتكبة»، مضيفاً أن «أميركا تزعم أنها بلد الحرية وحقوق الإنسان والعدل، فكيف تتم معاقبة التركي بالسجن المؤبد في قضية تحرش»، مبيناً أن في قضية الدوسري والتركي ملاسبات يجب التوقف عندها.

وأكد أن جمعية حقوق الإنسان تتابع جميع قضايا الموقوفين في أميركا، وأنها تتواصل مع جهات متخصصة داخل المملكة وخارجها، مشيراً إلى أن الموقوفين «مواطنون سعوديون بالدرجة الأولى، وأنها من ضمن اختصاص عملهم، وأنها تحاول بذل جميع الجهود للاطمئنان على أحوالهم وأوضاعهم وعدم تعرضهم لأي أذى»، مشدداً على أن جميع مسؤولي الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان يتابعون ملف التركي والدوسري بشكل خاص، وأنهم حريصون على طمأنة عائلاتهم على أوضاعهم.

## • حقوق الإنسان "الحياة": طرحنا قضيتي الدوسري والتركي على وفود أميركية

المصدر: جريدة الحياة الاحد 18 جماد ثاني 1437هـ - 27 مارس 2016م  
<http://www.alhayat.com/Articles/14707039>

الدمام - عمر المحبوب  
كشفت سعود بن قويد، محامي السجين السعودي في أميركا خالد الدوسري، أنه يتم حالياً التنسيق مع الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، لترتيب موعد للقاء يجمع الجمعية مع عائلة الدوسري.  
وأوضح ابن قويد عبر حسابه في موقع التواصل الاجتماعي «تويتر» أن اللقاء يهدف إلى جمع أفراد عائلة خالد والجمعية والمحامي، بغرض معرفة الجهود التي بذلتها جمعية حقوق الإنسان في قضية السجين خالد الدوسري.  
وأوضح ابن قويد في تصريح لـ«الحياة» أنه تم التواصل مع المتحدث الرسمي لجمعية حقوق الإنسان خالد الفاخري، وأنه يتم حالياً تحديد موعد للقاء، مشيراً إلى أن اللقاء يهدف إلى معرفة الجهود المبذولة من جمعية حقوق الإنسان.  
ويأتي هذا التنسيق بعد أن نشرت «الحياة» تقريراً عن دور جمعية حقوق الإنسان في قضية السجين خالد الدوسري، إذ أكد المتحدث باسم الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان خالد الفاخري، أن الجمعية التقت وفوداً أميركية زارت المملكة أخيراً، وبحثت معهم قضية الدوسري، وأبدت ملاحظاتها ومبرراتها على القضية.  
وأكد أن الجمعية التقت وفوداً أميركية من وزارة الخارجية الأميركية ومن الجمعيات الحقوقية، وتم التطرق خلال الاجتماعات إلى حال السجين الدوسري، ووضع القانوني، مبيناً أن الوفود سجلت الملاحظات التي أبدتها الجمعية، ووعدت بالاهتمام بهذه الملاحظات.  
وأكد أن وزارة الخارجية السعودية والسفارة في واشنطن تتابعان القضية منذ بدايتها، لافتاً إلى أن هناك اهتماماً كبيراً بالقضية، وأن قضية خالد متابعة من المسؤولين منذ بدايتها.  
يذكر أن فريق المحاماة المكلف للدفاع عن السجين خالد الدوسري يبذل حالياً جهوداً كبيرة لترتيب لقاء بين خالد وعائلته في محبسه، التي لم تلتق به منذ اعتقاله، بعد أن نجحت أخيراً في الالتقاء بخالد مدة خمس ساعات، والتي كانت بادرة أمل جديدة في قضية خالد بعد الجمود الكبير الذي أصابها منذ فترة طويلة، إذ نجح فريق الدفاع المكلف وبالتنسيق مع السفارة في واشنطن في التحدث مع خالد هاتفياً، ومن ثم الالتقاء به في محبسه على أفراد.



### الجمعية كشفت عن زيارة فريق منها للموقع وقالت: "المفترض أن يعطى المواطنون مهلة"

### "حقوق الإنسان" تنتقد إزالة تعديات "مقنعة" .. مؤكدة: سكانها بسطاء وتعرضوا لضررين

المصدر: جريدة سبق الاثنين 19 جماد ثاني 1437هـ - 28 مارس 2016م  
<https://sabq.org>

صرّح مصدر مسؤول بالجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بأن الجمعية تابعت ما نُشر في الصحف المحلية، وما تم تداوله في بعض مواقع التواصل الاجتماعي، عن التعديلات التي تم إزالتها بقرية (مقنعة) بضواحي مدينة مكة المكرمة. وقد كلفت الجمعية فريقاً تابعاً لها بزيارة القرية، ومقابلة بعض الأهالي المتضررين، ومعاينة ما تم اتخاذه من إجراءات على الطبيعة.

وأضاف: كما اطلعت الجمعية على بيان مقام إمارة منطقة مكة المكرمة، الذي نُشر في الصحف المحلية، المكون من خمسة بنود توضيحية، والذي بيّن أن أرض (مقنعة) تعود ملكيتها للدولة، وأنها مخصصة من قبل وزارة الشؤون البلدية والقروية لمنطقة صناعية. واطلعت الجمعية على تصريح أمانة العاصمة المقدسة بأن بعض هذه المواقع مخصصة من قبلها للاستثمار العام.

وتابع: وقد تأكد للجمعية أن معظم سكان المنطقة المشار إليها من المواطنين البسطاء، وأن إزالة المباني بالطريقة التي تمت قد جمعت عليهم ضررٌ من معضلين: الأول: ضرر ضياع أموالهم في تكاليف الأراضي التي أنشؤوا عليها مساكن لأسرهم. الثاني: ضرر آثار تنفيذ الأنظمة والقرارات المتخذة بهذا الخصوص. والحل الأمثل يكون بتوفير منازل بديلة للمتضررين ونقلهم إليها، أو تركهم في مساكنهم حتى توفر الدولة لهم المساكن البديلة على غرار التنظيم الذي تم اتخاذه لمعالجة التعديلات بوادي "عمق".

وبيّن: كما جاء بالبند الرابع في بيان إمارة منطقة مكة المكرمة "وللجهات المختصة الحق في محاسبة من غرر بالمواطنين، وباع لهم ما لا يملك"، وفقاً لما جاء في البند الخامس من بيان مقام الإمارة المشار إليه آنفاً. وأردف: ومن نافذة القول أن استمرار المواطنين في بناء تلك المساكن كان نتيجة غض الطرف عنهم من قبل منفي الأنظمة والتعليمات الحكومية خلال السنوات الماضية، التي شهدت بناء هذه المنازل كامتداد سكاني في المنطقة. وقد شمل ذلك الامتداد إنشاء منازل متعددة الأدوار، إضافة إلى إنشاء جامع وحديقة وملعب أطفال على أرض مخططة تخطيطاً يحتوي على شوارع مزدوجة فسيحة مرصوفة؛ ما يوحي بأن المنطقة ذات تخطيط نظامي معتمد من الجهات المعنية ذات الاختصاص، ويوهم البعض بأنها منطقة غير عشوائية؛ ويجعلهم يعتقدون أن إجراءات البناء بها تتم طبقاً للأنظمة المعمول بها.

وتابع: كان من الواجب قبل إزالة هذه المباني إعطاء المواطنين المهلة الكافية حتى يتم توفير المساكن البديلة المناسبة لهم بعد فحص المستندات التي بأيديهم. وهذا الإهمال لا يلغي حق الحكومة في تطبيق الأنظمة المعمول بها بهذا الشأن على من كل من غرر أو تعدى.

وذكر: والجمعية إذ تؤكد وجوب احترام الأنظمة والتعليمات والقرارات الحكومية فإنها ترى أنه يجب على الجهات المختصة - بصفتها الراعية لمصالح المواطنين، والقائمة على تقديم الخدمات لهم، ومتابعة كل ما يتعلق بهم من مصالح خاصة في إطار متابعتها للمصالح العامة - أن تقوم بتغليب الضرر الأدنى على الضرر الأشد، ومراعاة المستوى الاجتماعي البسيط لهذه الشريحة من المواطنين؛ فهؤلاء المواطنون أقاموا منازلهم التي تمت إزالتها لإيواء أسرهم تحت ضغط الحاجة، وعدم توافر المسكن البديل، وأنه من خلال حرص الدولة - أعزها الله - على راحة المواطنين لا يجوز ترك تلك الأسر التي تم إزالة منازلها دون مأوى.

وأكد: من الواضح أنه يجب تمييز الحالات التي أقام فيها المواطنون مساكن تويهم، أو منازل تسترهم، عن الحالات التي عمد فيها البعض إلى تسوير الأراضي كأحوشة أو مساحات محجوزة للمضاربة فيها، والمتاجرة بها واستغلال المواطنين؛ إذ إن حالات المواطنين البسطاء المحتاجين للسكن تستوجب التأني والنظرة الرحيمة لهم، أما حالات المضاربة بالأراضي والمتاجرة بها والاستغلال فإنها تستوجب الإزالة والمحاسبة الدقيقة لكل من قام بذلك.

وختم بقوله: إن الجمعية تؤكد مراعاة البعد الاجتماعي بهذا الصدد، ومراجعة كل ما تم من إجراءات على الطبيعة، بالطريقة التي تعالج ما حدث من سلبيات، وبما يعيد البسمة إلى وجوه أحرزها ما تم من إزالات، وبما يحقق العدالة للجميع، وهي على ثقة من قيام الجهات ذات العلاقة بواجباتها في هذا الشأن نحو هذه الأسر.

## أهالي ظهران الجنوب: تضارب قرارات التعليم شتتنا

المصدر: جريدة الوطن الثلاثاء 19 جماد ثاني 1437 هـ - 28 مارس 2016م

[http://alwatan.com.sa/Local/News\\_Detail.aspx?ArticleID=257586&CategoryID=5](http://alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=257586&CategoryID=5)

ظهران الجنوب: عوض فرحان 28-03-2016 AM 12:30

حمل عدد من أهالي محافظة ظهران الجنوب مسؤولي وزارة التعليم المسؤولية الكاملة، فيما يعيشه الوسط التعليمي في المحافظة من مصاعب بسبب تتابع إصدار الوزارة لقرارات عدة متضاربة خلال العقدين الماضيين نجم عنها بقاء وتفاقم مشكلة العشوائية والتخبط في آلية مسيرة التعليم في المحافظة. في الوقت التي ظل تعليم البنين في ظهران الجنوب تابع لنحو 30 عاما لإدارة التعليم بمحافظة سراة عبيدة، في مخالفة صريحة لنظام هيكلية المناطق، والذي ينص على عدم تبعية الإدارات الحكومية في المحافظات لمحافظات أخرى وإنما للعواصم الإدارية في كل منطقة، في حين بقي تعليم البنات يتبع للإدارة العامة بمنطقة عسير. وأشار المحامي والمستشار القانوني محمد الوداعي إلى توكيله من قبل الأهالي لمقاضاة وزارة التعليم أمام المحاكم الإدارية المعنية بمثل هذه القضايا، إذ إن نظام المناطق الإدارية يقوي حجتهم في كسب القضية. وأكد المواطنان ناصر القاضي وعوض خزيم المسؤولان عن ملف التعليم بظهران الجنوب، مقابلتهما مع وفد الأهالي أربعة من وزراء التعليم المتعاقبين وخرجوا في كل مرة بتوجيهات وقرارات تنص على ضرورة توحيد مكتبي التعليم للبنين والبنات بظهران الجنوب، واستقلاليتهما بعدم التبعية لمحافظات أخرى تصغرها من حيث الفئة الصادرة من وزارة الداخلية.

وقال "إن الأهالي يُصدمون بين الفينة والأخرى بصدور قرارات إلحاقية تناقض تلك القرارات التي خرجوا بها من صاحب القرار في وزارة التعليم، ما جعل مسيرة التعليم متعثرة في ظهران الجنوب". بدوره تساءل عضو مجلس الأهالي محمد دحمان عن السبب وراء عدم الأخذ والتعاطي بإيجابية مع خطاب أمير منطقة عسير الأمير فيصل بن خالد في 16/8/1432 والمرفوع إلى وزير التعليم حول أهمية إيجاد إدارة تعليم للبنين والبنات بظهران الجنوب، وضرورة الشروع في ذلك لما لها من مردود إيجابي ينعكس على خدمة التنمية التعليمية، خاصة في ظل رفع المحافظة إلى فئة "أ".

من جهته، أكد المواطن صالح آل جبير توجههم إلى الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان لإنصافهم من وزارة التعليم ومسؤوليها الذين لا يملكون تصورا حقيقيا عما يعانونه من تعثر في مسيرة التعليم. وكان وزير التعليم الدكتور أحمد العيسى قد التقى في وقت سابق بوفد أهالي المحافظة، إذ وجه بسرعة الإفادة على ما تم بموضوع افتتاح إدارة تعليم بظهران الجنوب. وأشار وكيل وزارة التعليم للتخطيط والتطوير الأمين العام للإدارات التعليمية الدكتور راشد الغياض لـ"الوطن"، إلى اقتراب صدور هيكلية شاملة لوزارة التعليم تحقق المصلحة العامة وبما يحقق تطلعات أهالي ظهران الجنوب.



## بمشاركة الشرطة والمرور والتعليم والشؤون الصحية ”حقوق الإنسان“ تـدشـن حملة ”المخدرات والحوادث انتهاك لحق الحياة“

المصدر: جريدة سبق الثلاثاء 20 جماد ثاني 1437 هـ - 29 مارس 2016م

<https://sabq.org>

صحيفة سبق الإلكترونية المدينة المنورة ينظم فرع الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بمنطقة المدينة المنورة غداً الثلاثاء في الساعة التاسعة والنصف في كلية السياحة والفندقة؛ حملة "المخدرات والحوادث المرورية.. انتهاك لحق الحياة". وتهدف الحملة إلى نشر ثقافة الوعي بأهمية الحياة وأضرار المخدرات والحوادث المرورية وتستهدف فئة الشباب "بنين بنات". ويشارك في الحملة كلٌّ من: شرطة منطقة المدينة المنورة، وإدارة مكافحة المخدرات، وإدارة مرور المنطقة، وإدارة التعليم بالمدينة، والشؤون الصحية.



## طالبات بمحاسبة من غرر بالمواطنين وباع لهم ما لا يملك جمعية حقوق الإنسان تنتقد إزالة قرية • مقنعة: لا يجوز ترك الأسر بلا مأوى

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 20 جماد ثاني 1437 هـ - 29 مارس 2016م

<http://www.alriyadh.com/1141777>

الرياض - راشد السكران أكدت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان وجوب احترام الأنظمة والتعليمات والقرارات الحكومية فيما يتعلق بإزالة قرية «مقنعة» في ضواحي مدينة مكة المكرمة، مشيرة إلى أنه «لا يجوز ترك تلك الأسر التي تم إزالة منازلها دون مأوى»، وأن الجهات المختصة كان من المفترض أن تغلب الضرر الأدنى على الضرر الأشد، ومراعاة المستوى الاجتماعي البسيط لهذه الشريحة من المواطنين. معظم سكان القرية بسطاء.. كان يجب إعطاؤهم مهلة لإيجاد مساكن بديلة وبحسب مصدر مسؤول في الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، فإن «الجمعية» تابعت ما نشر في الصحف المحلية، وما تم تداوله في بعض مواقع التواصل الاجتماعي، عن التعديلات التي تم إزالتها بقرية «مقنعة» بضواحي مدينة مكة المكرمة،



وكلفت فريقاً تابعاً لها بزيارة القرية، ومقابلة بعض الأهالي المتضررين، ومعاينة ما تم اتخاذه من إجراءات على الطبيعة، كما اطلعت الجمعية على بيان مقام إمارة منطقة مكة المكرمة الذي نشر في الصحف المحلية المكون من خمسة بنود توضيحية، والذي بيّن أن أرض (مقنعة) تعود ملكيتها للدولة، وأنها مخصصة من قبل وزارة الشؤون البلدية والقروية منطقة صناعية، كما اطلعت الجمعية على تصريح أمانة العاصمة المقدسة بأن بعض هذه المواقع مخصصة من قبلها للاستثمار العام.

وقال المصدر: «تأكد للجمعية أن معظم سكان المنطقة المشار إليها من المواطنين البسطاء، وأن إزالة المباني بالطريقة التي تمت قد جمعت عليهم ضررين معضلين، الأول: ضرر ضياع أموالهم في تكاليف الأراضي التي أنشؤوا عليها مساكن لأسرهم، والثاني: ضرر آثار تنفيذ الأنظمة والقرارات المتخذة بهذا الخصوص، والحل الأمثل يكون بتوفير منازل بديلة للمتضررين ونقلهم إليها، أو تركهم في مساكنهم حتى توفر الدولة لهم المساكن البديلة على غرار التنظيم الذي تم اتخاذه لمعالجة التعديلات بوادي (عمق)، كما جاء بالبند الرابع في بيان إمارة منطقة مكة المكرمة، وللجهات المختصة الحق في محاسبة من غرّر بالمواطنين وباع لهم ما لا يملك وفقاً لما جاء في البند الخامس من بيان مقام الإمارة المشار إليه آنفاً».

ولفت إلى أن «استمرار المواطنين في بناء تلك المساكن كان نتيجة غض الطرف عنهم من قبل منفعدي الأنظمة والتعليمات الحكومية خلال السنوات الماضية، التي شهدت بناء هذه المنازل كامتداد سكاني في المنطقة، وقد شمل ذلك الامتداد إنشاء منازل متعددة الأدوار، إضافة إلى إنشاء جامع وحديقة وملعب أطفال على أرض مخططة تخطيطاً يحتوي على شوارع مزدوجة فسيحة مرصوفة، مما يوحي أن المنطقة ذات تخطيط نظامي معتمد من الجهات المعنية ذات الاختصاص، ومما يوهم البعض أنها منطقة غير عشوائية ويجعلهم يعتقدون أن إجراءات البناء بها تتم طبقاً للأنظمة المعمول بها». وأضاف: «كان من الواجب قبل إزالة هذه المباني إعطاء المواطنين المهلة الكافية، حتى يتم توفير المساكن البديلة المناسبة لهم بعد فحص المستندات التي بأيديهم، وهذا الإهمال لا يلغي حق الحكومة في تطبيق الأنظمة المعمول بها بهذا الشأن على من كل من غرّر أو تعدّى». ودعت الجمعية إلى احترام الأنظمة والتعليمات والقرارات الحكومية، مشيرة إلى أنها ترى أنه يجب على الجهات المختصة بصفتها الراعية لمصالح المواطنين، والقائمة على تقديم الخدمات لهم ومتابعة كل ما يتعلق بهم من مصالح خاصة في إطار متابعتها للمصالح العامة- أن تقوم تلك الجهات المختصة بتغليب الضرر الأدنى على الضرر الأشد، ومراعاة المستوى الاجتماعي البسيط لهذه الشريحة من المواطنين، فهؤلاء المواطنون أقاموا منازلهم التي تمت إزالتها لإيواء أسرهم، تحت ضغط الحاجة وعدم توفر المسكن البديل، وأنه من خلال حرص الدولة أعزها الله على راحة المواطنين لا يجوز ترك تلك الأسر التي تم إزالة منازلها دون مأوى.

وقال المصدر: «من الواضح أنه يجب تمييز الحالات التي أقام فيها المواطنون مساكن تأويهم أو منازل تسترهم، عن الحالات التي عمد فيها البعض إلى تسوير الأراضي كأحوشة أو مساحات محجوزة للمضاربة فيها والمتاجرة بها واستغلال المواطنين، إذ أن حالات المواطنين البسطاء المحتاجين للسكن تستوجب التأني والنظرة الرحيمة لهم، أما حالات المضاربة بالأراضي والمتاجرة بها والاستغلال فإنها تستوجب الإزالة والمحاسبة الدقيقة لكل من قام بذلك».



## انتقدت في بيانها الحالة السيئة للمواطنين

### حقوق الإنسان تعلق على إزالة بقرية • مقنعة... تعجلتكم

### التنفيذ قبل توفير البدائل

المصدر: جريدة الوئام الثلاثاء 20 جماد ثاني 1437 هـ - 29 مارس 2016م

<http://www.alweeam.com.sa/392923>

لرياض-الوئام:

صرح مصدرٌ مسؤولٌ بالجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بأن الجمعية تابعت ما نشر في الصحف المحلية ، وما تم تداوله في بعض مواقع التواصل الاجتماعي ، عن التعديلات التي تم إزالتها بقرية (مقتعة) بضواحي مدينة مكة المكرمة، وقد كلفت الجمعية فريقاً تابعاً لها بزيارة القرية ، ومقابلة بعض الأهالي المتضررين ، ومعاينة ما تم اتخاذه من إجراءات على الطبيعة، كما اطّلت الجمعية على بيان مقام إمارة منطقة مكة المكرمة الذي نشر في الصحف المحلية المكون من خمسة بنود توضيحية ، والذي بيّن أن أرض (مقتعة) تعود ملكيتها للدولة، وأنها مخصصة من قبل وزارة الشؤون البلدية والقروية منطقة صناعية ، كما اطّلت الجمعية على تصريح أمانة العاصمة المقدسة بأن بعض هذه المواقع مخصصة من قبلها للاستثمار العام.

وقد تأكد للجمعية أن معظم سكان المنطقة المشار إليها من المواطنين البسطاء، وأن إزالة المباني بالطريقة التي تمت قد جمعت عليهم ضررين معضلين، الأول: ضرر ضياع أموالهم في تكاليف الأراضي التي أنشأوا عليها مساكن لأسرهم، والثاني: ضرر آثار تنفيذ الأنظمة والقرارات المتخذة بهذا الخصوص ، و الحل الأمثل يكون بتوفير منازل بديلة للمتضررين ونقلهم إليها ، أو تركهم في مساكنهم حتى توفر الدولة لهم المساكن البديلة على غرار التنظيم الذي تم اتخاذه لمعالجة التعديلات بوادي (عمق)، كما جاء بالبند الرابع في بيان إمارة منطقة مكة المكرمة ، وللجهات المختصة الحق في محاسبة من غرّر بالمواطنين وباع لهم ما لا يملك وفقاً لما جاء في البند الخامس من بيان مقام الإمارة المشار إليه آنفاً. ومن نافذة القول أن استمرار المواطنين في بناء تلك المساكن كان نتيجة غض الطرف عنهم من قبل منفاذي الأنظمة والتعليمات الحكومية خلال السنوات الماضية، التي شهدت بناء هذه المنازل كامتداد سكاني في المنطقة ، وقد شمل ذلك الامتداد إنشاء منازل متعددة الأدوار، بالإضافة إلى إنشاء جامع وحديقة وملعب أطفال على أرض مخططة تخطيطاً يحتوي على شوارع مزدوجة فسيحة مرصوفة، مما يوحي أن المنطقة ذات تخطيط نظامي معتمد من الجهات المعنية ذات الاختصاص ، ومما يوهم البعض أنها منطقة غير عشوائية ويجعلهم يعتقدون أن إجراءات البناء بها تتم طبقاً للأنظمة المعمول بها.

وكان من الواجب قبل إزالة هذه المباني إعطاء المواطنين المهلة الكافية ، حتى يتم توفير المساكن البديلة المناسبة لهم بعد فحص المستندات التي بأيديهم ، وهذا الإهمال لا يلغي حق الحكومة في تطبيق الأنظمة المعمول بها بهذا الشأن على من كل من غرّر أو تعدّى.

والجمعية إذ تؤكد على وجوب احترام الأنظمة والتعليمات والقرارات الحكومية ، ترى أنه يجب على الجهات المختصة - بصفتها الراعية لمصالح المواطنين ، والقائمة على تقديم الخدمات لهم ومتابعة كل ما يتعلق بهم من مصالح خاصة في إطار متابعتها للمصالح العامة - أن تقوم تلك الجهات المختصة بتغليب الضرر الأدنى على الضرر الأشد ، ومراعاة المستوى الاجتماعي البسيط لهذه الشريحة من المواطنين، فهؤلاء المواطنون أقاموا منازلهم التي تمت إزالتها لإيواء أسرهم ، تحت ضغط الحاجة وعدم توفر المسكن البديل ، وأنه من خلال حرص الدولة - أعزها الله - على راحة المواطنين لا يجوز ترك تلك الأسر التي تم إزالة منازلها دون مأوى .

ومن الواضح أنه يجب تمييز الحالات التي أقام فيها المواطنون مساكن تأويهم أو منازل تسترهم ، عن الحالات التي عمد فيها البعض إلى تسوير الأراضي كأحوشة أو مساحات محجوزة للمضاربة فيها والمتاجرة بها واستغلال المواطنين، إذ أن حالات المواطنين البسطاء المحتاجين للسكن تستوجب التأني والنظرة الرحيمة لهم ، أما حالات المضاربة بالأراضي والمتاجرة بها والاستغلال فإنها تستوجب الإزالة والمحاسبة الدقيقة لكل من قام بذلك.

إن الجمعية تؤكد بمراعاة البعد الاجتماعي بهذا الصدد ، ومراجعة كل ما تم من إجراءات على الطبيعة ، بالطريقة التي تعالج ما حدث من سلبيات، وبما يعيد البسمة إلى وجوه أحرزتها ما تم من إزالات ، وبما يحقق العدالة للجميع وهي على ثقة من قيام الجهات ذات العلاقة بواجباتها في هذا الشأن نحو هذه الأسر.

## • حقوق الإنسان: إزالة تعديات • مقنعة • أضرت بالمواطنين

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 20 جماد ثاني 1437 هـ - 29 مارس 2016 م  
<http://www.alhayat.com/Articles/14745791>

جدة - «الحياة»

صرح مصدرٌ مسؤولٌ بالجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بأن الجمعية تابعت ما نشر في الصحف المحلية، وما تم تداوله في بعض مواقع التواصل الاجتماعي عن التعديات التي تمت إزالتها بقرية «مقنعة» بضواحي مدينة مكة المكرمة، وكلفت الجمعية وفق بيان حصلت «الحياة» على نسخة منه فريقاً تابعاً لها بزيارة القرية، ومقابلة بعض الأهالي المتضررين، ومعاينة ما تم اتخاذه من إجراءات على الطبيعة.

وأبانت الجمعية أنها اطّعت على بيان إمارة منطقة مكة المكرمة الذي نشر في الصحف المحلية المكون من خمسة بنود توضيحية، ويبيّن أن أرض مقنعة تعود ملكيتها للدولة، وأنها مخصصة من وزارة الشؤون البلدية والقروية بوصفها منطقة صناعية، كما اطّعت الجمعية على تصريح أمانة العاصمة المقدسة بأن بعض هذه المواقع مخصصة من جانبها للاستثمار العام. وأوضحت الجمعية أنه تأكد لها أن معظم سكان المنطقة المشار إليها من المواطنين البسطاء، وأن إزالة المباني بالطريقة التي تمت جمعت عليهم ضررين معضلين، الأول: ضرر ضياع أموالهم في تكاليف الأراضي التي أنشأوا عليها مساكن لأسرهم، والثاني: ضرر أثار تنفيذ الأنظمة والقرارات المتخذة.

واقترحت «حقوق الإنسان» أن الحل الأمثل يكون بتوفير منازل بديلة للمتضررين ونقلهم إليها، أو تركهم في مساكنهم حتى توفر الدولة لهم المساكن البديلة، على غرار التنظيم الذي تم اتخاذه لمعالجة التعديات بوادي «عمق»، كما جاء في البند الرابع في بيان إمارة منطقة مكة المكرمة، وللجهات المختصة الحق في محاسبة من غرّر بالمواطنين وباع لهم ما لا يملك وفقاً لما جاء في البند الخامس من بيان الإمارة المشار إليه آنفاً.

وأضافت: «من نافلة القول إن استمرار المواطنين في بناء تلك المساكن كان نتيجة غض الطرف عنهم من منفي الأنظمة والتعليمات الحكومية خلال الأعوام الماضية، التي شهدت بناء هذه المنازل كإمتداد سكاني في المنطقة، وشمل ذلك الإمتداد إنشاء منازل متعددة الأدوار، إضافة إلى إنشاء جامع وحديقة وملعب أطفال على أرض مخططة تخطيطاً يحوي شوارع مزودة فسيحة مرصوفة، مما يوحي بأن المنطقة ذات تخطيط نظامي معتمد من الجهات المعنية المختصة، ومما يوهم بأنها منطقة غير عشوائية ويجعلهم يعتقدون أن إجراءات البناء بها تتم طبقاً للأنظمة المعمول بها».

وتابعت: «كان من الواجب قبل إزالة هذه المباني إعطاء المواطنين المهلة الكافية، حتى يتم توفير المساكن البديلة المناسبة لهم، بعد فحص المستندات التي بأيديهم، وهذا الإهمال لا يلغي حق الحكومة في تطبيق الأنظمة المعمول بها بهذا الشأن، على من كل من غرّر أو تعدّى». وقالت الجمعية إنها تؤكد وجوب احترام الأنظمة والتعليمات والقرارات الحكومية، لكنها ترى أنه يجب على الجهات المختصة، بصفتهن الراعية لمصالح المواطنين، والقائمة على تقديم الخدمات لهم ومتابعة كل ما يتعلق بهم من مصالح، خصوصاً في إطار متابعتها للمصالح العامة، وأنه يجب أن تقوم تلك الجهات المختصة بتغليب الضرر الأدنى على الضرر الأشد، ومراعاة المستوى الاجتماعي البسيط لهذه الشريحة من المواطنين. واستطردت:

«هؤلاء المواطنون أقاموا منازلهم التي تمت إزالتها لإيواء أسرهم، تحت ضغط الحاجة وعدم توافر المسكن البديل، ومن باب حرص الدولة على راحة المواطنين لا يجوز ترك تلك الأسر التي تمت إزالة منازلها من دون مأوى».

وزادت «حقوق الإنسان»: «ومن الواضح أنه يجب تمييز الحالات التي أقام فيها المواطنون مساكن تؤويهم أو منازل تسترهم عن الحالات التي عمد فيها البعض إلى تسوير الأراضي كأحواش أو مساحات محجوزة للمضاربة فيها والمتاجرة بها واستغلال المواطنين، إذ إن حالات المواطنين البسطاء المحتاجين للسكن تستوجب التأني والنظرة الرحيمة لهم، أما حالات المضاربة بالأراضي والمتاجرة بها والاستغلال فإنها تستوجب الإزالة والمحاسبة الدقيقة لكل من قام بذلك».

واختتمت الجمعية بأنها تؤكد أهمية مراعاة البعد الاجتماعي بهذا الصدد، ومراجعة كل ما تم من إجراءات على الطبيعة، بالطريقة التي تعالج ما حدث من سلبيات، وبما يعيد البسمة إلى وجوه أحرزتها ما تم من إزالات، وبما يحقق العدالة للجميع، وهي على ثقة بقيام الجهات ذات العلاقة بواجباتها في هذا الشأن نحو هذه الأسر.

## تقصي ملاحظات سجن أبها

المصدر: جريدة الوطن الثلاثاء 20 جماد ثاني 1437 هـ - 29 مارس 2016م

[http://www.alwatan.com.sa/Local/News\\_Detail.aspx?ArticleID=257780&CategoryID=5](http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=257780&CategoryID=5)

أبها: عبدالعزيز العسيري، الوطن 29-03-2016 AM 12:58  
في الوقت الذي استنفرت الجهات الرسمية لبحث حقيقة المقطع الصوتي المتداول لأحد نزلاء سجن أبها العام الذي ادعى فيه وجود عدد من الملاحظات على آلية التعامل معهم من إدارة السجن وسوء التغذية وإجراءات الزيارة، علمت "الوطن" من مصادر، عن جولة قام بها أحد القيادات في الإدارة العامة للسجون أمس والتقى بعدد من النزلاء واستمع لمطالبهم، مؤكدا لهم حرص إدارة السجن على تقديم كل الخدمات للنزلاء، حسب ما تكفله الأنظمة لهم.  
من جانب آخر، بدأت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان في منطقة عسير التحقق من المقطع الصوتي الذي تم تداوله، وادعى فيه أحد النزلاء تعرضه هو وبعض زملائه لعدة مشكلات وملاحظات في السجن العام بأبها.  
وأوضح المشرف العام على الجمعية الدكتور علي الشعبي في تصريح إلى "الوطن"، أن المقطع الصوتي وصل إلى الجمعية، وباشرت فورا التأكد من صحة ما ورد فيه، إذ تواصلت مع إدارة سجون عسير، وزارت أمس السجن للتحقق من الملاحظات المذكورة في المقطع والوقوف عليها، علما أنه وأثناء الزيارات الثلاث السابقة للسجن لم يتم طرح الملاحظات المذكورة في المقطع من قبل السجناء.  
وأكد أن الجمعية ستنفذ قريبا زيارات إضافية لعنابر السجن للتحقق من الملاحظات المذكورة في المقطع، لافتا إلى أن الجمعية وخلال زيارتها السابقة للسجن رصدت بعض الملاحظات على العيادة الطبية والتغذية، وتواصلت مع إدارة سجون عسير في حينها لمعالجة الملاحظات المرصودة.  
إلى ذلك، قال المتحدث الرسمي للمديرية العامة للسجون المقدم عبدالله الحربي "اطلعنا على المقطع وجرار التثبيت منه والتحقق ما إذا كان مصدره داخل السجن من عدمه".  
وكان مقطع صوتي تم تداوله يتحدث فيه أحد النزلاء، مدعيا أن هناك ملاحظات يعانيتها وبعض زملائه داخل السجن، منها التغذية والملابس والزيارة والعيادة الطبية وغيرها.

## حقوق الإنسان: غض الطرف ووط مواطنين في عشوائيات مقنعة

المصدر: جريدة الوطن الثلاثاء 20 جماد ثاني 1437 هـ - 29 مارس 2016م

[http://www.alwatan.com.sa/Local/News\\_Detail.aspx?ArticleID=257818&CategoryID=5](http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=257818&CategoryID=5)

الطائف: نورة الثقفي 29-03-2016 AM 1:27  
أكدت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان أن استمرار المواطنين في بناء المساكن على الأراضي البيضاء والمملوكة للدولة كان نتيجة غض الطرف عنهم من قبل منفذي الأنظمة والتعليمات الحكومية خلال السنوات الماضية، التي شهدت بناء هذه المنازل كامتداد سكاني في المنطقة، وقد شمل ذلك الامتداد إنشاء منازل متعددة الأدوار، بالإضافة إلى إنشاء جامع وحديقة وملعب أطفال على أرض مخططة تخطيطا يحتوي على شوارع مزدوجة فسيحة مرصوفة، مما يوحي بأن المنطقة ذات تخطيط نظامي معتمد من الجهات المعنية ذات الاختصاص، ومما يوهم البعض بأنها منطقة غير عشوائية ويجعلهم يعتقدون أن إجراءات البناء بها تتم طبقا للأنظمة المعمول بها.

## تفاعل مع الموقف

وقالت الهيئة في بيان لها أصدرته تفاعلاً مع إزالة عدد كبير من التعدادات بضواحي مكة المكرمة إن الهيئة تفاعلت مع شكاوى المواطنين وكلفت الجمعية فريقاً تابعاً لها بزيارة القرية، ومقابلة بعض الأهالي المتضررين، ومعاينة ما تم اتخاذه من إجراءات على الطبيعة، كما اطلعت الجمعية على بيان الجهات المختصة بإمارة منطقة مكة المكرمة الذي نشر في الصحف المحلية المكون من خمسة بنود توضيحية، والذي بيّن أن أرض (مقنعة) تعود ملكيتها للدولة، وأنها مخصصة من قبل وزارة الشؤون البلدية والقروية لمنطقة صناعية، كما اطلعت الجمعية على تصريح أمانة العاصمة المقدسة بأن بعض هذه المواقع مخصصة من قبلها للاستثمار العام.

## معالجة بدون ضرر

وأشارت الجمعية إلى أنه تأكد لها أن معظم سكان المنطقة المشار إليها من المواطنين البسطاء، وأن إزالة المباني بالطريقة التي تمت قد جمعت عليهم ضررين معضلين، الأول: ضرر ضياع أموالهم في تكاليف الأراضي التي أنشؤوا عليها مساكن لأسرهم، والثاني: ضرر آثار تنفيذ الأنظمة والقرارات المتخذة بهذا الخصوص، والحل الأمثل يكون بتوفير منازل بديلة للمتضررين ونقلهم إليها، أو تركهم في مساكنهم حتى توفر الدولة لهم المساكن البديلة على غرار التنظيم الذي تم اتخاذه لمعالجة التعدادات بوادي (عمق)، كما جاء بالبند الرابع في بيان إمارة منطقة مكة المكرمة، وللجهات المختصة الحق في محاسبة من غرّر بالمواطنين وباع لهم ما لا يملك وفقاً لما جاء في البند الخامس من بيان الإمارة المشار إليه آنفاً. وكان من الواجب قبل إزالة هذه المباني إعطاء المواطنين المهلة الكافية، حتى يتم توفير المساكن البديلة المناسبة لهم بعد فحص المستندات التي بأيديهم، وهذا الإهمال لا يلغي حق الحكومة في تطبيق الأنظمة المعمول بها بهذا الشأن على كل من غرّر أو تعدّى.

## احترام الأنظمة والتعليمات

والجمعية إذ تؤكد على وجوب احترام الأنظمة والتعليمات والقرارات الحكومية، ترى أنه يجب على الجهات المختصة - بصفقتها الراحية لمصالح المواطنين، والقائمة على تقديم الخدمات لهم ومتابعة كل ما يتعلق بهم من مصالح خاصة في إطار متابعتها للمصالح العامة - أن تقوم تلك الجهات المختصة بتغليب الضرر الأدنى على الضرر الأشد، ومراعاة المستوى الاجتماعي البسيط لهذه الشريحة من المواطنين، فهؤلاء المواطنون أقاموا منازلهم التي تمت إزالتها لإيواء أسرهم، تحت ضغط الحاجة وعدم توفر المسكن البديل، وأنه من خلال حرص الدولة على راحة المواطنين لا يجوز ترك تلك الأسر التي تم إزالة منازلها دون مأوى. ومن الواضح أنه يجب تمييز الحالات التي أقام فيها المواطنون مساكن تأويهم أو منازل تسترهم، عن الحالات التي عمد فيها البعض إلى تسوير الأراضي كأحوشة أو مساحات محجوزة للمضاربة فيها والمتاجرة بها واستغلال المواطنين، إذ إن حالات المواطنين البسطاء المحتاجين للسكن تستوجب التأني والنظرة الرحيمة لهم، أما حالات المضاربة بالأراضي والمتاجرة بها والاستغلال فإنها تستوجب الإزالة والمحاسبة الدقيقة لكل من قام بذلك. والجمعية تؤكد بمراعاة البعد الاجتماعي بهذا الصدد، ومراجعة كل ما تم من إجراءات على الطبيعة، بالطريقة التي تعالج ما حدث من سلبيات، وبما يعيد البسمة إلى وجوه أحرزها ما تم من إزالات، وبما يحقق العدالة للجميع وهي على ثقة من قيام الجهات ذات العلاقة بواجباتها في هذا الشأن نحو هذه الأسر.

## القنصلية تشكو صاحب العمل .. وتتابع المستحقات تشييع جثمان المصري ضحية الانهيار الرملي

المصدر: جريدة عكاظ الاربعاء 21 جماد ثاني 1437 هـ - 30 مارس 2016م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20160330/Con20160330831867.htm>

عبدالعزیز الربيعي (مكة المكرمة)

شيعت جموع من المواطنين والجالية المصرية في مكة المكرمة أمس (الثلاثاء) جثمان المقيم المصري علي دسوقي، الذي توفي إثر انهيار رملي خلال تنفيذه أعمال نجارة في أحد المشاريع الخاصة في مكة المكرمة. وكانت السفارة المصرية تسلمت الجثة أمس الأول (الاثنين) بعدما استبعدت جهات الاختصاص أي شبهة جنائية في الحادثة. وأوضحت القنصلية في بيان لها على موقعها الإلكتروني انتهاء إجراءات الدفن واستكمال محضر التحقيق الخاص بالحادثة. وأكد المتحدث باسم وزارة الخارجية أحمد أبوزيد أن الوفاة وقعت أثناء العمل حتى يتسنى صرف التعويض القانوني المقرر لذويه، وهو الأمر الذي ستتابعه القنصلية خلال الفترة القادمة. مبينا أن القنصلية حررت شكوى ضد الكفيل لتعطيله إجراءات الدفن قبل تدخلها. وعلمت «عكاظ» أن صرف مستحقات المتوفى تتم عن طريق إرفاق المستندات المطلوبة والمتمثلة في محضر الواقعة من قبل الجهات التي باشرت الحادثة، وكذلك صك حصر الورثة للأسرة، والوكالة الشرعية للشخص المكلف باستلام المستحقات، على أن يتم قبل ذلك إبلاغ «التأمينات الاجتماعية» عن طريق الموقع بالحادثة التي تعد إصابة عمل في مثل هذه الحالات لصرف مستحقاته من خلال الرواتب الشهرية المسجلة في «التأمينات». وأوضحت المصادر أن الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان في مكة المكرمة تواصلت مع الكفيل لمعرفة وضع العامل المتوفى ومستحقاته المالية، إذ أكد المواطن فايز أحمد صاحب المؤسسة التي كان يعمل بها العامل استعداده لصرف كافة المستحقات التي تقررها الجهات ذات الاختصاص دون انتقاص.



## حقوق الإنسان ترجح إيجابية التجربة الانتخابية وتوثق 12

### سلبية

المصدر: جريدة الوطن الاربعاء 21 جماد ثاني 1437 هـ - 30 مارس 2016م

[http://alwatan.com.sa/Local/News\\_Detail.aspx?ArticleID=257898&CategoryID=5](http://alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=257898&CategoryID=5)

الدمام: زينة علي 2016-03-30 AM 2:01

أظهر رصد ميداني من جمعية حقوق الإنسان لمراحل الانتخابات البلدية مستوى متقدما في التنظيم، والتنسيق بين الجهات الحكومية، وتوزيع الدوائر الانتخابية وتحقيق المساواة بين الجنسين، رغم رصد 12 ملاحظة سلبية شابت الانتخابات البلدية. تطوّر التجربة

كشف تقرير صدر حديثاً للجمعية حول الانتخابات البلدية، 17 ملاحظة إيجابية سجلها مراقبو الجمعية للانتخابات البلدية ورجح إيجابيات التجربة التي تدخل فيها المرأة للمرة الأولى على سلبياتها، وقيمها بمستوى فوق الجيد، وهو ما عدته الجمعية في تقريرها تطوراً ملحوظاً في العملية الانتخابية في دورتها الثالثة بعد مشاركتها في رصد الدورة الأولى وامتناعها عن رصد الدورة الثانية.

سلبيات شابت الانتخابات

انعكست النظرة الإيجابية للجمعية للانتخابات البلدية في تقييم جميع مراحل الانتخابات البلدية بدءاً من الأنظمة والتشريعات التي اعتمدت وحتى مرحلة الحملات الانتخابية وانتهاءً بمرحلة الاقتراع والفرز وإعلان النتائج، إلا أنها لم تتغاضى عن ما اعتبرته سلبية شابت مراحل الانتخابات البلدية تمثلت في تأخر إعلان نتائج الاستبعاد، وصعوبة الوصول إلى بعض المقرات الانتخابية، وعادلة شروط الحملات، وإثبات السكن والهوية للنساء، واستمرار بعض الحملات الدعائية حتى يوم الاقتراع، والحث على الانتخاب على أساس قبلي وديني من قبل بعض المرشحين، وغياب مندوبي المرشحين عن الاقتراع، وعدم وجود حد مادي معين لمصروفات الحملات، وشكاوى المرشحات من وجود تحالفات ضدهن. ملاحظات رصدها حقوق الإنسان على الانتخابات

الإيجابية

حياد المؤسسات الحكومية

تدريب كافة المشاركين في مراحل عملية الانتخاب  
العادلة في توزيع الدوائر الانتخابية بضوابط محددة ومعلنة  
الاهتمام بجانب التوعية والإعلام عن الانتخابات  
إصدار العديد من اللوائح والقواعد المنظمة  
تدقيق إجراءات قيد وتسجيل الناخبين والمرشحين بشكل جيد  
التعاون والتنسيق بين المؤسسات الحكومية  
التوسع في التقنية والربط بين اللجان الانتخابية  
الشفافية عبر التعاون مع الجمعية في عملية المراقبة  
ارتفاع نسبة المشاركة الانتخابية

التنظيم والإعداد الجيد للمراكز الانتخابية

عدم توجيه الناخبين من قبل مشرفي المراكز لأحد من المرشحين  
احترام أوقات بدء الاقتراع ونهايته بشكل عام  
تمت العملية في جو هادئ ومنظم وكانت شفافة وحيادية وعلنية  
حسن التعامل مع المعوقين وكبار السن والأشخاص الأميين  
حسن تعامل مندوبي الأمن قرب المراكز الانتخابية  
إتاحة فرص متساوية وعادلة سواء للناخبين أو للمرشحين  
السلبية

استبعاد بعض المرشحين والمرشحات في وقت متأخر

صعوبة في الوصول إلى عدد محدود من المقرات الانتخابية  
وجود إشكالات بعدالة شروط الحملات الانتخابية والتراخيص اللازمة لذلك  
تسجيل بعض الصعوبات التي واجهتها النساء  
استمرار وجود حملات دعائية مخالفة لبعض المرشحين  
حث بعض المرشحين الناخبين على التصويت له على أساس قبلي أو دافع ديني  
تغيب مندوبي المرشحين المسموح لهم بالمراقبة في أغلب المراكز الانتخابية  
وجود صعوبات واجهت بعض الناخبين الساكنين في مناطق نائية  
تردد بعض العاملات في المراكز النسائية في تسهيل أمر مراقبات الجمعية  
عدم تحديد حد أقصى للمصروفات الانتخابية يلتزم المرشحون به أو فتح  
حسابات تمويل الحملات لتيسير مراقبتها  
شكاوى مرشحين من عدم تمكينهم من استخدام وسائل الاتصال لبرامجهم  
شكاوى بعض السيدات من وجود تكتلات ضدهن

## حقوق الإنسان تلتقى بالسجناء للتثبت من الادعاءات سجون عسير تشكك في المقطع مؤكدة أنه ردة فعل على التنظيمات الجديدة

المصدر: جريدة المدينة الاربعاء 21 جماد ثاني 1437 هـ - 30 مارس 2016م

<http://www.al-madina.com/node/668667>

أحمد آل شاطر – ابها

لتقليل من تكديس الملابس داخل السجون للحد من بعض السلوكيات  
منع تخزين الأطعمة من قبل النزلاء للحد من استغلال حاجة الآخرين  
المخزنون يبيعون الساندوتش الواحد بـ20 ريالاً  
المقطع الصوتي ردة فعل من قبل السجناء تجاه اللوائح النظامية  
السعي للتثبت من صحة تلك الملاحظات وهل هو من داخل السجن او خارجه  
الخطوات التي تم اتخاذها تهدف لتغيير بعض السلوكيات المخالفة للنزلاء  
السجون حريصة على تطبيق كل ما يخدم مصلحة النزيل  
الجهات الحقوقية وجمعيات حقوق الانسان تتابع حالة السجناء في زيارات مستمرة  
سجون عسير ترصد دوافع ردة فعل السجناء على التنظيمات الجديدة  
أكد المشرف على جمعية حقوق الإنسان بمنطقة عسير لـ«المدينة» الدكتور علي الشعبي أن المقطع المتداول قد وصل  
للجمعية وجار التحقق من مدى صحته حيث تم التواصل مع ادارة السجون بعسير وتمت زيارة سجن ابها وسيتم زيارة  
السجناء والاستماع الى ملاحظاتهم وألمح الشعبي الى ان المقطع المتداول يحتمل ان يكون صحيحا وان يكون غير  
صحيح، لافتا الى ان الجمعية تعكف حاليا على التثبت من صحة ما ورد في المقطع الصوتي من ملاحظات وادعاءات احد  
السجناء الى تعرضه برفقه زملائه الى مشكلات داخل السجن والتي كان من بينها سوء التغذية وعدم مراعاة مرضى  
السكر والضغط من خلال توفير وجبات لا تليق بحالتهم الصحية وغيرها من الملاحظات.  
وقال: إن الجمعية ستقف ميدانيا على أوضاع السجن وستلتقى بالنزلاء كل على حدة للتأكد مما تم تداوله والأهم من ذلك  
بأنهم يتمتعون بحقوقهم الكاملة في السجن مشيرا إلى ان سجون عسير قد تمت زيارتها في اوقات سابقة ولكن لم تطرح  
«بعض» الملاحظات لنا من تلك التي وردت في المقطع الصوتي علما بأن الجمعية قد تواصلت مع سجون عسير بعد  
رصدها لبعض الملاحظات وقد ابدت السجون حرصها على معالجة تلك المشكلات بأسرع وقت مشيدا في الوقت نفسه  
بالجهود التي تقوم بها السجون تجاه النزلاء. بينما أوضح مصدر مسؤول بسجون منطقة عسير تحتفظ «المدينة» باسمه  
الى ان حقيقة ما حدث هو أن عدداً من نزلاء السجن كانت لهم ردة فعل اتجاه ما تم اتخاذه من تعديلات بما يخدم مصلحة  
النزلاء حيث تسعى السجون بعسير الى تنظيم العنابر وتغيير بعض السلوكيات لمنع المخالفات التي تمارس داخل السجون  
مما جعل ذلك يصطدم مع رغبات واهواء بعض النزلاء مما نتج عنها ردة فعلهم الراضية لتلك التوجهات وهذا بحد ذاته  
مرفوض لأن ما تقوم به السجون هو لأجل مصلحة النزلاء عامة. مؤكداً في الوقت ذاته أن الأمور تسير على ما يرام في  
سجون عسير دون اي اضرار عن الطعام من قبل النزلاء او فوضى كما ذكرت بعض المواقع ووسائل الاعلام واكد  
المصدر لـ«المدينة» ان سجون المنطقة تتحرى حاليا عن مدى صحة ما تم تداوله، وعمّا إذا كان المقطع قد تم تسجيله  
داخل السجن او من خارجه.  
مراثيات جمعية حقوق الإنسان بعسير:



المقطع يحتمل الصحة والخطأ  
سبق رصد ملاحظات على السجون وتمت معالجتها  
الجمعية تعتزم الاتصال بالسجناء للتأكد من تمتعهم بكامل حقوقهم  
سيتم مناقشة المشكلات إن ثبتت وإيجاد حل عاجل  
الجمعية حريصة على التثبيت من المقطع الصوتي .



## ..والقحطاني: يحتاج القاضي إلى ثقافة قانونية

المصدر: جريدة عكاظ الاربعاء 21 جماد ثاني 1437 هـ - 30 مارس 2016م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20160330/Con20160330831781.htm>

رد عميد كلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة الملك سعود الدكتور مفلح القحطاني بشدة، في حديث لـ«عكاظ»، مؤكداً أن القاضي يحتاج إلى تعميق ثقافته القانونية والحقوقية، فهي «عمل القاضي اليومي»، مؤكداً على أن ما ذكره القاضي في كتابه «خاطي»، مضيئاً أنه «في غير محله ومردود عليه»، مشدداً على أن «القانون في المملكة وكليات القانون والحقوق من أحرص الجهات على الالتزام بدستور المملكة المتمثل في القرآن والسنة النبوية، ولا يوجد قانون في المملكة يخالف ثوابتهما»، مشيراً إلى «أنه ملزم بتطبيق الأنظمة والقوانين التي تدرس في هذه الكليات والتي يصدرها ولي الأمر ولا تتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية».



## القحطاني: الدوافع السياسية وراء هجوم المنظمات على السعودية

المصدر: جريدة الوطن الخميس 22 جماد ثاني 1437 هـ - 31 مارس 2016م

[http://alwatan.com.sa/Local/News\\_Detail.aspx?ArticleID=258029&CategoryID=5](http://alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=258029&CategoryID=5)

الرياض: نايف العصيمي AM 1:36 31-03-2016  
أرجع رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان الدكتور مفلح القحطاني، معظم الهجمات التي تتعرض إليها المملكة أو دول الخليج عموماً، فيما يتعلق بملفات حقوق الإنسان، إلى دوافع سياسية. وقال القحطاني لـ«الوطن»، على هامش ندوة التصدي للهجمات الإعلامية المعادية وكيفية الرد عليها التي أقامتها الأمانة العامة لمجلس التعاون الخليجي أول من أمس في الرياض: "الغالب العام منها لا شك أنه لدوافع سياسية نتج عنها إصدار تقارير لمهاجمة المملكة ودول الخليج؛ ولكن من الضرورة أن نعرف أن المعلومات التي تستند عليها الجهات التي تهجم المملكة مغلوطة في الغالب، والمهاجم لا يهمه إن تم تصحيح المعلومة، إذ إنهم يهاجمون لغرض الهجوم فقط".  
مبادئ الحماية

وأكد رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، أن ما لدى المملكة من مبادئ تحمي حقوق الإنسان أكثر بكثير من ما لدى غيرها، مشدداً على ضرورة تطبيق كل ما من شأنه الالتزام بحماية حق الإنسان على الأراضي السعودية.  
وأوضح القحطاني أن الجمعية تتواصل بصورة شبه يومية مع كل جهة تتهم المملكة بأي قصور يتعلق بحقوق الإنسان.  
قصور التدريب

وأعترف رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بالقصور الذي يكمن في تأهيل وتدريب المتخصصين في العمل داخل مجال حقوق الإنسان في المملكة، للتعامل مع المنظمات والجهات التي تصدر تقارير عن المملكة والخليج، مضيفاً "الكوادر موجودة وكليات الحقوق والقانون تخرج المتخصصين في مجال حقوق الإنسان؛ لكن العبرة في التدريب والتأهيل ومعرفة الآليات الدولية والمحلية، للتعامل مع التقارير الدولية وكيفية الرد عليها وكيفية التواصل مع هذه المنظمات والجهات التي تصدر تقارير عن المملكة ودول الخليج بشكل عام، لذلك القصور يكمن هنا".  
أضاف القحطاني في حديثه للصحيفة قائلًا: "القصور في كثير من الأحيان يكون في عدم توثيق المعلومة ونشرها، وعدم تجويد جمع المعلومات، وللأسف أن من يهاجمنا هم متواجدون ويعملون في السفارات الأجنبية والمنظمات الدولية، ولا يستقون معلوماتهم من الجهات الرسمية، بل يعتمدون على مصادر غير موثوقة".



## بعد جدل استضافته بالرياض.. وسيم يوسف: أعرف انتصاري بصراخكم

المصدر: جريدة سبق الخميس 22 جماد ثاني 1437 هـ - 31 مارس 2016م

<https://sabq.org>

عمر السبيعي الرياض  
تباينت آراء عدد من مغرّدي "تويتر"، بينهم أكاديميون وإعلاميون؛ بشأن إعلان ديوانية "سعود المرييض الثقافية" استضافة خطيب جامع الشيخ زايد الكبير في أبو ظبي الشيخ وسيم يوسف، ضيفاً لها يوم الجمعة القادمة.  
وجاء الجدل بين مغرّدي "تويتر" على خلفية الإعلان عن أن حديث الندوة سيتركز على "الانتماء للوطن من المنظور الإسلامي".  
وعارض أكاديميون في جامعات سعودية وإعلاميون بقنوات معروفة اختيار الضيف، وشاركوا في وسم وصل إلى الترند العالمي أطلق عليه عنوان "#الشيخ وسيم يوسف يحاضر بالرياض".  
واكتفى "وسيم يوسف" بالتغريد عبر حسابه قبل قليل بقوله: "تعرف قوة انتصارك بقوة صراخ عدوك".  
ومن بين الذين شاركوا في الوسم؛ أستاذ الدراسات العليا بجامعة الإمام، عضو الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان الدكتور حبيب بن معلا حيث قال: "آخر من يتحدث عن الانتماء للأوطان الخونة الذين يقتاتون من تقرييق أوطان المسلمين.. ومن لكذب والزور".  
بدوره، قال المشرف على شبكة طريق السنة عبد الله الفيبي: "استضافة هذا الجهول ليحاضر في بلد مليء بالعلماء والمثقفين والناخبين تدل على أن وراء الأكمة ما وراءها".  
وقال الأستاذ الجامعي صنهاة العتيبي: "من الصدف العجيبة أن موعد المحاضرة يوم (1) أبريل !! يوم الكذب العالمي".  
من ناحيته، قال نائب رئيس مجلس إدارة قنوات الأماكن الفضائية: "خير من يتحدث عن الوطنية هم أعضاء هيئة كبار العلماء أما شخص غير جنسيته ثلاث مرات ويتحدث عن الوطنية شيء غريب!!!!".  
أما المتخصص في شؤون المستهلك؛ سليمان الذويخ فقد أعرب عن رأي مخالف بقوله: "الله يحييه، وش المشكلة؟ فرصة للمشايخ اللي انتقدهم يسون مناظرة معه.. والحجة بالحجة وإذا انتهوا يتعشون سوى".  
واتفق معه الإعلامي عبدالله الشهراني، عندما قال: "يا مرحباً بالشيخ المعتدل الوفي لوطنه الخليجي محارب دعاة الفتن والضلال والإرهابيين!!".  
جدير بالذكر أن ندوة "سعود المرييض الثقافية" تقام بعد صلاة الجمعة في منزل رجل الأعمال والمهتم سعود بن برجس المرييض في حي العليا بالرياض.

## هيئة حقوق الإنسان

## الإساءة تعرض صاحبها للعقوبة

### • حقوق الإنسان: السجن والغرامة للمسيئين بمواقع التواصل الاجتماعي

المصدر: جريدة الوئام الاحد 18 جماد ثاني 1437هـ - 27 مارس 2016م

<http://www.alweeam.com.sa/392619>

الرياض - الوئام:  
أكدت هيئة حقوق الإنسان، من حملتها التوعوية عبر حسابها في «تويتر»، أن الإساءة في مواقع التواصل الاجتماعي تعرض صاحبها للعقوبة.  
وذكرت «حقوق الإنسان»، في تغريدة عبر حسابها بـ«تويتر»، أن «الإساءة في مواقع التواصل الاجتماعي أو الإعلام تعرض صاحبها للعقوبة التي تصل إلى الغرامة أو السجن».  
وأضافت في تغريدة أخرى: «العبارات أو الشتائم التي تحمل معاني تمييز عنصري يجرمها ديننا الحنيف ويجرمها القضاء».



## وكيل متهم في • خلية التجسس: هذه طلبات المحامين .. والقاضي: لا إملاءات

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 20 جماد ثاني 1437هـ - 29 مارس 2016م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20160329/Con20160329831572.htm>

منصور الشهري (الرياض)  
في وقت تواصل غياب المحامين الثلاثة الموكلين بالدفاع عن 30 متهما في خلية التجسس المرتبطة بجهاز المخابرات الإيراني، عن جلسات المحاكمة في المحكمة الجزائية المتخصصة حتى أمس (الاثنين)، كشف وكيل أحد المتهمين أن المحامين يجتمعون مع ذوي المتهمين ويسلمونهم أوراقا تحوي شروطهم لحضور الجلسات لتسليمها للقاضي.  
إلا أن رئيس الجلسة القضائية الذي أكد أن الأنظمة كفلت للمحامين ممارسة دورهم بكل حرية عند حضورهم لمقر المحكمة، شدد على أن المحكمة لا يملى عليها شروط.  
وعقدت المحكمة أمس جلستها التاسعة للاستماع لدفع أعضاء الخلية وذلك بمثل كل من المدعى عليه الـ 17 (أفغاني الجنسية) والمدعى عليه الـ 18 (سعودي الجنسية)، وسط حضور ممثلي وسائل الإعلام ومندوب هيئة حقوق الإنسان.

وبرر المدعى عليه الـ 17 (أفغاني الجنسية) والذي لا يجيد التحدث باللغة العربية بطلاقة عدم إحضاره لجوابه لعدم مقابلته محاميه ومترجمه داخل دار التوقيف المتواجد به، مطالباً القاضي بترجمة لائحة التهم التي وجهها له ممثل هيئة التحقيق والإدعاء العام ليتسنى الرد عليها.

وأعلن رئيس الجلسة القضائية تأجيل الجلسة لوقت آخر لعدم حضور المترجم، كما وجه بكتابة خطاب لإدارة السجن لتمكين المترجم من زيارة المدعى عليه داخل السجن.

وبذات المبررات ذكر المدعى عليه الـ 18 عدم إحضاره جوابه لعدم اجتماعه بمحاميه، ليتداخل وكيله الذي حضر الجلسة ليوضح بأنه اجتمع مع أحد المحامين واستلم منه ورقة بها عدة شروط وطلب توصيلها للقاضي، والذي رد عليه بأن «المحكمة لا تمنع المحامين من الحضور وهي حريصة على استلام إجابات المدعى عليهم، وهناك إجراءات تسهل دخول المحامين للمحكمة للالتقاء بموكليهم وفق ما جاء في الأنظمة»، مشدداً على أنه لا شروط تملى على المحكمة. وأمهل القاضي المدعى عليه الـ 18 إلى الجلسة القادمة بعد شهر ونصف من الآن لتقديم دفوعه، وفي حال عدم تقديم الإجابة سيشرع في مناقشة أدلة المدعي العام.

ولفت رئيس الجلسة القضائية انتباه المدعى عليهما بأن في حالة لديهما أي ملاحظات أو طلبات فيمكنهما الجلوس مع مندوب هيئة حقوق الإنسان الحاضر للجلسة لتدوين ما يرغبون به.

## أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية

## الأحساء: احتفاء باليوم العالمي لـ «متلازمة داون»

المصدر: جريدة الحياة الاحد 18 جماد ثاني 1437 هـ - 27 مارس 2016م  
<http://www.alhayat.com/Articles/14707040>

«الحياة» - الأحساء

نظمت جمعية الأشخاص ذوي الإعاقة بالأحساء أمس، فعاليات ومعرض «أصدقائي ومجمعي» التوعوي التثقيفي، ضمن احتفالاتها باليوم العالمي لمتلازمة داون 2016، في حضور رئيس مجلس إدارة الجمعية الدكتور سعدون السعدون، بمجمع العثيم بالهفوف.

وأوضح السعدون أن اليوم العالمي لمتلازمة داون يمثل فرصة لحشد الدعم المجتمعي تجاه قضايا هذه الفئة العزيزة علينا جميعاً، ويبيّن أن شعار هذا العام «أصدقائي ومجمعي» يحمل أهمية لتعاطي المجتمع مع فئة متلازمة داون، إمعاناً في إيجاد الظروف الكفيلة بدمجهم واحتوائهم وإشراكهم في عمليات التنمية المستدامة، مبدياً إعجابه بما تخلله المعرض والمسرح من فعاليات تثبت البهجة في النفوس.

من جانبه، أوضح المدير العام للجمعية عبداللطيف الجعفري أن الفعالية تأتي في إطار تعزيز مفاهيم دمج الأشخاص ذوي الإعاقة وتمكينهم في المجتمع، وتهيئة الظروف الملائمة لتحقيق ذلك، منوهاً بأن هذه الفعالية ضمت أركاناً عدة تعالج الإشكالات المجتمعية والصحية والتعليمية وغيرها، التي تقف عقبة أمام هذه الفئة، ومن ثم تقديم الحلول الكفيلة بتحقيق تكافؤ الفرص، والتعويل على المجتمع.

من جهته، أوضح منسق الفعالية عبدالله الشيباني أن المعرض شمل عدة أركان، تضمنت ركن التدريب المنتهي بالتوظيف لشباب متلازمة داون، وركناً تعريفياً سلط الضوء على تحقيق الجمعية لجائزة الأميرة صبيحة بنت عبدالعزيز - للتمكين الاجتماعي والاقتصادي لذوي الإعاقة، وركناً لهيئة حقوق الإنسان، وركناً لمركز «معاً» للتخاطب وعلاج عيوب النطق التابع للجمعية، وركناً لفريق «بصر» التطوعي، وركناً لمركز «حياة» للرعاية النهارية، وركناً خصص لاستعراض برامج ومشاريع الجمعية التي تستهدف الأشخاص ذوي الإعاقة والمجتمع؛ كبرنامج التدريب، وبرنامج التوظيف، وبرنامج المنح التعليمية الجامعية، ومشروع الأجهزة التعويضية، ومشروع العلاج التأهيلي، ومشروع الذرية وبناء الأسرة، ومشروع تنمية الوعي المجتمعي تجاه قضايا الأشخاص ذوي الإعاقة، ومشروع المراكز المتخصصة، ومشروع تهيئة البيئة العمرانية والوصول الشامل.

## «العمل» عن «فيديو» عمالة وافدة مع امرأة: رحلنا العاملين

### نهائياً

المصدر: جريدة الحياة الاحد 18 جماد ثاني 1437 هـ - 27 مارس 2016م  
<http://www.alhayat.com/Articles/14690725>

«الحياة» - الرياض

أوضحت وزارة العمل حقيقة مقطع الفيديو الذي تم تداوله في وسائل التواصل الاجتماعي أخيراً، ويظهر اثنين من العمالة برفقة امرأة داخل أحد المحال التجارية في تصرف غير مقبول، مؤكدة أن الحادثة قديمة وتم ترحيل العمالة المخالفة نهائياً. وقال المتحدث باسم وزارة العمل خالد أبا الخيل، في بيان صحفي أمس، إن الوزارة عملت خلال الأيام الماضية على تحري الدقة للوصول إلى حقيقة هذا المقطع، وأنه تبين أن العمالة التي كانت في المحل من الجنسية العربية، وأن

المحل يقع في أحد المجمعات التجارية في مدينة الرياض، والمرأة من زبائن المحل، مشيراً إلى أن الحادثة تعود إلى شهر شوال من عام 1435 هـ، وهي مثبتة في السجلات الرسمية لدى الجهة المعنية بهذا النوع من القضايا. وأضاف: «بادرت الشركة التي تمتلك هذا المحل في حينه بالإبلاغ عن عمالتها التي قامت بهذا التصرف المشين لدى الجهات المختصة، وتم ترحيل العمالة المخالفة نهائياً من المملكة».

وأكد المتحدث أن الوزارة وضعت اشتراطات وأنظمة وتعليمات ملزمة للمنشآت تعمل على تنظيم بيئة العمل وتطويرها، مشيراً إلى أن الوزارة تقوم بجولات تفتيشية مكثفة للتأكد من التزام المنشآت والعاملين فيها بالأنظمة، وإيقاع العقوبات بحق المخالفين، ومن ذلك منع العامل من العمل نهائياً وترحيله من المملكة. ودعا المواطنين إلى الإبلاغ عن أي مخالفات أو تجاوزات عبر التواصل معها عبر الاتصال بـ 19911 أو عبر حساب خدمة العملاء في مواقع التواصل الاجتماعي @mol\_care أو من خلال موقع الوزارة الإلكتروني على الرابط [www.mol.gov.sa](http://www.mol.gov.sa).



## • الصحة: عقوبات على مخالفي تسعيرة الخدمات المقدمة إلى المرضى

المصدر: جريدة الحياة السبت 18 جماد ثاني 1437 هـ - 27 مارس 2016م  
<http://www.alhayat.com/Articles/14689229>

الرياض - الجوهرة الحميد

جددت وزارة الصحة تحذيرها إلى المنشآت الصحية الأهلية التي تخالف التسعيرة في الخدمات المقدمة إلى المرضى، ملوحة بعقوبات على من يثبت عليه ذلك. وجاء التحذير في أعقاب شكاوى مواطنين من ارتفاع أسعار تحاليل طبية تسمى «جينات تسلسلي ثلاثي» (مع الأب والأم)، لمعرفة الأمراض المسببة غير المعروفة للمريض، بسبب تفاوتها بين مستشفى وآخر.

وقال مواطن (تحتفظ «الحياة» باسمه): «لدي ابنة مصابة بقصور في النمو (نشرت الصحيفة عنها في وقت سابق)، وكنت أراجع بها المستشفيات لعلاجها، وكانت بحاجة إلى تحليل من 20 إلى 30 ألف جين»، مشيراً إلى أن كلفة التحاليل في أحد المستشفيات الأهلية في السعودية تقدر بـ 50 ألف ريال، وفي مركز آخر تبلغ كلفتها 38.500 ريال، وأكثر من 14 ألفاً في أحد المختبرات، في حين تبلغ قيمة التحاليل للأفراد في ألمانيا 11.500 ريال، وفي أميركا تبلغ 18.750 ريالاً». وأضاف: «إن جميع المستشفيات الحكومية في السعودية، والخاصة ترسل طلب إجراء الاختبار إلى الخارج»، لافتاً إلى أن المشكلة لا تقتصر على ارتفاع الأسعار، مبيناً أن الشخص الذي يرغب في إرسال عينة الدم من طريقه، كي يتجنب ارتفاع الأسعار، يقف أمامه عائق يتمثل في رفض المستشفيات والمراكز الطبية في السعودية منحه شهادة صحية للدم في حال إرسال العينة إلى الخارج بشكل فردي، ولا يُسمح بمرورها من جمارك الدولة الأخرى إلا بهذه الشهادة.

وأشار إلى أن حصوله على نموذج «شهادة صحية» يمكنه من إرسال جميع العينات إلى الخارج بسعر رمزي، مبيناً أن كلفة الشحن لا تتجاوز 750 ريالاً، فيما تبلغ كلفة حفظ الدم 70 ريالاً فقط، ولا تكلف عملية الحفظ للعينات والتغليف أكثر من ألف ريال. وأردف المواطن: «حاولت الاتصال بوزارة التجارة، لتقديم شكوى، وأبلغوني: أن ليس هذا من اختصاصهم. وتواصلت مع وزارة الصحة، وكانت إجابتهم: (لا يوجد تحديد لأسعار المختبرات الخاصة)».

إلا أن المدير العام لإدارة العلاقات العامة والإعلام في وزارة الصحة عصام زين العابدين توفيق، أكد تحديد أسعار الخدمات المقدمة إلى المرضى. وقال في تصريح لـ «الحياة»: «المادة السابعة من نظام المؤسسات الصحية الخاصة، تلزم هذه المؤسسات بتقديم أسعار جميع خدماتها المقدمة إلى المرضى لإدارة شؤون القطاع الصحي الخاص في المنطقة أو المحافظة التي تتبع لها على شكل قوائم، تتضمن نوع الخدمة والسعر المقترح».

وأضاف توفيق: «تتم بعد ذلك دراسة تلك القوائم بناء على آلية استرشادية وضعتها الوكالة، ويتم تطبيقها على المناطق والمحافظات، وتعتمدها المؤسسة وتلزم بها»، مشدداً على أن من حقوق المرضى «الاستفسار عن سعر الخدمة قبل تقديم



العلاج، ومن حق المواطن أيضاً التقدم بشكوى عن مخالفات هذه التسعيرات للشؤون الصحية في منطقتهم». وأشار المدير العام لإدارة العلاقات العامة والإعلام في وزارة الصحة إلى أنه في حال ثبوت تجاوز المؤسسة للتسعيرة المعتمدة، تتم إحالتها إلى اللجان المختصة، للنظر في تلك المخالفة، وإصدار العقوبة المناسبة عليها بحسب النظام»، لافتاً إلى عدم وجود نظام، لنقل العينات خارج المملكة في الفترة الحالية.



## • الخيزرانة • خيار • الأب العنيف • حين تخذله • اللغة •

المصدر: جريدة الحياة الجمعة 16 جماد ثاني 1437 هـ - 25 مارس 2016م

<http://www.alhayat.com/Articles/14670875>

الدمام - شادن الحايك

في مجال منع ودفع الأذى والدفاع عن النفس، ابتكر الإنسان وسائل عدة ليتمكن من الدفاع عن نفسه، وربما للسيطرة على وضع «ما»، وتاريخ وسائل الدفاع طويل وممتد ولا يزال في تطور، بيد أن للحديث هنا منحى آخر ودوافع أخرى. حرب على نطاق ضيق، في مكان لم يؤسس لحرب، «الحرب المنزلية»، وعلى رغم التأسيس لحيل والأعيب على غرار «الحرب خدعة» في مجالات التربية الحديثة، إلا أن الأسلحة «البدائية» لازالت تستخدم في المنازل لأغراض مختلفة (التأديب، الردع، المنع)، وربما الإكراه.

أسلحة منزلية أطلق عليها «أسلحة السعوديين»، إلا أن وسائل الإعلام، وبخاصة المرئي منها، كشفت أن تلك الوسائل استخدمت ولازالت تستخدم على مستوى العالم، لتوافرها في كل منزل، ورخص ثمنها، وسهولة تناولها، تلك الأسلحة حُصرت في «الخيزرانة» وهي الأقل وجوداً في المنازل، والملعقة الخشبية، وعلاقة الملابس البلاستيكية، وأخيراً والأكثر شهرة «الزنوبة» ذائعة الصيت والأكثر قدماً في مجال الدفاع النسائي.

ويصنف سعوديون الأسلحة المنزلية بحسب فاعليتها، بين قصيرة وبعيدة المدى، والتي يتحكم فيها غالباً شدة غضب مستخدمها، وكان الأقرب مدى أسلحة ذاتية بين الكف «ذبي الخمسة عيار»، والقرصة ذات العيارين.

ويصف متابعون حال الأطفال الآن بـ«المهزوز وغير المتماسك». وأكدوا «تربينا على الضرب، ولم نخرج بأزمات نفسية كما هو الحال مع هذا الجيل». بدوره، أكد الاختصاصي في مجال العلاقات العامة والإعلام تيسير المفرج في تصريح لـ«الحياة»، «الطفل الآن وقبل ٣٠ سنة هو الطفل ذاته، الذي يتعرض للضرب ويؤثر فيه نفسياً، الفارق الآن أن التأثير علني، أما في السابق كان الأمر مكبوتاً، والثقافة الإيجابية طاغية، فكان الطفل يحظى بتعزيز إيجابي حتى لا يُظهر جانبه الأضعف، مثال أن يقال له: «أنت قوي»، «أنت رجل»، وكنا نرى شواهد ماثلة أمامنا، لم يتغير المحيط، وإنما اختلفت طريقة التعزيز والدعم، وخصائص الطفل لم تتغير وإنما تغيرت المؤثرات، وأجزم أن ثقافة المواطن الصحافية حدثت من كثير التصرفات الاجتماعية، التي كنا نمارسها تحت غطاء ستر البيت».

وحول الأدوات المستخدمة للضرب في المنزل قال: «بطبيعة الحال الأم والأب يستخدمون الأدوات الأقرب لهم، «الخيزرانة» لها تاريخ وإرث ثقافي، كانوا يستخدمونها في رعي الحيوانات وتظل موجودة في اليد، وأدوات المطبخ هي للأم». مؤكداً «مبدئياً هل لا يحق لكل أب أن يضرب ويؤدب ابنه؟ علينا التفريق من خلال المشاهدة، هل هي عفوية للتأديب أو أنها متعمدة». وأضاف «الجيل الحالي جيل ثورة التقنية، ومع ما يحصل يستغل الأبناء ذلك، طفل اليوم أكثر وعياً، ويعرف ما الذي يعتبر مصدر تأثير على الأب والأم والمدرس، فيستخدم وسائل التواصل والتكنولوجيا، حتى إن كان ضد والديه، وقد يكون بشكل غير مباشر وحسن نية أو من باب التجربة».

وحول بناء الأنموذج المؤثر في المحتوى المنقول، أوضح المفرج «أن يكون اجتماعياً، وفي سياق قصصي، وأن يلامس قضية، وأن يكون عفوية وقصيراً، تلك العناصر إن توافرت في مادة مرئية تكون مؤثرة وقابلة للانتشار».

## • التأمينات: نعارض التقاعد المبكر.. وليس في يدنا إلغاؤه

المصدر: جريدة الحياة الجمعة 16 جماد ثاني 1437 هـ - 25 مارس 2016م  
<http://www.alhayat.com/Articles/14657786>

أكدت المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية معارضتها التقاعد المبكر، معددة سلبيات عدة له. وأكدت أنها رفعت تقريراً بمبرئياتها إلى الملك، إلا أنها أكدت أنها «جهة تنفيذية وليست تشريعية»، مبينة أنها لا تملك حق تعديل أو إلغاء أي من حقوق المشترك التي أقرها نظام التأمينات الاجتماعية، والذي أجاز للمشارك الذي لم يبلغ سن الـ 60 وتوقف عن أداء العمل الخاضع لأحكام النظام الحصول على معاش التقاعد المبكر، متى بلغت مدة اشتراكه 300 شهر على الأقل.

وقال المتحدث باسم «التأمينات الاجتماعية» عبدالله العبدالجبار في بيان صحافي اليوم (الخميس)، حول ما تم تداوله في الأونة الأخيرة من اخبار عن توجه المؤسسة إلى إلغاء التقاعد المبكر من نظام التأمينات الاجتماعية: «إن المؤسسة عندما طرحت موضوع التقاعد المبكر، وأنه يشكل عبئاً مالياً على الصندوق التقاعدي؛ فإن ذلك ورد ضمن تقريرها السنوي المرفوع للمقام السامي، لتؤكد على مبدأ الشفافية والمسؤولية في إيضاح حقيقة ما قد تتعرض له صناديق التقاعد من أعباء مالية مستقبلية تتحملها الأجيال المقبلة، إذا لم يتم الاستعداد والعمل على دراسة الحلول المناسبة لها».

وأوضح العبدالجبار أنه تم التركيز على جانب التقاعد المبكر عند طرح الموضوع إعلامياً، بناء على ما أظهرته نتائج الدراسات حوله، والتأثير السلبي المالي لأحكام التقاعد المبكر على نظام التأمينات الاجتماعية، وأنه يشكل «عبئاً مالياً» على الصندوق.

وأبان المتحدث باسم «التأمينات الاجتماعية» أن نسبة معاشات المتقاعدين مبكراً تتجاوز حالياً 63 في المئة من إجمالي المعاشات الشهرية التي تصرف، والبالغة نحو 1.4 بليون ريال شهرياً، بينما لا تتجاوز نسبة المستفيدين من التقاعد المبكر 34.2 في المئة من إجمالي المتقاعدين.

وقال عبدالله العبدالجبار: «إن التأمين الاجتماعي يقوم على مبدأ اساسي وسام، وهو حماية الشخص من الحاجة عندما يصبح غير قادر على العمل، بسبب الشيخوخة أو المرض، وحماية أفراد عائلته بعد وفاته. والتقاعد المبكر يخالف هذا المبدأ، ويعتبر استثناء في هذه الأنظمة، وهو مضر في صناديق التقاعد، وغالبية دول العالم لا يوجد فيها ما يعرف بالتقاعد المبكر، بل تتجه إلى زيادة سن التقاعد».

وأضاف العبدالجبار: «إن الاشتراكات التي يتم تحصيلها خلال 24 سنة لا تغطي معاشات صاحب التقاعد المبكر إلا لفترة محدودة. وستحمل الأجيال المقبلة عبء سد الفجوة التمويلية الناتجة من دفع معاشات التقاعد المبكر غير المغطاة»، مشيراً إلى أن الاستنتاجات السريعة وغير دقيقة في مثل هذه الأمور تتسبب في إثارة البلبلة في أوساط المشتركين في نظام التأمينات في شكل خاص.

## بعد زيارته لمستشفيات الحد الجنوبي الدخيل: تلبية حقوق المرضى أولوية وزارة الصحة

المصدر: جريدة الرياض الأحد 18 جماد ثاني 1437 هـ - 27 مارس 2016م

<http://www.alriyadh.com/1141049>

جازان - رؤى مصطفى  
أكد المشرف العام على الإدارة العامة لحقوق وعلاقات المرضى بوزارة الصحة د. عبدالعزيز الدخيل على حرص الوزارة في متابعة سير العمل بمستشفيات منطقة جازان خصوصاً المستشفيات الحدودية منها. مؤكداً بأن الوزارة تسعى جاهدة لتلبية كافة احتياجات هذه المستشفيات من كوادر طبية وأدوية ومستلزمات طبية. وبين الدخيل خلال زيارته لمنطقة جازان للاطمئنان على سير العمل وجاهزية مستشفيات المنطقة عامة والمستشفيات الحدودية خاصة، والتعرف على المعوقات والصعوبات التي تواجه العاملين بها، بأن الزيارة تأتي بناء على توجيهات وزير الصحة للتأكد من جاهزية المستشفيات، وعدم وجود أي نواقص في الكوادر الطبية أو الأدوية والتجهيزات الطبية، مؤكداً أهمية التواصل مع المرضى ومقدمي الخدمة للاستماع لملاحظاتهم ومقترحاتهم. من جانبه ثمن مدير عام صحة جازان د. محمد العبدالعالي، جهود الإدارة العامة لعلاقات وحقوق المرضى والخطوات التطويرية التي تقوم بها في سبيل تحقيق الجودة في الخدمة الطبية المقدمة للمرضى، مقدماً شكره للمشرف العام على علاقات وحقوق المرضى بالوزارة د. عبدالعزيز الدخيل على وقوفه على العمل المقدم في هذا المجال الحيوي.

## عضو تحذر من انتشار المرض النفسي واختفائه تحت غطاء الموروث الثقافي شوريون يطالبون بمستشفيات محورية ومراجعة أنظمة السلامة ومكافحة العدوى

المصدر: جريدة الرياض السبت 17 جماد ثاني 1437 هـ - 26 مارس 2016م

<http://www.alriyadh.com/1140776>

الرياض - عبدالسلام البلوي  
حذرت وفاء طيبة عضو مجلس الشورى من خطورة انتشار المرض النفسي في المملكة، واختفائه تحت غطاء الموروث الثقافي الذي يربط المرض النفسي بالعبث وقالت إن التقدم الحاصل في مجال خدمات الطب النفسي في المملكة بطئ وبعيداً جداً عن الكفاية، حتى أن اللائحة التنفيذية لنظام الرعاية الصحية النفسية لم تصدر إلا قريباً رغم صدور النظام قبل قرابة السنتين، لافتة إلى الإحصائيات العالمية أثبتت أن أكثر الأمراض أثراً على الناتج الوطني هي الأمراض النفسية. طيبة تطالب بلائحة للمرضى النفسيين لحماية حقوقهم المدنية والمالية والعمل والمسكن

وأشارت طبية في مداخلة مكتوبة على التقرير السنوي لوزارة الصحة للعام المالي 351436 إلى طول قوائم الانتظار وتكدس المرضى في 21 مجمعا ومستشفى للصحة النفسية وعلاج للإدمان، متسائلة عن مستوى وخدمات 99 عيادة ملحقه للأمراض النفسية في المستشفيات الحكومية العامة وعددها 270 غير المستشفيات الخاصة، مؤكدة خلو معظم هذه المستشفيات من الأقسام النفسية المتكاملة بأجنحة التنويم النفسية الكافية، مما يجعل الخدمة ليست قريبة من المريض ولا موزعة توزيعا عادلا، وغير مكتملة الرعاية.

الأسمرى: سجل طبي إلكتروني لكل مواطن للحد من فداحة الأخطاء المؤدية لوفاتهم وتؤكد طبية التوجه الصحي العالمي نحو دمج الرعاية النفسية ضمن مرافق المستشفيات العامة، مشيرة إلى الدراسات بينت أن تحديد 5% من الأسرة في المستشفيات لتنويم المرضى النفسيين كمعيار عالمي، كفيل بأن يرفع من مستوى الخدمة ويجعلها في متناول عدد أكبر منهم، معتبرة أن الجمع في مستشفيات الأمل بين المرضى النفسيين والمدمنين «مشكلة في حد ذاته»، مطالبة بأخذ نظرة المجتمع في الاعتبار وقالت: «هذا الجمع في الواقع يزيد من تعميق النظرة المجتمعية السلبية بالنسبة للمرض النفسي في حالة مجتمعنا».

الشراري يقترح استقطاب الكفاءات للعمل الجزئي لتخفيف معاناة مرضى الشمال ودعت طبية إلى ضرورة تأهيل السعوديين في هذا المجال الطبي وشاركة الصحة مع الشؤون الاجتماعية وغيرها من الجهات الحقوقية، لبناء لائحة لحقوق المرضى النفسيين تعتبر تكميلية للائحة حقوق المرضى، لتشكيل إطارا قانونيا للتعامل مع قضايا مهمة في حياة المريض النفسي، مثل احتواء المجتمع للمريض النفسي، وحماية حقوقه المدنية، والمالية، وحقوقه في مجالات أخرى مثل التعليم والعمل والسكن، وهي حقوق خارج الإطار العلاجي التأهيلي للمريض النفسي التي يغطيها النظام، ولا يغطي غيرها.

الأحمدي توصي بتفعيل اقتصاديات الرعاية الصحية لترشيد الموارد واحتواء التكاليف من جهته عاتب عضو الشورى عوض الأسمرى وزارة الصحة على عدم تجاوبها مع طلب لجنة الشورى الصحية المتكرر لحضور مندوبيها للمجلس وقال إن ما أوردته الوزارة من أعمار يقع في صلب عملها ولا يعطيها أي عذر في عدم كتابة التقرير على الوجه المطلوب وعدم حضور الوفد.

وأكد الأسمرى أن معظم المستشفيات في المناطق النائية المراكز والمحافظات وخارج المدن الكبرى لا ترقى إلى أن تكون على مستوى بعض المستشفيات الصغيرة المنشأة في المدن الكبيرة، وقال «هدر كبير أن يكون لديك عدد كبير من المستشفيات التي لا تستطيع أن تستقبل كثير من الحالات المرضية»، مقترحا إنشاء مستشفى محوري يحوي على معظم التخصصات الدقيقة، كي يتم التحويل من المستشفيات المجاورة، مع دراسة حالة هذه المستشفيات وتوفير الخدمات اللازمة لها حسب المواصفات العالمية والاهتمام بإيجاد جميع التخصصات في المركزية منها.

واقترح د. الأسمرى عبر توصية له على تقرير الصحة، تبني الوزارة لإصدار السجل الطبي الإلكتروني لكل مواطن بحيث يضم معلومات الشخص ويسمح لجميع المستشفيات أو المراكز الصحية بالاطلاع على ملف المريض عن طريق البصمة أو أي أوراق ثبوتية أخرى ذات موثوقية عالية، وهذا سوف يخفف من ارتكاب بعض الأخطاء الفادحة والتي قد تؤدي إلى وفاة المريض.

وطالبت د. حنان الاحمدي بتفعيل مبادئ اقتصاديات الرعاية الصحية لتقويم السياسات الصحية وقياس كفاءة الخدمات الصحية وترشيد استخدام الموارد واحتواء التكاليف في القطاع الصحي معللة توصية لها في هذا الشأن بتركز الجهود في مجال الاقتصاد الصحي على التوعية والتدريب وإغفال التطبيق لهذا الفرع المهم إضافة إلى تزايد الإنفاق الصحي في المملكة وتعرثر المشروعات الصحية والهدر وحتمية اتخاذ إجراءات فاعلة لترشيد استخدام الموارد واحتواء التكاليف، وأيضاً ضعف عدالة التوزيع الجغرافي للخدمات الصحية بين مختلف مناطق المملكة، وتغيير أولويات السياسة الصحية مع تغيير القيادات بدون إجراء تقييم فعلي لأثر هذه السياسات ومدى فاعليتها، وزيادة الاهتمام بتنمية الموارد المالية وتحويل العبء المالي لم يواكبها اهتمام فعلي بقضايا ترشيد ومراجعة استخدام الموارد الاقتصادية المتاحة للقطاعات الصحية.

وعبر توصية ثانية على تقرير الصحة للعام المالي 351436 دعت الأحمدي إلى مراجعة منظومة سلامة المرضى ومكافحة العدوى في المستشفيات بما في ذلك معايير الأمن والسلامة وإجراءاتها، وقالت «رغم وجود أدلة إجرائية للأمن والسلامة ومكافحة العدوى وسلامة المرضى إلا أن الحوادث المتكررة تؤكد وجود خلل في التطبيق أو الالتزام كما أن تقارير الدفاع المدني تشير إلى عدم مطابقة معايير السلامة في بعض المنشآت الصحية مما يحتم مراجعة ذلك».

من جانبه نقل د. حامد الشراري لمجلس الشورى معاناة مرضى المناطق الشمالية مقترحا الحلول الممكنة من وجهة نظره لمعالجة معاناتهم المستمرة وقال إن الزائر للمنطقة الطبية في العاصمة الأردنية عمان - في ظل غياب الأرقام الإحصائية

- يرى كثرة السعوديين هناك للعلاج الذي يُعزى لتأخر مواعيد المرضى في مستشفيات المملكة التخصصية والمرجعية بسبب كثرة المحولين لها مع قلة عدد الأسرة، مما يضطرهم للذهاب للأردن رغم كلفتها العالية التي تجبر البعض للاقتراض لتدني دخلهم وإثقال كاهلهم وعوائلهم بالديون.

ويرى الشراري إمكانية الاستفادة من الكفاءات الطبية الأردنية عالية المستوى في رفع المستوى الصحي والطبي للمناطق الشمالية التي تعاني من صعوبة في استقطاب الكفاءات الطبية المتميزة والحفاظ عليها وقال «قد تعالج هذه الصعوبات من خلال وضع الآليات الكفيلة باستقطاب تلك الكفاءات للعمل بصورة جزئية أو بزيارات دورية لمستشفيات الشمال لتقديم الخدمة الطبية والاستشارية لمرضى الشمال، حتى تكتمل مدينة الأمير محمد بن عبدالعزيز الطبية لخدمة مناطق الشمال وتؤدي دورها المطلوب كما هو مخطط له»، مشيراً إلى قضية أخرى تؤرق المرضى ومرافقيهم المحولين للمستشفيات المرجعية وتزيد من معاناتهم، تبدأ بعد حصول المريض على أول زيارة للطبيب المعالج في بعض المستشفيات المرجعية، وهي سلسلة من الزيارات أو المواعيد التي قد تمتد لأكثر من سنة والتي من الممكن تقليص عددها للمريض خاصة للأمراض غير المستعصية، من خلال إعادة النظر في الآلية الإدارية للمواعيد المتبعة حالياً، مستفيدة من وسائل التقنية والخدمات الالكترونية والتطبيقات على الأجهزة الذكية.



## تبناه فرع الجمعية الوطنية للمتقاعدين بالرياض

### مشروع تنموي تكافلي للمتقاعدين.. منهم وإيهم!

المصدر: جريدة الرياض السبت 17 جماد ثاني 1437 هـ - 26 مارس 2016م

<http://www.alriyadh.com/1140797>

إعداد: عادل الحربي

معظم الأفكار قد تكون في بدايتها حالمة، والإنجاز قد يكون عند انطلاقته مشكوكاً في تحقيقه، وكما قيل إذا كنت قادر على أن تحلم فانت قادر على أن تُنجز، ونحن نضع هذا الحلم بين أيدي المتقاعدين وأيدي أصحاب القرار في صناديق التقاعد وأجهزة الدولة مجتمعة خصوصاً مجلس الاقتصاد والتنمية، لتتم دراسة إمكانية تحقيقه.

طال الحديث وتشعب مؤخراً في ما يتطلع إليه المتقاعدون من صندوق التقاعد دون أن تظهر مبادرات حقيقية للمتقاعد سواء في الخدمات التي تقدم له أو في برامج تعينه على معيشته، وعدم الاهتمام بطرح معاناته التي تتمثل في عدم إمكانية تعايشه مع معدلات التضخم التي أصبحت تثقل كاهل من لا يعرف زيادة في راتبه.

لعل الوقت قد حان ليتولى المتقاعد أمره بنفسه ويخلق من المعلوم معلوماً ومن الحاجة كفاً وغنى، وحتى نفكر خارج الصندوق لنحصل على هدفنا فسنعتمد على أن عدد المتقاعدين 800 ألف موزعون بين النظامين وهم أكثر، وسنقسمهم لفئات فالأولى من تقل رواتبهم التقاعدية عن 3000 ريال هم 45% وعدادهم 360 ألف متقاعد، والثانية من تقل رواتبهم عن 5000 ريال هم 25% وعدادهم 200 ألف متقاعد، والثالثة من تقل عن 10000 ريال هم 15% وعدادهم 120 ألف متقاعد، والرابعة من تقل عن 15000 ريال هم 10% وعدادهم 80 ألف متقاعد، والخامسة من يتجاوز 15000 ريال 5% وعدادهم 40 ألف متقاعد.

وسنفترض كذلك أن الدولة ستدعم هذا المشروع التنموي التكافلي بالشراكة مع المتقاعد وبمثل ما سيساهم به ولن نطلب أكثر من ذلك لكي نحقق مبدأ التكافل وسيدخل القطاع الخاص في هذا المشروع بحصة مماثلة انطلاقاً من المسؤولية الاجتماعية التي يحرص أن يؤديها للمجتمع.

وحتى يتم ذلك فإن المساهمة ستكون الزامية على المتقاعد مثلما كانت في سنوات الخدمة كي يحصل على راتب تقاعدي ولن ترهقه كما سبق بل قد لا يشعر بها وستترك للفئة الأخيرة الرغبة في زيادة مبلغ الاستقطاع التكافلي لأنه سيأتي من باب الاستفادة مما سيتحقق من جراء هذا المشروع ومن باب المسؤولية الاجتماعية التي يراها واجبة التنفيذ. ويمكن اختصار ذلك بافتراض المساهمة بأكثر من رقم كما يلي:

ولعل الصورة أصبحت واضحة كيف نصنع من الريالات اذا اجتمعت المليارات وكيف سيكون من خلال ذلك قفزة في خدمة المجتمع ورفاهيته وكيف سندير مع المتقاعد ثروته ونحقق الفائدة له في مشروعات تصب في مصلحته مثلما سيأتي لاحقاً. قد يطلق ذلك بعدد من الصور والأساليب وقد ينفذ على مراحل تبدأ بالمتقاعد من القطاع الخاص ثم الدولة أو قد يجرى على ثلاث لتكون حصة المتقاعد الثلث وكذلك الدولة والقطاع الخاص، وقد يطلق لهذا المشروع برنامج خاص يلحق باي من الجهات التي فيها سهولة حركة وعدم وجود بيروقراطية عند اتخاذ القرار، أو يشكل لهذا البرنامج التكافلي المجتمعي والإنساني هيئة مستقلة. لأنه سينمو نمواً يفوق التوقعات وستتوسع أعماله وتكثر خدماته وبرامجه وفعالياته، بل إن حياة المتقاعد بهذه الريالات أكثر رفاهية من أكثر ممن هم على رأس العمل وسيكون التقاعد بدلاً من كونه شبحاً للموظف ليصبح حلماً سواء كان ميكراً أو بقوة النظام المدني والعسكري وحتى لموظف القطاع الخاص، وسنرى نتائجها ربما في فترة وجيزة جداً، وسيكون اهم مبادرة اجتماعية بالاشتراك بين الدولة والمواطن والقطاع الخاص لوضوح رؤيتها للمستقبل.

إن هذا المشروع والبرنامج الوطني المجتمعي اذا أخذناه في افتراضه الثالث فسيحقق أكثر من 355 مليون ريال سنوياً في حال انه اطلق من المتقاعدين فقط وسيحقق أكثر من 700 مليون إن اطلق بالمشاركة مع الدولة وسيتجاوز المليار إن اطلق بالمشاركة مع القطاع الخاص، وهذه المبالغ ستخصص إلى اطلاق العديد من المشروعات والبرامج الاجتماعية والتأهيلية والترفيهية فالمتقاعد لا يعرف أين يقضي وقت فراغه وكيف يستثمر خبراته وأين يمارس هواياته، ولا شك أن لهذا البرنامج التكافلي الذي يسوق اليوم كفكرة وتنتقل أن نراه غداً على الواقع وقد اصبح مشروع وطنياً بعد استكمال ما يحتاجه من تطوير ولوائح وأنظمة تتزامن وتتوافق مع نظام مجلس الوزراء للجمعيات والمؤسسات الاهلية ومع لائحته التنفيذية وتوجهات وزير الشؤون الاجتماعية التنموية، ومرجعيات فوائد ومنافع لمعشر المتقاعدين الحاليين والقادمين ومنها:

أولاً / اطلاق مراكز اجتماعية على عدة فئات أو توزع توزيعاً جغرافياً وتنشأ في المدن والمحافظات والمراكز وتشمل صالات رياضية متكاملة وديوانيات وصلات أفراح وعيادات طبية أولية ومكاتب للقراءة وسوبرماركت ومطاعم. ثانياً / استقطاب شركات التأمين الطبي لتتولى تشغيل العيادات وتخفيض قيمة الوثيقة التأمينية طالما كان عدد المتقاعدين كبيراً والمبالغ المتوفرة كذلك كبيرة بالتكافل الثلاثي وقد تقسم المملكة إلى قطاعات وكل شركة تتولى قطاع بالكامل. ثالثاً / بعد تلمس احتياجات المتقاعدين ومتطلباتهم من خلال الدراسات الاجتماعية التي يتولاها أخصائيو اجتماعيون بالمراكز فانه بالإمكان اطلاق صندوق للتكافل الاجتماعي يمنح مساعدات وقروضاً بدون فوائد وحسب حالة المتقاعد. رابعاً / ومن هذه المبالغ المالية التي تتراكم كل عام سنخلق وظائف جديدة لأبناء المتقاعدين لإدارة تلك المراكز ونخلق الولاء لهم مثلما خلقناه للآباء، كذلك توفير وظائف للمتقاعدين الراغبين في الوظيفة وهم قادرين عليها وخبراء بها. خامساً / إعادة تدوير الخبرات للاستفادة منها في الاستشارة والتدريب ومنحهم مكافآت على ما قدموا ونستفيد من الاستشارة في تنمية موارد البرنامج فالكثير من الأجهزة الحكومية تستورد الاستشارة بأغلى الأثمان وهي موجودة باقلها. سادساً / ومن هذا البرنامج نستطيع تشجيع الأسر المنتجة المتقاعدة واحتضانهم في الأقسام الخاصة بالمتقاعدين إن كانوا نساء أو منح الأفضلية للراغبين من المتقاعدين في بعض أقسام المركز التي تصلح للاستثمار، مع المساهمة في تشجيع ومنح الأسر المنتجة بعض التسهيلات والقروض التي تنقلهم من الرعاية إلى التنمية ومن الاحتياج إلى الإنتاج وبذلك نضمن عجلة العطاء مستمرة في العمل ونرفع الطبقة المحتاجة في المجتمع وعينهم على الكسب الحلال وثقافة لا للتقاعد. الأفكار التقليدية لا تصنع نتائج تتوافق مع معطيات العصر السريع التحول والتغيير، والانفجار السكاني الهائل يجعلنا نبحث عن الجديد من الطرح لعلنا نستطيع أن نحقق طموحات المجتمع وطموحات الدولة التي جعلت الإنسان محور أهدافها والباعث لخطتها القصيرة والاستراتيجية، ونحن نطمح في المزيد من طرح الأفكار التي نجزم أنها ستجد من يدرسها لأن الهدف الذي اصبح الجميع يتنافس عليه هو تحقيق توجيهاً القيادة الحكيمة في خدمة الشعب، كما نتطلع أن تؤخذ الفكرة وتقدم أسباب نجاحها، ولا يخفى على ذي لب أن المتقاعدين الآن تجاوزوا المليون نسمة في النظامين ونستقبل سنوياً أكثر من 80 الف متقاعد في النظامين واحتياجاتهم تنزايد وتطلعاتهم ترتفع والمحتاج قد لا يستطيع تقدير الأمور كما يجب أن تكون ولا يدرك إن معالجة بعض الأمور التي يراها من وجهة نظره سهله أنها تحتاج إلى مليارات وتؤثر على خطط الدولة وكذلك خطط وزارات ومصالح أخرى، بل إن بعض الاحتياجات لا يمكن أن تتم لأنها لم يحصل عليها من هو على رأس العمل فكيف بمن تقاعد واستراح ولكن تظل مطالب للمتقاعدين تطرح لتقتهم في وطنهم ومحبتهم له. وهذا المشروع التنموي التكافلي للمتقاعدين سيحقق ما يحتاجه المتقاعد ويساعد الدولة على خدمة فئة اجتماعية مستحقة، كما أن مشاركة القطاع الخاص تأتي تأكيداً على بناء ثقافة المسؤولية الاجتماعية الحقيقية لديها وإيمانها الكامل بها فمساهمات بعض كيانات الأعمال في برامج المجتمع تسجل لهم بمداد من نور وتذكر فتشكر لهم ولا يزال المجتمع ينتظر

المزيد ومحتاج إلى وقفاتهم التي نعلم أنها مؤكدة قبل أن نبدأ بهذا البرنامج التنموي التكافلي والذي سيصبح رمزاً للاهتمام بالفئة الغالية ونتوقع التنافس فيما بينها لخدمة هذا البرنامج الإنساني المجتمعي.

وقد تبنى فرع الجمعية الوطنية للمتقاعدين بالرياض هذا الاقتراح المقدم من عضو الجمعية الأستاذ فهد بن أحمد الصالح، حيث أهاب مدير الفرع الدكتور علي السلطان بمعالي وزير الشؤون الاجتماعية الدكتور ماجد بن عبدالله القصبي ان يتبنى هذا المشروع التنموي التكافلي الواعد، مشيراً إلى أن معاليه بما وهبه الله من أفكار نيرة وقدرات وخبرات تؤهله لتسويقه لدى الجهات الحكومية ورجال المال والأعمال.

سن التقاعد وصناديق المعاشات

ثلاثة وسبعون عاماً مضت من صدور اول نظام للتقاعد في المملكة العربية السعودية واليوم يحتدم النقاش خوفاً على صناديق التقاعد من الإفلاس. ويوم صدور نظام التقاعد عام 1364هـ كان متوسط الاعمار في المجتمع السعودي 59 عاماً بحسب احصائيات الأمم المتحدة يوم ذاك. في الوقت الحاضر ارتفع متوسط الاعمار في المجتمع السعودي كما تشير بعض الاحصائيات الى 76 عاماً فزاد بذلك متوسط الاعمار الافتراضية بعد التقاعد مما رفع التخوفات من الإفلاس لدى مؤسستي التقاعد والتأمينات في المملكة.

ولجأت هاتان المؤسساتان في البحث عن الحلول الى جهات عدة منها مجلس الشورى الذي في تداوله للمشكلة قدم بعض المقترحات من خلال لجانته دون الوصول الى حلول ناجعة. ومن مقترحات المجلس رفع نسبة الاشتراك على الموظف والموظفة بدرجة اخف على الموظف والعامل من صاحب العمل.

المقترح الثاني رفع سن التقاعد المبكر الاختياري وسن التقاعد الالزامي بقوة النظام عند بلوغ سن الستين. والى تاريخه لم يتوصل المجلس ولا غيره الى قرار قاطع بأي من زيادة نسبة الاشتراك او رفع سن التقاعد. وبقيت الصناديق محفوفة بهواجس الإفلاس.

وكننت قبل 14 عاماً اجريت بحثاً وزميل لي في معهد الإدارة العامة بعنوان "المتقاعدون في المملكة العربية السعودية: دراسة أوضاعهم وإدارة خدماتهم والاستفادة من خبراتهم"، وفي البحث توصل الباحثان الى عدة أمور منها التركيز على تنمية موارد صناديق التقاعد قبل ان تصل الى ما وصلت اليه من ضعف ارسدها.

ومنها أيضاً مراعاة أحوال الموظفين والعاملين بعد التقاعد. وثالث الأمور من منظور الباحثين تثبيت حقوق الانسان في التمكين من العمل ما دام قادراً. واربعتها تفادي الهدر الاقتصادي الناتج عن إحالة قوى العمل الى الاستغناء عن عطائها وهي قادرة على ذلك وقد صرف عليها من المال العام ما صرف في التعليم والتدريب واكتساب الخبرات وتطوير المهارات والمجتمع بأسره بحاجة الى ذلك.

الباحثان لا شك يدركان ان المخططين والمنظمين والمسؤولين عن تسيير دفة العمل في البلاد يعلمون الكثير عما نطرحه ونحدث عنه ولكن ضغط الحاجة الى توظيف الشباب الباحثين عن العمل شل لربما من درجة القناعة لدى المعنيين بأهمية رفع سن التقاعد وانه واحد من اهم الحلول خصوصاً لتنمية موارد صناديق التقاعد. ولهؤلاء نقول إن الإبقاء على سن التقاعد كما كان في السابق قد يكون حل جزء في المنظور القريب جداً ولكنه حل معزول عن المتغيرات الديموغرافية والاقتصادية التي تحدث في كل المجتمعات وتحل عندئذ بما يتناسب معها من التغييرات لتفادي الكوارث التي قد تنتج لا سمح الله من افلاس صناديق المعاشات كما يحصل في بعض الدول.

المجتمع السعودي مجتمع نام ومتحرك وهو من المجتمعات الشابة. ومن الملاحظات ان اعداد المتقاعدين من القطاع العام بين الفترتين عام 2005 – 2014م قد تدرجت من قرابة ثلاثين ألف الى واحد وخمسين الف متقاعد يقابل ذلك اعداد الملتحقين بالصف الأول ابتدائي لعام 1435هـ وقد بلغ 345 ألف طالب وطالبة. كل هؤلاء سيتخرجون من الثانويات والجامعات ويبحثون عن الوظيفة. وان الوظائف الشاغرة عن المحالين الى التقاعد لا تكفي الا للقليلين من الشاب. ولذا لا بد من التركيز على سرعة تشغيل المدن الصناعية وإيجاد مشروعات اقتصادية صناعية عملاقة لتوليد وظائف تغطي احتياجات الأجيال الحالية والقادمة.

وما نرمي إليه يمكن ان يلخص بالنقاط الخمس التالية:

1- ادخال البدلات التي يتسلمها الموظف او العامل ضمن حسميات التقاعد وهذا أمر من شأنه تنمية موارد الصناديق ومن شأنه أيضاً احداث نوع من التوازن بين المرتب الذي يتسلمه الموظف والمعاش الشهري بعد التقاعد. وهذا النمط من التأمين الاجتماعي موجود في بعض دول غرب أوروبا وتأخذ به دولة الكويت في الوقت الحاضر.

2- توافقاً مع ارتفاع متوسطات الأعمار يحسن أن:

أ- يرفع سن التقاعد المبكر الى 25 عاماً

ب- يرفع سن التقاعد للموظف المدني الى 65 عاماً.

ت- يرفع سن أعضاء هيئة التدريس في الجامعات الى 70 سنة ومثل ذلك موجود في اليابان وغيرها

ث- بالنسبة للعسكريين يضاف الى سن تقاعدهم الحالي 4 سنوات بحسب رتبهم.

- 3- دمج المؤسسة العامة للتقاعد والمؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية في مؤسسة واحدة تحت ضمانات الدولة كما هي الحال بدولة الكويت وذلك لتخفيف ضغط المصروفات على صناديق التأمين
- 4- إيجاد برنامج عمل أو كادر وظيفي من قبل وزارة الخدمة المدنية للعاملين بعد التقاعد بحيث يحسم 5% من أي متقاعد تتاح فرصة العمل بعد التقاعد هذه النسبة لصالح صندوق التقاعد
- 5- إيجاد صندوق ادخار ملزم لموظفي الدولة والقطاع الخاص تديره المؤسسة العامة للتقاعد - المقترح انشاؤها بعد توحيد المؤسستين - ويكون الاسهام في برنامج الادخار في حدود 2% من المعاش ويتاح المجال لمن يرغب بتوفير اكثر من هذه النسبة. وتعاد والمدخرات بأرباحها للمدخر عند تقاعده. ومن شأن هذه المدخرات أولاً الاسهام في تمويل المشاريع الوطنية التنموية وثانياً الاسهام برفاهية الموظف بعد التقاعد وقد تكون داعماً لبداية مشروع عمل يقوم به المستفيد بعد تقاعده وبالله التوفيق.

محاضرة عن «الطاقة الشمسية» في فرع الرياض  
 أقيم يوم الثلاثاء 1437/5/28 في ديوانية فرع الجمعية الوطنية للمتقاعدين بالرياض محاضرة القاها الدكتور عبدالسلام عبدالله الرويشد احد منسوبي المؤسسة العامة لتحلية المياه المالحة بعنوان الطاقة الشمسية ومستقبلها في المملكة.  
 وقد تحدث المحاضر عن أهمية موقع المملكة بالنسبة للحزام الشمسي، وصور الطاقة المتجددة وخصائصها ومميزاتها، واقسام الطاقة وامكانية تحويل الاشعاع الشمسي الى طاقة كهربائية، وكيفية عمل الواح الخلايا الكهروضوئية لتحويل ضوء الشمس مباشرة الى كهرباء بتيار مستمر.  
 وفي ختام المحاضرة ابدى المحاضر نقاشاً كبيراً لمستقبل الطاقة الشمسية واستخداماتها في المملكة، ثم دار حوار حول موضوع المحاضرة وأجاب الضيف على أسئلة الحضور.  
 شريط الأخبار

- اعتمد معالي وزير الشؤون الاجتماعية اللائحة التنفيذية للجمعيات والمؤسسات الخيرية يوم الاحد الحادي عشر من شهر جمادى الآخرة.
- وكانت الوزارة قد أتاحت اللائحة على موقعها الإلكتروني لمن لديه أي ملاحظات او اقتراحات للتعديل، حيث وجدت هذه المبادرة ترحيباً من منسوبي الجمعيات والمؤسسات الخيرية مقدرين لوزير الشؤون الاجتماعية ذلك.
- كشفت المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية عن عزمها إيقاف اشتراك «التأمينات الاجتماعية» للأجانب المغادرين لأكثر من شهر، وإعادته فور عودتهم للمملكة، مبينة أنه لم تصدر بعد آلية هذا الإجراء، وأن التنسيق قائم مع وزارة الداخلية، إلا أن أعداد الوافدين كبيرة، ما يتطلب ربطاً آلياً يحتاج إلى وقت.
- أكد مساعد محافظ المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية للشؤون التأمينية عبدالعزيز بن هيدان الهيدان حرص المؤسسة على التكامل مع القطاع الخاص وأصحاب العمل، وأن تكون العلاقة بين الطرفين واضحة فمهمتنا هو تسهيل الظروف لدعم القطاع الخاص لتحقيق النجاح، ولذلك اعتمدنا نظاماً آلياً يوفر على المشترك والمستفيد الكثير من الجهد والوقت.
- وقال الهيدان الذي تحدث ضمن "برنامج" تمكين احد برامج مجلس شباب الأعمال بغرفة الشرقية إن المؤسسة أحدثت تطويراً واسعاً في خدماتها الموجهة لمشتريها والمستفيدين منها، وبالغلة 56 خدمة، حتى بات النشاط الإلكتروني يحتل 94% من عمليات المؤسسة.
- أعلنت المؤسسة العامة للتقاعد عن رغبتها بطرح أراض بمساحة أكثر من 3.7 ملايين متر مربع للبيع بمدينة (الرياض وجدة).

وأوضحت مؤسسة التقاعد على موقعها الإلكتروني أن الأرض الأولى تقع في طريق الملك فهد بحي الصحافة بمدينة الرياض ومساحتها 30 ألف متر مربع، والأرض الثانية في الرياض عند مخرج ( 9 ) الدائري الشرقي على طريق الامام عبدالله بن سعود بن عبدالعزيز - شرق بمساحة ٨٧,٤٠٠ متر مربع، والأرض الثالثة على طريق الرياض -الدمام بمساحة ٣,٥٠٠,٠٠٠ متر مربع، وأعلنت عن 17 أرضاً في مدينة جدة بمساحة إجمالية تبلغ 119.656 متراً مربعاً.



## 84 قاضياً مقترح نقلهم في الجزائري و115 في التجاري النشوان : سلخ الدوائر القضائية من المظالم إلى القضاء نقله مهمة في تطوير القضاء

المصدر: جريدة الرياض الجمعة 16 جماد ثاني 1437 هـ - 25 مارس 2016م  
<http://www.alriyadh.com/1140580>

الرياض حمد الجمهور  
تقضي وثيقة سلخ المحاكم والدوائر الجزائية من ديوان المظالم الى القضاء العام بضم القضاء الجزائري المنتقل من ديوان المظالم إلى المحاكم الجزائية 18 المنتشرة في المملكة في كل من : " الرياض، مكة المكرمة، المدينة المنورة، جدة، الدمام، حائل، جازان، المحكمة الجزائية في نجران، أبها، تبوك، الباحة، بريدة، سكاكا، الطائف، خميس مشيط، الخبر، الأحساء، القطيف ". كما تقضي بافتتاح ثلاث محاكم تجارية في كل من : " الرياض وعدد دوائرها 18 دائرة، الدمام وعدد دوائرها 10 دوائر، جدة وعدد دوائرها 10 دوائر،"  
كما سيتم إنشاء عدد من الدوائر التجارية في المحاكم العامة الآتية : " مكة المكرمة، والمدينة المنورة، وبريدة، وأبها، وتبوك، وحائل، والباحة، وسكاكا"، وتألّف دوائر استئناف تجارية في محاكم الاستئناف في كل من : " الرياض ومكة المكرمة والمدينة المنورة والشرقية وعسير"، وتألّف دائرة تجارية في المحكمة العليا .  
الوثيقة تقتضي افتتاح محاكم ودوائر جديدة وجهود مبذولة في زيادة أعداد القضاة وعلق الأمين العام للمجلس الأعلى لقضاء الشيخ سلمان النشوان على توقيع وثيقة سلخ المحاكم والدوائر الجزائية من ديوان المظالم الى القضاء العام قائلاً : لقد صدر نظام القضاء بالأمر الملكي ذي الرقم "م/ 78" والتاريخ 1428/9/19هـ الذي تضمن في مشموله نقله نوعية من جهة إعادة هيكلة القضاء والاتجاه إلى التخصيص وجمع اللجان والجهات القضائية تحت مظلة واحدة وهو ما يعكس اهتمام المقام الكريم بالقضاء ورجالاته، كما صدر عن المقام الكريم الآلية التنفيذية لنظام القضاء التي حددت معالم وتفاصيل هذه النقلة الكبيرة سواء أكانت إدارية أو مالية أو بشرية أو غيرها، وقد شملت معالم التطوير وإعادة الهيكلة السلطة القضائية بأكملها .  
وأضاف المتحدث الرسمي للمجلس الشيخ النشوان يأتي توقيع وزير العدل رئيس المجلس الأعلى للقضاء الشيخ د. وليد بن محمد الصمعاني ورئيس ديوان المظالم الشيخ د. خالد بن محمد اليوسف مذكرة الاتفاق على وثيقتي سلخ الدوائر الجزائية والدوائر التجارية التابعة لديوان المظالم إلى القضاء العام بمقر المجلس الأعلى للقضاء بالرياض هي إحدى النقلات المهمة في تطوير منظومة القضاء وتنفيذ ما جاء في نظام القضاء وآليته التنفيذية.  
وزاد: وتهدف وثيقتنا السلخ إلى وضع الآلية المناسبة لسلخ الدوائر والمحاكم التجارية والجزائية التابعة لديوان المظالم إلى القضاء العام، والتصورات والمتطلبات اللازمة لذلك، وتضمنت عدة محاور شملت دراسة الوضع الحالي للدوائر التجارية والجزائية بديوان المظالم، والتشكيل المقترح للمحاكم والدوائر التجارية والدوائر الجزائية بعد سلخها، وآلية تخصيص قضاة القضاء العام في المحاكم والدوائر التجارية والجزائية وتدريبهم، بالإضافة إلى المتطلبات التنظيمية والإدارية وقد صدر قرار المجلس باعتماد الوثيقتين برقم 37/19/2104 ورقم 37/19/2105 في 1437/6/12.  
وبيّن أن المهلة التي أعطاها النظام للجهة العدلية الممثلة في " المجلس الأعلى للقضاء - وزارة العدل " وقدرها ثلاث سنوات لم تنته بعد، كما أن هناك جهوداً مبذولة في زيادة أعداد القضاة لتواكب النقلات السريعة في القضاء، ففي السنة الأخيرة مثلاً تمت مقابلة ما يقارب 300 مرشح للقضاء من ثماني جامعات، وفي الجلسة الأخيرة عين ما يزيد على 115 ملازماً .

وقال الشيخ النشوان ومما تضمنته وراعته وثيقتنا السلخ ضمان المحافظة على استقرار المبادئ التي أرسيتها الدوائر التجارية والجزائية واستقر عليها عملها خلال عقود من الزمن، وعدم تأثير عملية السلخ على هذه المبادئ وتحديد مباشرة الدوائر الجزائية بديوان المظالم " الدرجة الأولى، الاستئناف" في 1437/8/8هـ، وتحديد مباشرة الدوائر التجارية بديوان

المظالم " الدرجة الأولى، الاستئناف " في 1438/1/1هـ. وأضاف يبلغ عدد القضاة المقترح نقلهم في الجزائري بدرجتيه " الدرجة الأولى، الاستئناف " مايزيد على 84 قاضياً، كما يبلغ عدد القضاة المقترح نقلهم في التجاري بدرجتيه " الدرجة الأولى، الاستئناف " مايزيد على 115 قاضياً، وإعادة ترتيب المحاكم والدوائر الجزائية في القضاء العام " 18 محكمة"، والدوائر الجزائية في المحاكم العامة وفق ما نصت عليه المادة 20 من نظام القضاء في تشكيل الدوائر، مع مراعاة انضمام قضايا التعزيز المنظم التي كانت تنظرها الدوائر الجزائية في ديوان المظالم، لضمان ترتيب العمل واتفاه مع ما أراده المنظم إعادة ترتيب المحاكم التجارية بما يتفق مع ما أضيف إليها من اختصاصات وردت في المادة 35 من نظام المرافعات مما ينظره القضاء العام، وينطبق عليه وصف التجاري تحديد المتطلبات التنظيمية التي تستدعي قراراً من المجلس الأعلى للقضاء ومن ديوان، المظالم والمتطلبات الإدارية " موظفين - مباني - أنظمة تقنية " والتي تستدعي قراراً من وزارة العدل بما يكفل قيام العمل وانتظامه وانضباطه وانتقاله بسلاسة، الإجابة على الإشكالات التي يمكن أن ترد في عملية السلخ سواء أكانت إشكالات نظامية أم إدارية، ووضع الحلول المناسبة لها ضماناً لاستقرار العمل وانضباطه وإشراك رؤساء المحاكم الجزائية والتجارية في القضاء العام والقضاء الجزائري والتجاري في ديوان المظالم في مناقشة الوثيقة، وأخذ رأيهم حولها لضمان انطباقها على الواقع وتهينتهم للوضع الجديد، مع استدرك الإشكالات التي ستترد، ووضع الحلول لها .



## الشورى: عقوبات لمشغلي أجهزة الإنقاذ ومتهوري السيول والأمطار

### ردعا للمغامرين والمستهترين بأرواح الآخرين

المصدر: جريدة المدينة الاحد 18 جماد ثاني 1437 هـ - 27 مارس 2016م

<http://www.al-madina.com/node/668068>

جابر المالكي - الرياض

كشفت مصادر مطلعة بمجلس الشورى لـ«المدينة» مبررات مقترح يدرس من قبل لجنة الشؤون الأمنية يطالب بمعاقبة المتهورين في أوقات الظروف المناخية القاسية المقدم من عضو المجلس الدكتور حامد الشراري. وقالت المصادر: إن هذا المقترح تأتي أهميته من عدة أسباب أبرزها الحد من إشغال الأجهزة الأمنية المنوط بها الإنقاذ من أجل متهور مستهتر لا يأبه بروحه أو بأرواح الآخرين، مما يفوت إنقاذ حالات حقيقية بحاجة للمساعدة. وأكدت المصادر أن المادة المطلوب إضافتها لنظام الدفاع المدني «كل شخص يقوم بعمل سواء كان في حالة الكوارث أو في جميع الأحوال وينطوي هذا العمل على المخاطرة بنفسه أو بماله أو بمراقبيه أو الغير يكون مسؤولاً، ويعاقب وفقاً لأحكام هذا النظام، ويستثنى من ذلك منسوبو الدفاع المدني والمتطوعون ومن في حكمهم.

وأكد مقدم المقترح أنه مع تزايد عدد المغامرين والمستهترين بأرواحهم وأرواح الآخرين بشكل ملحوظ في الآونة الأخيرة، غير مكثرئين بتوجيهات وتنبيهات الجهات الأمنية المنوط بها الإنقاذ في حالات الكوارث والظروف المناخية القاسية مستشهداً بأبرز الحالات التي انتشرت مؤخراً على مواقع التواصل الاجتماعي، والتي أثار استياء المتابعين والمواطنين، وإقدام مجموعات من الشباب وبعض أرباب الأسر على اجتياز الأودية والشعاب في أوقات السيول الشديدة والنتزه داخل تلك الأودية أثناء هطول الأمطار الغزيرة، دون اكتراث بأرواحهم أو بمن معهم، وإشغال الجهات الأمنية بإنقاذهم، ولمواجهة هذه الحوادث التي أصبحت ظاهرة في المجتمع أكد الشراري أهمية الردع النظامي للحد منها مؤكداً

أن القانون يستهدف معاقبة المستهترين والمغامرين بأرواح الآخرين في كثير من الحالات التي لم يتم معالجتها في أنظمة الدفاع المدني والمرور.



## 10 برامج لتحسين مستوى المعيشة بالمملكة

### القروض الحسنة وتوفير فرص العمل أبرزها

المصدر: جريدة المدينة السبت 17 جماد ثاني 1437هـ - 26 مارس 2016م

<http://www.al-madina.com/node/668031>

علي العميري - مكة المكرمة  
أكدت دراسة علمية، أن المملكة حققت إنجازات إيجابية في مجال مكافحة الفقر، وفقا لما أشار إليه تقرير التنمية البشرية لعام 2013م، موضحة أن المملكة احتلت المرتبة الـ 57، على لائحة دليل التنمية البشرية، التي تضم 186 دولة، مشيرة إلى وجود 10 برامج لتحسين مستوى معيشة المواطنين.  
وأوضحت الدراسة التي أجرتها الدكتورة طلحة بنت حسين فدعق، أستاذة الخدمة الاجتماعية، بجامعة «أم القرى»، أن الدولة تعمل على تحسين المستوى المعيشي للمواطنين، من خلال عدد من البرامج، منها الضمان الاجتماعي، الذي يقدم معاشات شهرية ومساعدات مقطوعة، للفقراء والمحتاجين من المواطنين، خاصة الأراامل والمطلقات والأيتام والأسر التي تعولها نساء وأسر السجناء وذوي الدخل المحدود، علاوة على دعم برامج المشروعات الإنتاجية.  
ولفتت إلى أن الفقر مشكلة تعاني منها جميع الدول، إلا أن المملكة بدأت مواجهتها منذ عام 2002م، حينما أصدر الملك عبدالله بن عبدالعزيز، رحمه الله، الأمر الملكي بتأسيس الإستراتيجية الوطنية لمعالجة الفقر، وفق أسس علمية، ورصدت الدولة الميزانيات لتفعيل البرامج الموجهة لمكافحة الفقر، لافتة إلى أن إجمالي الحالات المستحقة للمعاشات والمساعدات، بلغت 1,4 مليون مواطن، بحسب الدليل الإحصائي لعام 1433هـ، مشددة على أهمية التوسع في شبكات الأمان، لخدمة الفقراء، والأيتام، والأطفال المهمشين.



## أسعار فواتير المياه "نار" .. ومواطنون متضررون يطالبون

### بمراجعتها

### بعضها بلغ 3 أضعاف.. ومتضررون يتقدمون باعتراضات

المصدر: جريدة المدينة الجمعة 16 جماد ثاني 1437هـ - 25 مارس 2016م

<http://www.al-madina.com/node/667717>

غازي القحطاني - عبدالله الزهراني - عبدالله الزهراني - ابراهيم جبريل - محمد شيخ - الرياض - الدمام - مكة المكرمة - المدينة المنورة

طالب عدد كبير من المواطنين بمراجعة أسعار فواتير المياه التي ارتفعت بشكل غير مبرر لتصل إلى 3 أضعاف، ما دفع الكثير من المتضررين إلى تقديم اعتراضات لشركة المياه الوطنية.

وأضافوا: إن هناك مواطنين قاموا بإيقاف خدمة المياه التي تصلهم عبر خزان المنزل واستبدالها بجلب صهرج مياه من محطات التحلية وذلك تخفيفاً من أسعار الفاتورة.

وتركزت شكاوي المواطنين في التالي: الارتفاع في الأسعار غير مبرر ولا بد من حلول، وأن زيادة الأسعار جاءت متزامنة مع دخول الصيف، كما أن فواتير الشهر الماضي جاءت أقل من الحالية.

وأن زيادة تعرفه المياه لم تسبقها حملات إعلانية.

الرياض: مواطنون أوقفوا الخدمة لتخفيض قيمة الفاتورة

تشهد فواتير المياه في الرياض ارتفاعاً كبيراً في أسعارها حيث فوجئ عدد من المواطنين بارتفاعها بشكل غير مبرر، فيما تقدم الكثير منهم بـ«اعتراض» على الفواتير التي صدرت لهم.

يقول بدر الزير: فوجئت عندما صدرت فاتورة المياه حيث كانت في الشهر الماضي أقل بكثير من الشهر الحالي بلغت 3 أضعاف سعر الشهر الماضي.

وأشار إلى أن ارتفاع أسعار المياه جاء متزامناً مع دخول فصل الصيف والذي يشهد استهلاكاً كبيراً للمياه من قبل المواطنين والمقيمين.

من جانبه قال سعيد الشهراني: حتى الآن لم أتسلم فاتورة المياه الخاصة بالمنزل ولكن من خلال ما قرأته وأسمعه من الآخرين فإن البعض يقول: إن الفاتورة بلغت قيمتها ثلاثة أو أربعة أضعاف السعر مقارنة بفاتورة الشهر الماضي.

وأشار إلى أن بعض المواطنين قاموا بإيقاف خدمة المياه التي تصلهم عبر خزان المنزل و استبدالها بجلب صهرج مياه من محطات التحلية وذلك تخفيفاً من أسعار الفاتورة.

فيما قال حسن الشهري: إن الجميع تفاجأ بارتفاع أسعار فاتورة المياه خصوصاً أن هذا الارتفاع لم يسبقه حملة إعلانية من قبل شركة المياه الوطنية حول تغيير التعرفة حيث إن هناك العديد من المنازل ويسكن فيها عدد من الأسر وتصرف من عداد واحد للمياه وكذلك لم يتم منح المواطنين الوقت من أجل تعديل الشرائح الخاصة بالمياه.

ويذكر إنه في أحد جلسات مجلس الشورى كان هناك مداخلة للعضو محمد رضا نصرالله على تقرير هيئة تحلية المياه مطالباً بإعادة النظر في فاتورة المياه، وتحدث العضو عن ارتفاع فاتورة المياه بأضعاف بلغت 500% ما جعل كثيراً من المواطنين يمتنعون عن تسديد فواتيرهم.



## المرأة تشارك في الدورة الأولى لانتخابات هيئة المحامين

المصدر: جريدة المدينة الجمعة 16 جماد ثاني 1437 هـ - 25 مارس 2016م

<http://www.al-madina.com/node/667709>

ماجد عسيري - الدمام

كشف مصدر رفيع المستوى بالهيئة السعودية للمحامين لـ«المدينة»، أنه لمانع من مشاركة المرأة في انتخابات الهيئة في دورتها الأولى، والتي لم تحدد بعد، مشدداً على أن الانتخابات حق لجميع المحامين.

وأوضح المصدر أنه طالما أن المحامية حاصلة على العضوية التي يتمتع بها المحامون السعوديون المرخص لهم بمزاولة مهنة المحاماة في المملكة والذين سددوا الرسوم السنوية المقررة لهذه العضوية، فإن يجوز مشاركتها في الانتخابات بحسب اللوائح والأحكام المنظمة لعمل لجنة الانتخابات.

وأرجع عدم تحديد موعد الانتخابات حتى الآن إلى أن الهيئة لم تشكل بعد أمانة لها، ولم يتم تعيين أمين لها، كما الجمعية العمومية التي تتكون من جميع الأعضاء الأساسيين والمرخص لهم بمزاولة المهنة، لم تتعقد حتى الآن.

وأشار إلى اللجنة عامة لانتخابات الهيئة تتكون من 5 أعضاء، وليس كما قيل 12 عضواً، منهم 3 أساسيين تختارهم الجمعية العمومية، وعضو من الأمانة العامة للهيئة وعضو من وزارة العدل.

وبين المصدر ان عمل هذه اللجنة يركز على تنظيم عمل الانتخابات، ولا يحق للأعضاء الخمسة التصويت.



## القراش: تصحيح أوضاع البرماويين خفض معدل الجريمة

المصدر: جريدة الوطن الأحد 18 جماد ثاني 1437 هـ - 27 مارس 2016م

[http://www.alwatan.com.sa/Local/News\\_Detail.aspx?ArticleID=257507&CategoryID=5](http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=257507&CategoryID=5)

المدينة المنورة: عبدالعزيز الحربي AM 12:48 27-03-2016  
أكد المشرف العام على مشروع تصحيح أوضاع الجالية البرماوية بالمملكة عبدالله القراش، أن عملية تصحيح وضع مجهولي الهوية من الجالية البرماوية بمنحهم إقامات نظامية دون رسوم وتمكينهم من الاستفادة من كل الخدمات الاجتماعية والرعاية الصحية والتعليمية أسهم في تراجع نسبة القضايا الجنائية المسجلة ضد أبناء الجالية في المملكة، لا سيما في قضايا المخدرات التي تكاد تكون نادرة بين أبناء الجالية بعد برنامج التصحيح.

اهتمام ومتابعة القيادة  
أوضح القراش خلال افتتاحه الحملة التثقيفية التوعوية الثانية التي أقامتها اللجنة الدائمة لدراسة تصحيح أوضاع الجالية الميانمارية المقيمة في المملكة مساء أمس بحي الشهداء بالمدينة المنورة تحت عنوان "وماذا بعد التصحيح"، أن مشروع تصحيح أوضاع أبناء الجالية البرماوية يحظى بمتابعة القيادة، واهتمام خاص من قبل مستشار خادم الحرمين الشريفين أمير منطقة مكة المكرمة الأمير خالد الفيصل، كونه أحد مكونات مشروع تطوير الأحياء العشوائية في منطقة مكة المكرمة، إذ استهدف تصحيح أوضاع الجالية البرماوية وتحسين وضعهم المعيشي وحقق العديد من الإنجازات التي تجبر للمملكة بعد أن أسهم في دمج أبناء الجالية في المجتمع السعودي.

ضعف في إدراك الأنظمة  
بين القراش في كلمته التوعوية لأبناء الجالية البرماوية التي حضرها مندوب من إدارات مكافحة المخدرات والجوزات وفرع مكتب العمل بالمدينة المنورة، أنه لا يزال أبناء الجالية البرماوية في المملكة يحتاجون للبرامج التوعوية، لا سيما في نظام الإقامة والعمل، مشيراً أن من ضمن الإشكاليات التي لا تزال تواجه مشروع التصحيح خلط أبناء الجالية في أهداف برنامج التصحيح والحقوق والواجبات في أنظمة الإقامة والعمل وضعف إدراك بعضهم بأهداف التصحيح وأنظمة الدولة، إذ يعتقد الكثير منهم أنهم في منأى عن تطبيق أنظمة الإقامة والعمل في حال المخالفة، وهو ما دفع بعضهم بالتهاون في أنظمة العمل وأصبحت مشكلة التهرب والغياب عن صاحب العمل من مؤسسات حكومية وخاصة وأفراد أكبر مشكلات أبناء الجالية البرماوية إذ سجل في شركة واحدة في منطقة مكة المكرمة تغيب وهروب 800 موظف بعد نقل إقاماتهم وأعمالهم إليها، وهو ما يعرضهم لتطبيق الأنظمة بحقهم بما فيها الأبعاد عن المملكة.

سريرة علاج المدمنين  
دعا مندوب إدارة مكافحة المخدرات النقيب سعيد بن سالم الجهني المشارك في الحملة التوعوية، أبناء الجالية بعدم التردد في التواصل مع إدارة مكافحة المخدرات عند اكتشافهم مدمن جديد بينهم، مؤكداً أن إدارة المخدرات تتكفل بتيسير علاج من وقع في استخدام المخدرات دون مقابل وبشكل سري حتى يتمثل للشفاء، طالبا أسر الجاليات المقيمة في المملكة التواصل مع الإدارة في حال وجود مستخدم بينهم.

## الموافقة على مقترح لمعاينة المتزهين المتهورين

المصدر: جريدة الحياة الاثنيين 19 جماد ثاني 1437 هـ - 28 مارس 2016م  
<http://www.alhayat.com/Articles/14734342>

وافقت اللجنة الأمنية في مجلس الشورى على مقترح يطالب بمعاينة المتزهين من الشباب وبعض أرباب الأسر، الذين يعرضون أنفسهم والآخرين إلى الخطر، باجتيازهم الأودية والشعاب في أوقات جريان السيول الشديدة، والتتزه داخل تلك الأودية أثناء هطول الأمطار الغزيرة، من دون اكتراث بأرواحهم أو بمن معهم، وإشغال الجهات الأمنية بإنقاذهم، الذي من المنتظر أن يناقش تحت قبة المجلس قريباً.

ويتزامن ذلك مع بدء الجهات المتخصصة، ومنها الرئاسة العامة للأرصاد وحماية البيئة، والمديرية العامة للدفاع المدني، بإطلاق التحذيرات داعية إلى توخي الحيطه والحذر من ظواهر مناخية متوقعة تتعرض لها المملكة هذه الأيام، والتحذير مما يصاحبها من ممارسات خطيرة من بعض المتهورين.

المقترح، الذي تقدم به عضو المجلس الدكتور حامد الشراري، طالب فيه بإضافة مادة لنظام الدفاع المدني، نصها «كل شخص يقوم بعمل سواء أكان في حال الكوارث، أم في جميع الأحوال، وينطوي هذا العمل على المخاطرة بنفسه أو بماله أو بمرافقيه أو غيرهم، يكون مسؤولاً ويعاقب وفقاً لأحكام هذا النظام، ويُستثنى من ذلك منسوبو الدفاع المدني والمتطوعون ومن في حكمهم».

وأوضح الشراري أن هناك تزايداً في عدد المغامرين والمستهترين بأرواحهم وأرواح الآخرين بشكل ملحوظ في الآونة الأخيرة، غير مكترئين في توجيهات وتنبهات الجهات الأمنية المنوط بها الإنقاذ في حالات الكوارث والظروف المناخية القاسية، مستشهداً بأبرز الحالات، التي انتشرت أخيراً على مواقع التواصل الاجتماعي، والتي أثارت استياء المتابعين والمواطنين. وقال: «لمواجهة هذه الحوادث، التي أصبحت ظاهرة في المجتمع، لا بد من الردع النظامي للحد منها، وذلك بمعاينة المستهترين والمغامرين بأرواحهم وأرواح الآخرين في حال الفيضانات والسيول الجارفة، والحرائق، والعواصف الشديدة، وأمواج البحار، وكذلك صعود الأماكن الخطرة جداً، ومنها الجبال الوعرة، وشديدة الانحدار، أو النزول إلى الحفر العميقة والجسور العملاقة والمباني العالية، والغوص من دون إذن مسبق، أو عدم الحصول على الرخص لممارسة هوايات رياضية معينة من الجهات ذات العلاقة، ومنها الهيئة العامة للسياحة والتراث الوطني، إضافة إلى التهور في قيادة المركبات، ما قد يسبب كوارث ويعرض الآخرين إلى الخطر، التي لا تعالجها الأنظمة الأخرى، ومنها نظام المرور».

وطالب الشراري بأن تشمل العقوبات التجمهر، الذي يعيق عمل الجهات الأمنية، ويسبب خطراً للغير، والحد من المغامرات في حالات الكوارث، وأوقات الظروف المناخية القاسية، ومنها الأمطار الشديدة والسيول الجارفة. وقال: «إن أهمية هذا المقترح تكمن في الحد من إشغال الأجهزة الأمنية المنوط بها الإنقاذ من أجل متهور مستهتر لا يأبه بروحه أو بروح الآخرين، ما يفوت إنقاذ حالات حقيقية في حاجة إلى المساعدة والإنقاذ، وترشيد عمل الأجهزة الأمنية ليكون تركيز عملهم على من له الأولوية في الإنقاذ، والحفاظ على حياة أفراد الجهات الأمنية من الخطر والتهلكة، وخصوصاً في ظل عدم وجود نظام أو قانون يوطر عقوبة للمغامرين والمستهترين في أرواحهم وأرواح الآخرين في هذه الحالات، حتى أن نظام الدفاع المدني لم يتضمن أية مادة واضحة تتعلق بمعاينتهم».

## • حماية المستهلك: 8 طرق لخفض فاتورة المياه

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 19 جماد ثاني 1437هـ - 28 مارس 2016م  
<http://www.alhayat.com/Articles/14731434>

كتفت جمعية حماية المستهلك أخيراً من جهودها الإرشادية والتوعوية بشأن ترشيد استخدام المياه في ظل زيادة التعرفة الجديدة للمياه، داعية المستهلكين لاتباع 8 طرق ومعلومات تمثل أحد السبل الرئيسية لخفض استهلاك المياه. وعبر تصميم «أنفو جرافيك» اعتلت إرشاداته مقولة بعنوان «اقتصاد.. ولو كنت على نهر جار»، أشارت الجمعية إلى أن الفرد السعودي يأتي كئالاً فرد في العالم استهلاكاً للمياه، وأن المملكة من أعلى خمس دول تعاني من الندرة المطلقة في المياه عالمياً. وأضافت أن نسب استهلاك المياه لدى المجتمع تراوح بين إسراف صناديق الطرد (السيفون) بنسبة 26 في المئة، والاستحمام يُقدّر بـ 17 في المئة، إضافة إلى حصول هدر الصنابير على نسبة 16 في المئة، بينما سجّلت تسربات الأنابيب 14 في المئة. وقدمت الجمعية من خلال التصميم 8 طرق قالت إنها تُعد من الطرق الميسرة لخفض فاتورة المياه، ومن أهمها استخدام أدوات الترشيدي؛ إذ إنها توفر قرابة 40 في المئة من استهلاك المياه. في حين دعت لتقليل هدر المياه في دورة المياه، من خلال تقليل فترة الاستحمام، وعدم ترك الصنوبر مفتوحاً أثناء غسل اليدين أو الضوء، وفضّلت استخدام كوب ماء عند الحاجة لتنظيف الأسنان. وفي ما يتعلق باستعمال المياه في المطبخ؛ نصحت الجمعية بغسل الفواكه والخضراوات في حوض أو وعاء مملوء بالمياه، مؤكدة أهمية تجنّب استخدام الماء الجاري عند الحاجة لغسل أواني الطبخ والاستفادة من الأحواض المملوءة بالمياه بدلاً من ذلك. ودعت «الجمعية» لاستخدام غسالات التحميل الأمامية باعتبار أنها تُوفّر 40 في المئة من المياه مقارنة بغسالات التحميل العلوي، كما أوصت بضرورة استخدام أجهزة ضخ المياه التي تعمل بضغط الهواء عند الحاجة لغسل فناء المنزل والمساحات الكبيرة؛ باعتبار أن نسبة توفير في بعض الأجهزة قد تصل إلى 80 في المئة مقارنة بمن يستخدم خرطوم المياه العادي. كما نوّهت إلى أهمية معالجة تسربات المياه في الحنفيات والتوصيلات والشبكات الداخلية، باعتبار أن نسبة الهدر نتيجة تلك التسربات قد تصل إلى 14 في المئة من الاستهلاك، فيما أوصت بضرورة إجراء الصيانة الدورية للخزانات والتوصيلات وكراسي الحمامات. وأكدت «الجمعية» أهمية استخدام الفلاتر ونظام إعادة تدوير المياه في المسابح وإجراء الصيانة الدورية لها. بينما نصحت في ما يتعلق بالحدائق استخدام أنظمة ري مرشدة للمياه، والحرص على أن يكون ذلك في الفترة الصباحية الباكرة أو المسائية لضمان عدم تبخر المياه من دون الاستفادة منها.



## برنامج لمواجهة العنف في المدارس بعسير

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 19 جماد ثاني 1437هـ - 28 مارس 2016م  
<http://www.alriyadh.com/1141388>

أبها - عبدالله مربع  
نظمت الإدارة العامة للتعليم بمنطقة عسير ممثلة في إدارة التوجيه والإرشاد، مؤخرا البرنامج الإرشادي "رفق"؛ الذي يهدف إلى خفض العنف في مدارس التعليم العام، وذلك على مسرح التربية الفكرية بالمحالة، برعاية المساعدة للشؤون التعليمية بتعليم المنطقة نورة آل مفرح. وأوضحت مديرة إدارة التوجيه والإرشاد خلود العشي أن المسؤولية تقع على كاهل المدرسة إزاء تربية النشء وتعليمهم ووقايتهم من كل ما يعترض توافقه النفسي والتربوي والأسري والاجتماعي، مشيرة إلى أن البرنامج أعد لخفض العنف

المدرسي بكافة أشكاله طوال العام الدراسي، ومتابعة الحالة الأسرية والاجتماعية للطالبة والسعي للإرشاد والتوجيه، ووضع الحلول العاجلة لأي عنف يعترض أي طالبة لتحقيق الاستقرار النفسي والصحي لجميع الطالبات. بدورها قدمت منسقة برنامج "رفق" ابتسام العكاسي عرضاً مرئياً لفعاليات البرنامج على مستوى إدارة تعليم عسير، والمكاتب والمدارس وخطوات التعامل مع أي حالة إيذاء، وكيفية تبليغ الجهات المختصة بشكل سري وعاجل. وفي الختام تسلمت مجموعة من الطالبات شهادات شكر وتقدير، لحصولهن على أفضل مشاركة في برنامج رفق على مستوى منطقة عسير، فيما أوضحت مديرة وحدة الحماية الاجتماعية بمنطقة عسير مهرة القحطاني المقصود بالإيذاء أو العنف، وأهداف الحماية الاجتماعية وإستراتيجية العمل مع حالات الحماية الاجتماعية.



## • العدل“ تمنع التصرف في المساكن الممنوحة للأيتام لمدة خمس سنوات

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 19 جماد ثاني 1437 هـ - 28 مارس 2016م

<http://www.alriyadh.com/1141375>

وجه وزير العدل د. وليد الصمعي، كتابات العدل بوضع شرط في صك مساكن الأيتام الممنوحة لهم من وزارة الشؤون الاجتماعية يقضي بعدم بيع المسكن إلا بعد مضي خمس سنوات من تاريخ المنح وذلك مراعاة لمصالح الأيتام، كما تم توجيه إدارة تقنية المعلومات بالوزارة لوضع حظر على تداول الصك في النظام الإلكتروني لمدة خمس سنوات أو المدة التي تقرها وزارة الشؤون الاجتماعية في حال كانت أقل من ذلك، على أن ينتهي حظر البيع تلقائياً بمجرد انتهاء هذه المدة من غير حاجة إلى مخاطبة وزارة العدل لرفع المنع. جاء ذلك نتيجة للمراجعة الشاملة التي تجربها الوزارة للأنظمة واللوائح وتحديثها، حيث كانت الإجراءات المعمول بها في كتابات العدل لا تُلزم بمثل هذا التقييد، لذا وجه وزير العدل بإعادة دراسة الموضوع وفق ما يقضي به الوجه الشرعي وبما يحقق مصلحة الأيتام. وخلصت الدراسة إلى جواز تقييد مدة بيع العقار الممنوح من وزارة الشؤون الاجتماعية لليتيم بهذا الشرط، لكون السكن من الحوائج الأصلية التي لا يستغني عنها الإنسان. ورأت وزارة العدل أن هذا الشرط فيه مصلحة لليتيم، لكون وزارة الشؤون الاجتماعية هي الجهة التي ترعى اليتيم وتقدر مصلحته أكثر مما يقدرها اليتيم نفسه، نظراً لصغر سنه وقلة تجاربه، ولأن وزارة الشؤون الاجتماعية هي الراعية للممنوحين وهي التي تتولى وتشرف على شؤونهم. وكانت وزارة الشؤون الاجتماعية، طلبت سابقاً تضمين صك ملكية العقار الممنوح منها للأيتام شرطاً يمنع اليتيم من التصرف فيه إلا بعد مضي خمس سنوات من تملكه، لما في ذلك من مصلحة لليتيم، ولكون الشؤون الاجتماعية تتلقى زكوات من أشخاص وجهات متعددة وترغب في صرفها على الأيتام ذوي الظروف الخاصة الذين ترعاهم، ومساعدتهم في شراء مساكن خاصة.



## التحقيق مع طبيب يشتبه في تسببه بوفاة معلمة في عرعر

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 19 جماد ثاني 1437 هـ - 28 مارس 2016م

<http://www.alriyadh.com/1141438>

عرعر - جاسر الصقري

تحقق المديرية العامة للشؤون الصحية بالحدود الشمالية مع طبيب من جنسية عربية إثر وفاة مواطنة معلمة بعد إجراء عملية ولادة في مستشفى النساء والولادة والأطفال في عرعر.

وأكد عبدالله العازمي مدير عام الشؤون الصحية في المنطقة لـ"الرياض" أنه تم تشكيل لجنة بدائية للتحقيق مع الطبيب الذي يعمل في مستشفى النساء والولادة، ونظرت اللجنة إيقافه عن إجراء أي عملية حتى الانتهاء من التحقيقات الفنية في القضية.

وأضاف أن الطبيب مصنف من الهيئة السعودية للتخصصات الصحية كاستشاري نساء وولادة، مشيراً إلى أنه بعد وفاة المعلمة عقب إجراء العملية تم تشكيل اللجنة على الفور دون أي شكوى وصلت إلى "الصحة".  
يذكر أن عددا كبيرا من المواطنين والمواطنات طالبوا في مواقع التواصل الاجتماعي بدعم مستشفى النساء والولادة في عرعر بكوادر طبية متخصصة، مؤكداً أن المبنى جديد ومؤه وكلف وزارة الصحة مبالغ طائلة إلا أن ضعف الكادر وقلة المتخصصين ذوي الكفاءة العالية تسبب في تخوف الكثير من الأهالي من إجراء أي عمليات للنساء والولادة في المستشفى.



## • الشورى: محكمة عربية لحقوق الإنسان

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 20 جماد ثاني 1437 هـ - 29 مارس 2016م

<http://www.alhayat.com/Articles/14749216>

الرياض - سعاد الشمراي

قرّر مجلس الشورى الموافقة على مشروع النظام الأساسي للمحكمة العربية لحقوق الإنسان، على رغم وجود عدد من الأعضاء المعارضين لهذه المحكمة، بسبب انتقادهم لدور جامعة الدول العربية، وأنها «هي من يستدعي أن يكون لها حقوق إنسان»، وبت حساب المجلس في «تويتر» قرار الموافقة قبل أن يتم إعلانه داخل الجلسة وفي وقت المناقشة.

وعلى رغم الاعتراضات إلا أن اللجنة الإسلامية ردت عبر رئيسها فالح الصغير ببيان أهمية الانضمام المبكر لهذه المحكمة، لأجل المشاركة في المرحلة التأسيسية، والخطر من رفض الاتفاق، وخصوصاً في الوقت الحالي، لربطها بحقوق الإنسان، وبحسب على المملكة رفضها هذا النظام، بغض الطرف عن حال الجامعة في الوقت الحالي.

وأوضحت اللجنة في تقريرها أن اختصاص المحكمة محدد في النظام بأنها لا تنتظر إلا في الوقائع التي ترتكب بعد نفاذ النظام الأساسي، وأن اختصاصها مكمل للقضاء الوطني، ولا يحل محله وفقاً للنظام، وأن إقراره لا يعارض أحكام الشريعة ولا أنظمة الدولة واتفاقاتها.

وفي المداخلات انتقد عضو المجلس سعود الشمري تعارض مواد النظام، وأشار إلى بعض منها واستحالتها، مشيراً إلى أن بعض المواد تشير إلى أن الدولة العربية تقف في وجه دولة عربية أخرى بسبب قضية فرد، وهذا الأمر يستحيل حدوثه، حتى في قضية لأفراد عدة، وذلك لأن النظام يشير إلى أنه لا يجوز التوجه إليه مباشرة، ويستطيع القاضي المنفرد أن ينقض حكم المحكمة العربية.

واستغرب الشمري: «هل هذا نظام واقعي فعلاً، أم منظمة عربية جديدة تطلب من المملكة دعمها بـ 14 في المئة، وهي النسبة المعروفة، كبقية المنظمات التي لا فائدة منها، وتستنزف المملكة، ونحن في عصر الحزم والحسم». وأضاف: «يكفي أن موازنة جامعة الدول العربية 96 مليوناً، منها 55 مليوناً رواتب موظفين، وينبغي أن نقيس عمل الجامعة قبل أن نتدخل في أي عمل عربي مشترك، وذلك في ضوء الأطر الفارغة للمنظمات العربية». من جانبه، أبان العضو عبدالرحمن الهيجان أن النظام مكوّن من 35 مادة، ثلاثة أرباعها تتحدث عن هذه المحكمة وكيفية إنشائها، وليس عن كيفية صدور الحكم، وما القضايا والحالات؟ وهذا يدل على أنه لا علاقة لها بحقوق الإنسان. وأضاف: «لا جدوى من المنظمات الإقليمية، وأن جامعة الدول العربية هي من تحتاج إلى حقوق إنسان». بدوره، أيد عيسى الغيث رأي اللجنة الإسلامية، ورأى أن من الحكمة السياسية الموافقة عليه، لعدم تحقيق هدف المتربصين بالدولة، ولأن الموافقة عليه درء للمفاسد.



## مجلس الوزراء يقر اعتماد 10 ملايين ريال سنوياً لتوعية

### المقبلين على الزواج

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 20 جماد ثاني 1437 هـ - 29 مارس 2016م

<http://www.alhayat.com/Articles/14747573>

الرياض - «الحياة»

وافق مجلس الوزراء على اعتماد إضافة 10 ملايين ريال سنوياً إلى موازنة وزارة الشؤون الاجتماعية لمدة ثلاثة أعوام اعتباراً من العام المالي ( 1437 - 1438 هـ)، مؤكداً خلال جلسته في الرياض أمس (الاثنين) برئاسة خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز، أن ذلك بهدف الصّرف على تنفيذ برامج ودورات توعية للمقبلين على الزواج. وفي مستهل الجلسة، أطلع خادم الحرمين الشريفين المجلس على نتائج المحادثات الرسمية مع رئيس جنوب أفريقيا جاكوب زوما، وما جرى خلالها من استعراض لمجالات التعاون وسبل تطويرها وتعزيزها بما يخدم المصالح المشتركة، إضافة إلى استعراض مستجدات الأحداث الإقليمية والدولية ذات الاهتمام المشترك، والتوقيع على مذكرة تفاهم بين البلدين بشأن المشاورات الثنائية السياسية بينهما، مشيداً بالعلاقات الوطيدة التي تربط البلدين والشعبين في المجالات كافة، وبالمكانة التي يحتلها البلدان على المستوى العالمي اقتصادياً وسياسياً، وحرصهما على تعزيز العلاقات وتطويرها خدمة للمصالح المشتركة، كما اطلع المجلس على نتائج استقبال خادم الحرمين الشريفين لرئيس البرلمان الجورجي ديفيد أوسوبا شفيلي. وأوضح وزير الثقافة والإعلام الدكتور عادل الطريفي في بيان عقب الجلسة - بحسب وكالة الأنباء السعودية - أن المجلس نوه بافتتاح رئيس جنوب أفريقيا جاكوب زوما، وولي ولي العهد النائب الثاني لرئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع رئيس مجلس إدارة المؤسسة العامة للصناعات العسكرية الأمير محمد بن سلمان، مصنع القذائف بالمؤسسة الذي تم إنشاؤه بترخيص ومساعدة في الإنشاء من شركة مصنعة للذخيرة من جنوب أفريقيا، والذي سيكون رافداً بإذن الله لدعم حاجات قواتنا العسكرية في مجال القذائف العسكرية بأنواعها، ويعد ثمرة من ثمرات تنفيذ استراتيجيات القيادة الحكيمة في المملكة المتمثلة في نقل وتوطين تقنيات التصنيع العسكرية.

ورحب مجلس الوزراء بانعقاد الاجتماع الأول لرؤساء الأركان في دول التحالف الإسلامي العسكري لمحاربة الإرهاب، مشدداً على إعلان الرياض الصادر عن الاجتماع وما تضمنه من تأكيدات على أهمية العمل الجماعي والمنظور الاستراتيجي الشامل للتصدي الفعال للإرهاب والتطرف، وأهمية تفعيل الجانب الفكري في محاربة الإرهاب من خلال تنسيق الجهود لدرس الفكر الإرهابي واجتثاثه وترسيخ قيم التفاهم والتسامح والحوار ونبذ الكراهية والتحريض على العنف، وتأكيد العزم على تكثيف الجهود لمحاربة الإرهاب من خلال تعزيز العمل المشترك.

المطالبة بإعداد نظام حماية دولية خاص بالدولة الفلسطينية

بين وزير الثقافة والإعلام أن المجلس استمع إلى جملة من التقارير عن مستجدات الأوضاع وتطوراتها في المنطقة والعالم، مجدداً مطالبات المملكة مجلس الأمن الدولي بإعداد نظام حماية دولية خاص بالدولة الفلسطينية بما في ذلك القدس الشريف وفقاً لاتفاق جنيف الرابع، وما يتصل بذلك من قرارات الشرعية الدولية الرامية إلى وضع جدول زمني لإنهاء الاحتلال الإسرائيلي للأراضي الفلسطينية وتحقيق السلام العادل والشامل وفقاً لقرارات الشرعية الدولية ومبادرة السلام العربية. وأعرب المجلس عن استنكار المملكة لاستمرار السلطات الإسرائيلية في بناء المستوطنات اليهودية في الأراضي العربية المحتلة وعن أسفها لاستقالة مقرر الأمم المتحدة المعني بحقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة بسبب عدم تعاون سلطات الاحتلال الإسرائيلي معه، ما يؤكد عدم الاكتراث بقرارات الشرعية الدولية والإصرار على المضي قدماً في انتهاكات حقوق الإنسان والقوانين الدولية الإنسانية. وأعرب مجلس الوزراء عن شجب المملكة واستنكارها للتفجيرات الإرهابية التي شهدتها كل من: محافظة بابل جنوب بغداد، ومدينة لاهور شرق باكستان، ومدينة بروكسيل في بلجيكا، وما نتج منها من ضحايا وإصابات، مشدداً على تضافر الجهود الدولية لمحاربة الإرهاب الذي لا تقره جميع الأديان والأعراف والمواثيق الدولية وأهمية تخليص المجتمعات من شرور هذه الآفة الخطرة، وأعرب عن تعازي المملكة ومواساتها للعراق وباكستان وبلجيكا ولأسر الضحايا وتمنياتها للمصابين بالشفاء العاجل.

واستعرض المجلس جملة من النشاطات العلمية والثقافية والاقتصادية التي شهدتها المملكة خلال الأسبوع، مهتماً خادماً الحرمين الشريفين بتسلمه شهادة الدكتوراه الفخرية في الدراسات التاريخية والحضارية الممنوحة له من جامعة الملك سعود، ومنوهاً بتوصيات منتدى فرص الأعمال السعودي - الأميركي الرابع الذي نظّمته وزارة التجارة تحت رعاية خادم الحرمين الشريفين، وما أكدت عليه التوصيات من أهمية تعزيز وتعميق الروابط التجارية بين البلدين، ودعم الشراكة الاستراتيجية للقرن الـ 21 التي أكدت عليها حكومة المملكة خلال زيارة خادم الحرمين الشريفين أميركا في أيلول (سبتمبر) 2015.



## المنيف تنتقد التبدل الشعبي تجاه المقاطع الخطرة والوحشية

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 20 جماد ثاني 1437 هـ - 29 مارس 2016م  
<http://www.alhayat.com/Articles/14747438>

الدمام - عمر المحبوب

انتقدت الرئيسة التنفيذية لبرنامج الأمان الأسري الوطني الدكتورة مها المنيف سوء تعاطي المجتمع السعودي مع وسائل التواصل الاجتماعي، وأكدت إصابته بتبدل المشاعر والأحاسيس وقلة الوعي مع هذه الوسائل، وذلك رداً على سؤال وجهته «الحياة» عن مقاطع الفيديو التي تُظهر أطفالاً يقومون بممارسات خطيرة وتلقى رواجاً كبيراً للحد الذي بلغت مشاهدات بعض المقاطع على «اليوتيوب» أربعة ملايين مشاهدة.

وفي الوقت الذي حذر فيه القانوني فهد الشلوي من العواقب القانونية لنشر هذه المقاطع، قالت المنيف: «لم أطلع على هذه المقاطع، وإنما المجتمع السعودي يعاني بعامة من سوء في التعاطي مع وسائل التواصل الاجتماعي، وعزت ذلك إلى قلة الوعي، مشيرة إلى الكثير من مقاطع الفيديو التي تم تداولها وأحدثت ضجة كبيرة، وكان آخرها مقطع «العم معيض»، مشددة على ضرورة رفع الوعي مع جميع وسائل التواصل الاجتماعي نظراً إلى أهميتها وخطورتها في نفس الوقت. ولفتت إلى كيفية وأهمية التعامل مع هذه الوسائل مع الكبار، متسائلة: إذا كان هذا الوضع معهم فكيف سيكون مع الصغار الذين هم في عمر أخطر من الكبار، لافتة إلى العديد من مقاطع الفيديو الخطرة التي تم تداولها على نطاق واسع أخيراً.

وقالت إن المجتمع السعودي مع الأسف أصيب بتبدل مشاعر وأحاسيس ووصل في بعض الأحيان إلى درجة الجمود في التعاطي مع هذه الوسائل، مشيرة إلى أن نسبة كبيرة منهم تشاهد مشاهد قطع الرؤوس وأخرى فظيعة، لا تحرك فيهم ساكناً، وهذا يعني أنهم وصلوا إلى مرحلة جمود المشاعر أمام هذه المقاطع الخطرة.

إلى ذلك، أكد المحامي فهد الشلوي لـ«الحياة»، أن هذه المقاطع حتى وإن كانت على سبيل «الكوميديا» فإنها تنطبق عليها عقوبة «التعزير»، التي يقرها الحاكم الشرعي على ولي أمر الطفل الذي قام بالتصوير، إضافة إلى أن المادة السادسة في قانون الجرائم المعلوماتية تنص على أن أي محتوى إلكتروني يُخل بالقيم الدينية والمبادئ العامة فإنه يعرض صاحبه لعقوبات هذا القانون، مشيراً إلى أن عقوبة التعزير في هذه الحال يقرها الحاكم الشرعي. ولفت إلى أن محتوى المقاطع قد

تكون له نتائج سلبية، وبخاصة أن بطله طفل لم يبلغ الـ 12، وأن عدد مشاهدات أحد المقاطع بلغت أربعة ملايين مشاهدة، وأن هؤلاء المشاهدين من فئات مختلفة، وهذا قد يمثل خطراً حقيقياً، بخاصة على فئة المراهقين وصغار السن، الذين قد ينساقون وراء هذه المشاهد من باب التجربة، ما قد يعرضهم لنتائج وعواقب خطيرة. وقال إن مراقبة محتوى ما يقدم من اختصاص بعض الجهات مثل هيئة الإعلام المرئي والمسموع، وأيضاً وزارة الثقافة والإعلام.

يذكر أن مقطع الفيديو الذي تبلغ مدته تسع دقائق، وبطله طفل لم يتجاوز الـ 13، يظهر في الفيلم وهو يقوم بأخذ نسخة ثانية من مفتاح سيارة أخيه، كانت مخبأة بحوزة والده، ثم يقوم بالتجول بالسيارة في الحي الذي يقطنه، ثم يقوم بالاتصال هاتفياً بأخيه راشد ليخبره بأنه قام بسرقة سيارته، ليتساءل الأخير عن كيفية حصول أخيه على مفتاح السيارة ليحبيه بأنه حصل عليه من والده من دون علمه، وهو ما أثار غضب أخيه الأكبر راشد، ودفعه إلى توجيه سيل من الشتائم له على هذا الفعل المشين. إلا أن الأدهى من ذلك هو قيام البطل بتوثيق جميع هذه الأحداث عبر كاميرا مثبتته على «طبلون» السيارة، لتسجيل جميع الأحداث والمشاهد، التي عنوانها القناة المنتجة للفيلم بـ«مقلب»، وعلى رغم خطورة المشهد إلا أنه حصد مشاهدة عالية بلغت ٤,٥ مليون مشاهد على «يوتيوب».

ولم يكن هذا الفيلم هو الوحيد، بل سبقته أفلام عدة للبطل نفسه، ولكن بسيئاريوات مختلفة مثل «أعلم أخوي الصغير التفحيط»، و«سرفت سيارة أخوي الكبير وسحبت عليه»، و«سقتنا السيارة وحنا مغمضين»، وجميعها حصدت مشاهدات عالية.

هذا الأمر أثار حفيظة المغردين عبر مواقع التواصل الاجتماعي «تويتر»، الذين شنوا هجوماً حاداً على القائمين على هذه القناة، متهمين إياها بأنها تقدم محتوى غير مفيد وضاراً على فئة المراهقين والصغار، من خلال تعليمهم سلوكيات خطيرة وخاطئة، مثل التفحيط وسرقة السيارات، مطالبين بتدخل الإدارة العامة للمرور، التي حاولت «الحياة» التواصل مع متحدثها العميد علي الرشدي، إلا أنه لم يجب على الاتصالات المتكررة، إضافة إلى أن المغردين طالبوا أيضاً بتدخل الجهات الرقابية للحد من هذه الممارسات والسلوكيات الخطرة.



## اختصاصية: حالات العنف ضد الأطفال غير المبلغ عنها كثيرة

جداً

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 20 جماد ثاني 1437 هـ - 29 مارس 2016  
<http://www.alhayat.com/Articles/14747439>

الأحساء - «الحياة»

أقامت لجنة حماية الطفل في مستشفى الملك عبدالعزيز التابع للشؤون الصحية في وزارة الحرس الوطني في الأحساء، حملة بعنوان «معاً لطفولة آمنة»، وضمت فعاليات تهدف لـ«حماية الطفل ضد العنف»، منها محاضرات تخصصية وأركان توعوية ازدهم في جنباتها مشاركون كثرون، وكان السؤال الأبرز «متى وكيف أضرب طفل تأديبياً؟» وأوضح المدير الإقليمي التنفيذي للشؤون الصحية في وزارة الحرس الوطني في القطاع الشرقي الدكتور أحمد العرفج، أن «هذه الفعاليات تقام للمرة الأولى، وحققت نجاحاً باهراً، يجعلنا نؤكد ضرورة إقامة مثل هذه الفعاليات التي تستهدف توعية المجتمع بصورة خاصة».

وقال العرفج: «تأتي الفعالية بعد سلسلة متواصلة من الفعاليات المكملة لها، التي كانت تسعى لتصحيح المفاهيم العامة الخاطئة في مجتمعنا، التي دائماً ما تنتج كل ما هو سلبي»، مضيفاً: «الفكرة السائدة في مجتمعنا ومجتمعات أخرى أن الطفل يجب أن يضرب ليحصل على التربية والتأديب المطلوب، بل إن بعض المجتمعات ترى في ضرب الطفل أنه من الأمور المنصوص عليها دينياً وهذا أمر خاطئ، إلى جانب تصحيح الفكر السائد من ضرورة إرجاع الضرب في المدارس، كما كان معمول به سابقاً، وهذا ما سعيينا لتصحيحه من خلال هذه الفعاليات».

من جهتها، أشارت رئيسة اللجنة المنظمة للفعاليات الدكتورة منال آل سيف إلى «إحصاء محلي حول الاعتداء على الطفل، وأكثر الحالات ترد إلى مستشفياتنا، ولدينا طرق رسمية للتبليغ عنها يجهلها الكثيرون». وقالت: «ليس هناك قاعدة بيانات

يمكن أن تؤكد هذا الإحصاء، فالحالات غير المبلغ عنها التي لا تصل إلى المستشفيات كثيرة جداً، وستشكل رقماً صعباً في هذه المعادلة، ونحتاج أيضاً لزيادة الوعي المجتمعي في هذا الخصوص»، وأضافت: «أقيم على هامش الفعاليات معرض توعوي متخصص تم تقسيم أركانه ليغطي جميع جوانب حماية الطفل من الاعتداء، من استشاريين ومتخصصين، نفسيين واجتماعيين، وحتى استشاريي أطفال أجابوا عن تساؤلات المشاركين بحرفية». وأوضحت آل سيف: «لاحظنا وجود قصور في الوعي لدى الأطفال، بخصوص التوعية بضرورة معرفة صور الاعتداء عليهم، وهنا يأتي دور البيت والمدرسة ووسائل الإعلام التي يجب أن تسهم في نشر هذا الوعي لنحد من ظاهرة الاعتداء على الأطفال»، مضيفة: «قد يرى الطفل أن اللمس أو التقبيل الذي يصدر من الأقارب أو الغرباء أمراً عادياً وعفويًا، وهذا ما كنا نركز عليه من أن معرفة الطفل بخصوصية هذا الوضع يجب أن يكون حاضراً».



## رغم الصلاحيات والأراضي ومعالجة تحدياته ودعمه بـ260 ملياراً وألف وظيفة

• الإسكان " أداء متواضع يستلزم وقفة تأمل طويلة..

• "الشورى" قلق من تأخير تسليم منتجاته

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 20 جماد ثاني 1437 هـ - 29 مارس 2016م

<http://www.alriyadh.com/1141675>

الرياض - عبدالسلام البلوي

أظهر تقرير لجنة متخصصة استياء مجلس الشورى من منجزات وزارة الإسكان ووصفها بالمتواضعة جداً رغم حصول الوزارة على العديد من المميزات المنعكسة في الدعم الحكومي للسيولة الهائلة والموارد البشرية والأراضي والصلاحيات، وبينت لجنة الإسكان والخدمات العامة في دراستها لتقرير الوزارة خلال العام المنصرم 351436 بالنظر لأبسط عناصر تقويم أداء الوزارة وهو عدد الوحدات السكنية التي تم تقديمها للمواطنين خلال سنة التقرير أو ما قبلها " أن الأداء يستحق وقفة تأمل طويلة..!"، مشيرةً إلى أنه ومنذ صدور أمر خادم الحرمين الشريفين في الثالث عشر من ربيع الثاني عام 1432 لبناء 500 ألف وحدة سكنية في جميع أنحاء المملكة ورسد نحو 260 ألف مليون ريال في الفترة نفسها إضافة إلى تزويد الوزارة بألف وظيفة وتكليف الشؤون البلدية بتسليم جميع الأراضي الجاهزة للسكن إلى وزارة الإسكان، لم يتم تسليم المواطنين إلا 3090 وحدة سكنية فقط.

3090 وحدة فقط خلال خمس سنوات وأكثر من 158 ألف أرض قيد التصميم والترسية وأكدت اللجنة في تقريرها الذي حصلت عليه "الرياض" وسناقشه الشورى قريباً، أن المجلس عالج في قراراته على تقارير الوزارة السابقة الكثير من القضايا الأساسية، لافتة إلى أن قرار نظام الرسوم على الأراضي البيضاء إلى جانب القرارات السابقة ينهي المعوقات الخارجية وتبقى فرص وتحديات معظمها داخلية، منبهةً على أنها لم تلمس أثر الخطوات التطبيقية لمواجهة التحديات في المحاور ضمن القضايا الأبرز وهي لائحة الاستحقاق والأراضي والموارد البشرية وقضايا المقاولين وتحمل التكاليف وقاعة البيانات وجوانب إدارية.

توصيات لتوضيح الالتزامات المالية على المستحقين لمنتجات السكن والإفصاح عنها وترى لجنة الإسكان أن الفجوة الاسكانية الكبيرة بين تقديرات الطلب على الإسكان والمنتجات المتوفرة حتى لو أخذت في الاعتبار أن هناك توجهات جديدة للوزارة حسبما جاء في لقائها بمندوبين من الوزارة، وأكدت بالمقارنة بين ما جاء في الخطة الخمسية العاشرة وبين ما ورد في تقرير الإسكان السنوي للعام المنصرم من أهداف كمية، تبين بين تقديرات الطلب والعرض الإسكاني فإجمالي عدد الوحدات لدى الوزارة 233 ألفاً و 194 وهي أقل من تقديرات الطلب السنوية التي حسب

تقدير الخطة الخمسية 292 ألفاً وهو يفوق إجمالي مالدي الوزارة من منتجات سكنية، لذلك ترى اللجنة أهمية القطاع الخاص وتوقعت اسهامه الكبير في تلبية احتياجات الطلب خصوصاً في ظل وجود البرامج التمويلية التي تقدمها الدولة، مطالبة الوزارة عبر أولى توصياتها على التقرير بإعداد جدول زمني يوضح المتحقق من المستهدف الكمي في خطة التنمية العاشرة سنوياً، وبيان ذلك في ظل الاستراتيجية الجديدة التي سنتجها الوزارة وتقدير احتياجات خطة التنمية. وأوصت لجنة الخدمات بإسناد تطوير الأراضي للمطورين العقاريين بالإضافة إلى التخطيط والبناء ضمن مشروعات الشراكة مع القطاع الخاص في إطار مفهوم التطوير الشامل، مؤكدة قلقها من تأخير تسليم المنتجات المختلفة للمواطنين. واسترعى النقص المزمع في المعلومات الإسكانية لجنة الشورى المتخصصة فأقرت توصية تنص على تنسيق الوزارة مع الجهات ذات العلاقة لإعداد قاعدة معلومات اسكانية ربع سنوية تكون متاحة للجميع لتشمل المبيعات والأسعار والشواغر في قطاع الإسكان، مشيرة إلى إسهام المعلومات الدقيقة في تقليص مخاطر الاستثمار فيه. ونبهت لجنة الإسكان على الحاجة لمزيد من التنسيق بين الوزارة ومجموعة من الوزارات الأخرى المعنية خاصة في موضع تسليم الأراضي المعدة للسكن التي استلمت مسؤوليتها وزارة الإسكان من الشؤون البلدية، وتنعكس الحاجة للمزيد من التنسيق بالنظر في عدد الأراضي غير المناسبة للسكن، مشددة على أهمية المحافظة على موارد الوطن واتفق أهداف الجهات المختلفة لتوفير السكن للمواطنين. وطالبت توصيات تقرير الإسكان توضيح الالتزامات المالية التي ستترتب على مستحقي السكن لأي من منتجاتها والإفصاح عنها ومن ذلك تعريف الأبعاد الاقتصادية التي ستواجه الأسر بفئاتها المختلفة في ملكية السكن شاملةً الدفعة الأولى ثم الأقساط المختلفة، لافتة إلى أن التحليل الاقتصادي بشأن الأعباء المالية للأقساط التي ستحملها الأسر الذي قدمته الوزارة ضمن الاستراتيجية الوطنية للإسكان غير مقبول لدى اللجنة، مشددة على ضرورة إعادة تقويم الأسس الحسابية للأعباء التي ستواجه الأسر في تقسيط المساكن للخيارات الإسكانية المختلفة. ودعت لجنة الخدمات عبر توصياتها إلى إنجاز الهيكل التنظيمي للوزارة وهيكله فروعها ودليل السياسات والإجراءات المنظمة لعملها للوصول إلى المواطنين في مناطق المملكة المختلفة، معبرة عن أسفها لتأخر الهيكل التنظيمي عدة سنوات، وتجدد المسؤولية الكبيرة التي حظيت بها الوزارة لتوزيع الأراضي الجاهزة للسكن، مؤكدة أن الجهاز الحالي المركزي والفروع لا يغطيان مناطق كافية لتعم الفائدة لجميع أنحاء المملكة. إلى ذلك أحصى التقرير عدد الأراضي التي قيد إجراءات التصميم ب 133 ألفاً و 905 إضافة إلى 24 ألفاً و 461 أخرى تحت الترسية وأكثر من 57 ألف بنية تحتية و 13 ألفاً و 823 وحدة سكنية تحت التنفيذ.



## لضمان سرعة البت في القضايا وتسهيل إجراءات التقاضي وزير العدل يفعل دور الدائرة القضائية دون الارتباط بشخص القاضي

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 20 جماد ثاني 1437 هـ - 29 مارس 2016م

<http://www.alriyadh.com/1141743>

الرياض - مبارك العكاش  
أصدر وزير العدل رئيس المجلس الأعلى للقضاء الشيخ د. وليد بن محمد الصمعاني تعميماً قضائياً موجهاً لجميع المحاكم، بإلغاء تعليق عدد من لوائح نظام المرافعات الشرعية، وذلك على خلفية قيام الوزارة بمراجعة شاملة للأنظمة واللوائح العدلية سواء المتأخرة أو المعلقة، لتحقيق أهداف الوزارة الاستراتيجية المرتكزة على عدالة ناجزة بجودة وإتقان، وتطوير وتحسين إجراءات العمل القضائي.

وجاء في التعميم الموافقة على ما انتهت إليه لجنة مشكلة بين وزارة العدل والمجلس الأعلى للقضاء، بإلغاء تعليق مجموعة من لوائح نظام المرافعات الشرعية، منها اللائحة رقم ( 2/189 ) ونصها « في حال انتقال قاضي الدائرة أو قضاتها أو بعضهم فيتولى من يحل محلهم إجراء ما ورد في المادة بما في ذلك تعديل الحكم إن ظهر ما يوجب ذلك»، ما يعني إلغاء ما كان يعمل عليه سابقاً بربط العمل بشخص القاضي، وتفعل دور الدوائر القضائية بالمحاكم.

كما ألغى التعميم تعليق مواد سابقة في اللائحة ومنها ( 3 / 70 ) ونصها «ليس للخصوم الاعتراض بطلب الاستئناف - مرافعة أو تدقيقاً- على ما اتفقوا عليه من إقرار أو صلح أو غير ذلك بعد التوقيع عليه في محضر الدعوى»، كما ألغى التعميم تعليق اللائحة ( 2/165 ) ونصها « تكتفي الدائرة بإفهام الخصوم بطرق الاعتراض على الأحكام دون تقرير المحكوم عليه قناعته بالحكم من عدمها».

فيما بين التعميم استمرار تعليق المواد واللوائح التي يسري عليها البند (ثانياً) و(ثالثاً) من المرسوم الملكي رقم (م/ 1) وتاريخ 22 / 1 / 1435هـ، والمتعلق بأعمال محاكم الاستئناف واختصاصاتها المنصوص عليه في نظام القضاء، ومواد ولوائح متعلقة بالمحاكم العمالية والمحاكم التجارية، وذلك حتى الانتهاء من الفترات الانتقالية لتفعيل نظام القضاء بشكل كامل.

وبينت الوزارة أن انتهاء تعليق كل مادة مما ورد في التعميم يكون بحسب الحكم الذي تعالجه المادة، فعلى سبيل المثال المواد المتعلقة بالمحاكم العمالية ينتهي تعليقها بمباشرة المحاكم العمالية اختصاصاتها، والمواد المتعلقة بنظر محاكم الاستئناف للاعتراض مرافعة، ينتهي تعليقها بمباشرة محاكم الاستئناف اختصاصاتها وفقاً لنظام القضاء، وغير ذلك.



## طالب رعاية الشباب بالإشراف على الأندية والمراكز التجارية والاهتمام

### بأنشطة الفتيان والفتيات

## • الشورى“ يقر تعديل نظام المرور لمعايرة أجهزة الرصد

## لتسجيل المخالفات دون خسائر وأخطاء

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 20 جماد ثاني 1437هـ - 29 مارس 2016م

<http://www.alriyadh.com/1141672>

لرياض - عبدالسلام البلوي

وافق مجلس الشورى على إضافة مادة جديدة لنظام المرور تدعو لاعتماد أنظمة فنية لمعايرة أجهزة الرصد الآلي وما في حكمها من أجهزة إلكترونية، لضمان تسجيل المخالفات بطرق فنية دقيقة، وضمان كفاءتها، ومنع الخسائر والأخطاء الفنية، وتكليف جهة محايدة بالفحص الدوري بصفة مستمرة، للتأكد من عمل أجهزة الرصد الآلي وما في حكمها حسب المعايير الدولية، مقرأً بذلك المقترح المقدم من عضو المجلس ناصر العتيبي.

الموافقة على النظام الأساسي للمحكمة العربية لحقوق الإنسان وإعادة مقترح «رد الاعتبار» للقضائية وقرر الشورى خلال جلسته العادية الثامنة والعشرين التي عقدها أمس الاثنين برئاسة د. عبدالله آل الشيخ مطالبة الرئاسة العامة لرعاية الشباب بمراجعة أنظمتها ولوائحها والعمل على تطويرها بما يواكب المستجدات في مجالي الشباب والرياضة وتطلعات القيادة والمجتمع، ودعاها إلى الاهتمام بالشباب غير السعوديين المقيم في المملكة وبالذات طلاب المنح الدراسية في الجامعات السعودية لعمل برامج تربطها بهذه البلاد؛ ليكونوا سفراء جيدين بعد رجوعهم لبلدانهم، بالتعاون مع وزارة التعليم.

أعضاء: الخطوط الحديدية نجحت في نقل الحاويات وأخفقت في نقل الركاب

وشدد قرار المجلس على دعم الرئاسة للجنة الأولمبية وحماية استقلالها الفني والمالي، وتطوير نظامها الأساسي، كما حثها على معالجة التعثر في تنفيذ مشروعاتها الإنشائية وتطوير أساليب متابعة تنفيذ برامجها بما يؤدي إلى إنجازها في وقتها المحدد.

وطالب المجلس في قراره بتكليف الرئاسة بالإشراف على الأندية والمراكز الرياضية التجارية، والعمل على تطويرها تحت لائحة موحدة يتم العمل بموجبها، وتضمن تقريرها السنوي المقبل خططها التطويرية لكافة برامجها ونشاطاتها، والاهتمام بالبرامج والأنشطة الثقافية والاجتماعية الموجهة للشباب والفتيات توازناً مع اهتمامها بالبرامج الرياضية، وزيادة المخصصات المالية لهذه البرامج.

من ناحية أخرى وافق المجلس على مشروع النظام الأساسي للمحكمة العربية لحقوق الإنسان، وذلك بعد أن ناقش تقرير لجنة الشؤون الإسلامية والقضائية، بشأن مشروع النظام؛ حيث رأت أهمية الانضمام المبكر لأجل المشاركة في المرحلة التأسيسية، موضحة في تقريرها أن اختصاص المحكمة محدد في النظام بأنها لا تنتظر إلا في الوقائع التي ترتكب بعد نفاذ النظام الأساسي، وأن اختصاصها مكمل للقضاء الوطني ولا يحل محله وفقاً للنظام، وأن إقراره لا يعارض أحكام الشريعة ولا أنظمة الدولة واتفاقياتها، كما رأى أعضاء أهمية دور هذه المحكمة في التصدي لما يثار ضد المملكة وكافة الدول المقررة بها وخدمتها.

واستكمل الشورى مناقشة تقرير لجنة الشؤون الإسلامية والقضائية، بشأن مقترح مشروع نظام التسجيل الجنائي ورد الاعتبار المقدم من عضوية السابقين سعد مارق وناصر الشهراني، وجدد عدد من الأعضاء التأكيد على أن وجود فراغ نظامي في التسجيل الجنائي ورد الاعتبار، مشيرين في مداخلاتهم إلى أن وجود لوائح تنظيمية لا يلغي الحاجة إلى إيجاد نظام، كما أكد الأعضاء على أن المقترح يعالج إشكالية عدم وجود نظام لرد الاعتبار والتسجيل الجنائي، مطالبين بإقرار النظام المقترح ودعمه بما هو متوفر لدى هيئة رد الاعتبار في وزارة الداخلية وبملاحظات الجهات الحكومية التي استشارتها اللجنة خلال فترة دراسة المقترح.

وفي نهاية المناقشة أعاد المجلس للجنة القضائية التقرير، موافقاً على منحها مزيداً من الوقت لدراسة ما طرحه الأعضاء من آراء ومقترحات والعودة بوجهة نظرها في جلسة مقبلة لينتقل بعد ذلك لمناقشة تقرير لجنة النقل والاتصالات وتقنية المعلومات، بشأن التقرير السنوي للمؤسسة العامة للخطوط الحديدية للعام المالي 351436.

وبعد طرح تقرير اللجنة وتوصياتها للمناقشة طالب مفرح الزهراني بتطبيق الدليل الإرشادي للوصول الشامل في كافة وسائط النقل البري التابعة للمؤسسة، مطالباً بوضع حواجز مناسبة تؤمن سلامة مسارات القطارات خاصة في قطار الحرمين الذي يتوقع نقله 160 ألف راكب يومياً، كما انتقد تعدد الجهات المسؤولة عن مشروعات القطارات مطالباً بتوحيدها.

كما انتقد عضو آخر بطء تنفيذ مشروع قطار الحرمين وتأجيله لأكثر من مرة، مطالباً المؤسسة بمراجعة مدى التزامها بالبرنامج الزمني الذي نصت عليه خطتها الإستراتيجية، وأشار عبدالرحمن الراشد وأعضاء آخرون إلى أن تقرير المؤسسة العامة للخطوط الحديدية ينقصه الكثير من البيانات المالية، كما لا يوجد أي دراسات لقياس مستوى الرضا لدى الركاب، لافتين إلى أن المؤسسة لم تحقق سوى 71% من المستهدف في مشروعاتها، وقال خليفة الدوسري إن مشروعات المؤسسة التي تأسست منذ 60 سنة لم تأخذ حقيقتها سوى في الخمس سنوات الأخيرة مشيراً إلى أن نقل 600 راكب يومياً بين الرياض والشرقية يعتبر رقماً قليلاً جداً مقارنة بالتكلفة العالية ودلالة وجود خلل، مطالباً بدراسة جدوى لذلك، وأكد الدوسري والأمير خالد آل سعود على أن قطارات المؤسسة نجحت في نقل الحاويات وأخفقت في نقل الركاب ونبه الأخير على أن خلو تقرير المؤسسة السنوي من الميزانيات كما غابت فيه الأرقام والمعلومات، منبهاً على أهمية تطوير جودة الخدمة.



## منع إيقاف الحدث للتحقيق .. وسماع أقواله دون الانفراد به

### الشورى يناقش نظام الأحداث.. و«عكاظ» تنشره

#### عدم مساءلة من لم يكمل السابعة

#### إنهاء التوقيف بعد مضي 5 أيام

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 20 جماد ثاني 1437 هـ - 29 مارس 2016م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20160329/Con20160329831558.htm>

عبدالله آل هنتيله (الرياض)

يناقش مجلس الشورى نظام الأحداث قريبا، بعد خضوعه لمراجعة من قبل مندوبين يمثلون عددا من الوزارات والهيئات الحكومية المعنية بالأحداث وكل ما يتعلق بهم.

وينص النظام الذي تنشره «عكاظ» على عدم مساءلة من لم يتم السابعة من عمره، وقت ارتكاب الفعل المعاقب عليه، وأن يكون احتساب السن بالتقويم الهجري، وللمحكمة عند نظر القضية إحالة الحدث إلى الجهة الطبية المختصة للتقدير، على أن تكون إجراءات ضبط بلاغات الأحداث المدعين، وسماع الشهود من الأحداث، وما يتبعها من إجراءات تتطلب حضور الحدث، بحضور ولي أمر الحدث أو من يقوم مقامه، وتحدد اللائحة الإجراءات اللازمة التي تكفل عدم الحاجة إلى طلبهم مستقبلا لأي إجراء ما لم تقتض الضرورة خلاف ذلك، وفقا لما يقدره المحقق أو القاضي، على أن يراعى عند القبض على الحدث في حالات التلبس إبلاغ ولي أمره أو من يقوم مقامه فورا، أما في غير حالات التلبس فيراعى حال الحدث، وأن يكون القبض عليه بحضور ولي أمره أو من يقوم مقامه أو مندوب من الدار أو بما يمنع الخلوة أو الانفراد به. تبليغ ولي الأمر

ووفق النظام أنه في كل الأحوال لا يكون إجراء تبليغ الحدث صحيحا إلا إذا بلغ ولي أمره أو من يقوم مقامه، ولا يجوز إيقافه لغرض التحقيق، ما لم تر الهيئة أن المصلحة تقتضي ذلك، وفي جميع الأحوال لا يوقف الحدث إلا في الدار، ويكون أمر الإيقاف مسببا، وإذا لم تكن هناك دار في المحافظة أو المركز الذي يقيم فيه الحدث المراد إيداعه فيرحل فورا إلى أقرب دار لمكان إقامته، وإن تعذر ذلك فيرحل بصحبة مندوب من الوزارة إن أمكن أو بما يمنع الانفراد به، وإن كان الحدث أنثى فترحل بصحبة ولي أمرها أو من يقوم مقامه، وإن تعذر ذلك فترحل بصحبة محرم لها أو سجانة أو أكثر إن أمكن أو بما يمنع الخلوة.

وأفاد النظام أن توقيف الحدث ينتهي بعد مضي خمسة أيام، إلا إذا رأى المحقق تمديد مدة التوقيف، فيجب - قبل انقضائها - أن يقوم بعرض الأوراق على رئيس فرع الهيئة، أو من ينيبه من رؤساء الدوائر الداخلة في نطاق اختصاصه، ليصدر أمرا بالإفراج عنه أو بتمديد مدة التوقيف لمدة أو لمدد متعاقبة، على ألا تزيد في مجموعها على 15 يوما من تاريخ القبض عليه، وفي الحالات التي تتطلب التوقيف لمدة أطول، يرفع الأمر إلى رئيس الهيئة أو من يفوضه من نوابه ليصدر أمره بالتمديد لمدة أو لمدد متعاقبة لا تزيد أي منها على عشرة أيام، ولا يزيد مجموعها على 60 يوما من تاريخ القبض على الحدث، ويتعين بعدها مباشرة إحالته إلى المحكمة المختصة أو الإفراج عنه، وفي الحالات التي تتطلب التوقيف مدة أطول، للمحكمة الموافقة على طلب تمديد التوقيف لمدة أو لمدد متعاقبة بحسب ما تراه، وأن تصدر أمرا قضائيا مسببا في ذلك.

ويعمل على إنهاء قضية الحدث - في الأماكن التي ليس فيها دار - لدى جهة الضبط الجنائي، فإن لم يتيسر إنهاؤها فيسمع رئيس جهة الضبط أو من ينيبه أقوال الحدث، بحضور ولي أمره أو من يقوم مقامه، أو مندوب من الوزارة أو بما يمنع الخلوة أو الانفراد به، وتحال الأوراق إلى الهيئة، ويسلم الحدث لولي أمره أو من يقوم مقامه بعد أخذ التعهد عليه بإحضاره عند الطلب، على ألا تحقق الهيئة مع الحدث إلا بحضور ولي أمره أو من يقوم مقامه أو بحضور محام له أو باحث أو أخصائي اجتماعي، ويكون التحقيق داخل الدار، وإن اقتضت مصلحة التحقيق غير ذلك فيكون التحقيق في مكان آخر يتناسب مع عمر الحدث، وتحدد اللائحة الإجراءات والضوابط اللازمة.

السجن 15 سنة بدلاً من «القتل»

ويلزم النظام الدار فور إيداع الحدث فيها إعداد تقرير اجتماعي عن حالته، وعليها تقديمه إلى المحكمة مع ملف القضية، وكلما طلبت المحكمة ذلك، وفي جميع الأحوال يجب أن يقدم للمحكمة - بصفة مستمرة - تقرير اجتماعي عن حالة الحدث، وتحدد اللائحة المدد اللازمة لذلك، مع عدم الإخلال بحق أطراف الدعوى في الاعتراض، يكتفى في قضايا الأحداث بقرار اتهام دون حاجة إلى لائحة دعوى، ويستثنى من ذلك القضايا التي يستوجب النظر فيها ثلاثة قضاة، وأن تجرى محاكمة الحدث أمام المحكمة بحضوره وولي أمره أو من يقوم مقامه، فإن تعذر ذلك فمندوب من الدار، ودون الإخلال بحق الحدث في الاستعانة بمحام وفق الأحكام المقررة نظاماً، وللمحكمة - بناء على طلب من له مصلحة - أن تسمح بعدم حضور الحدث أو ولي أمره أو من يقوم مقامه للمحاكمة، وإذا لم يكن الحدث متماً الـ 12 من عمره وقت ارتكابه فعلاً أو أفعالاً معاقباً عليها، فلا يفرض عليه سوى تدبير أو أكثر من بينها توبيخه وتحذيره، أو تسليمه لمن يعيش معه من الأبوبين أو لمن له الولاية، ومنعه من ارتياد أماكن معينة لمدة لا تتجاوز ثلاث سنوات، ومنعه من مزاوله عمل معين، ووضعته تحت المراقبة الاجتماعية في بيئته الطبيعية لمدة لا تتجاوز سنتين، وإلزامه بواجبات معينة لمدة لا تتجاوز ثلاث سنوات، وإذا كان الحدث متماً الـ 12 من عمره وقت ارتكابه فعلاً أو أفعالاً معاقباً عليها، ومنها ما هو معاقب عليه نظاماً فتطبق عليه العقوبات المقررة نظاماً، عدا العقوبة الجزائية التي تستوجب السجن فيعاقب بالإيداع في الدار مدة لا تتجاوز نصف الحد الأقصى للعقوبة الأعلى المقررة لذلك الفعل ودون التقيد بالحد الأدنى لتلك العقوبة، وأما إذا كانت العقوبة تستوجب القتل نظاماً، فيعاقب بالإيداع في الدار مدة لا تتجاوز 15 سنة.

تدابير تقديرية لسن 12 عاماً

يحق للمحكمة أن تحكم على الحدث الذي ارتكب فعلاً أو أفعالاً معاقباً عليها وهو متماً الـ 12 من عمره بتدبير أو أكثر من التدابير المنصوص عليها في الفقرة ( 1 ) من هذه المادة، إذا رأت من أخلاقه أو ماضيه أو ظروفه الشخصية أو الظروف التي ارتكب فيها الفعل أو الأفعال المعاقب عليها أنه لن يعود إليها، وتكلف المحكمة من تراه من الجهات التنفيذية لمتابعة تنفيذ التدبير أو التدابير المحكوم بها على الحدث، ويجوز لها في أي وقت فرض تدبير - أو أكثر - أو إنهائه، أو إبدال آخر به، على أن لا تخل الأحكام الواردة في هذا النظام بالأحكام المقررة شرعاً في ما يتعلق بجرائم الحدود والقصاص.

الإفراج بعد مضي ربع المدة

إذا أتم الحدث الـ 18 من عمره قبل انتهاء مدة الإيداع المحكوم بها عليه، فينقل للسجن لإتمام المدة الباقية، إلا إذا رأت المحكمة من تلقاء نفسها - أو بناء على طلب من له مصلحة - غير ذلك، وإذا اشترك في الجريمة أحداث وغيرهم تنظم الهيئة ملفاً خاصاً بغير الأحداث يحال إلى المحكمة المختصة بنظرها، وملفها خاصاً بالأحداث يحال إلى المحكمة ما لم تكن غير مختصة نوعاً، وفي كل الأحوال يطبق في حق الحدث الإجراءات والأحكام المنصوص عليها في هذا النظام، وتسجل الأحكام الصادرة في حق الحدث في سجل خاص لدى الدار ولا تسجل عليه سابقة، ويجوز للمحكمة - بقرار مسبب - من تلقاء نفسها أو بناء على طلب الحدث أو ولي أمره أو من له مصلحة الإفراج المشروط عن الحدث المحكوم عليه بالإيداع، وذلك بشرط أن يكون هذا الحدث قد أمضى مدة لا تقل عن ربع المدة المحكوم بها عليه، وإذا أخل الحدث بما اشترط عليه عند الإفراج عنه وفق ما ورد في الفقرة ( 1 ) من هذه المادة قبل انتهاء المدة المحكوم بها عليه، فيعاد إلى الدار ليمضي المدة الباقية من الحكم، مع مراعاة حكم المادة ( 15 )، تنفذ جميع الأحكام الصادرة في شأن الحدث داخل الدار، ما لم تر المحكمة خلاف ذلك، وفيما لم يرد فيه نص في هذا النظام، تطبق أحكام نظام الإجراءات الجزائية على الحدث وذلك بالقدر الذي لا يتعارض مع وضعه بوصفه حدثاً.



## استفادة 2500 برماوي من الحملة التوعوية في المدينة

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 20 جماد ثاني 1437هـ - 29 مارس 2016م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20160329/Con20160329831587.htm>

«عكاظ» (المدينة المنورة)

استفاد أكثر من 2500 برماوي من الحملة التثقيفية التوعوية التي انطلقت بعنوان «وماذا بعد التصحيح» برعاية أمير منطقة المدينة المنورة صاحب السمو الملكي الأمير فيصل بن سلمان، بمشاركة تسع جهات حكومية، وذلك في حي البرماويين بسفح جبل أحد.

وأكد المشرف العام على الحملة عبدالله بن محمد آل قراش، أن تصحيح وضع مجهولي الهوية من الجالية البرماوية بمنحهم إقامات نظامية دون رسوم، وتمكينهم من الاستفادة من الخدمات الاجتماعية والرعاية الصحية والتعليمية، أسهم في تراجع نسبة القضايا الجنائية المسجلة ضد أبناء الجالية، لا سيما في قضايا المخدرات التي تكاد تكون نادرة بين أبناء الجالية بعد برنامج التصحيح.

من جانبه دعا مندوب إدارة مكافحة المخدرات النقيب سعيد بن سالم الجهني المشارك في الحملة التوعوية، أبناء الجالية بعدم التردد في التواصل مع إدارة مكافحة المخدرات عند اكتشافهم مدمنا جديدا بينهم، مؤكدا أن إدارة المخدرات تتكفل بتيسير علاج من وقع في استخدام المخدرات دون مقابل وبشكل سري حتى يتمثل للشفاء، طالبا أسر الجاليات المقيمة في المملكة التواصل مع الإدارة في حال وجود مستخدم بينهم. واستعرض ممثل فرع وزارة العمل في المدينة طارق بن سعيد الحازمي، حقوق وواجبات العامل وفقا لنظام العمل والعمال السعودي داعيا الجميع إلى معرفة حقوق ما له وما عليه من التزامات أو جبهها النظام ليكون على بينة من أمره، لافتا إلى أن النظام أعطى للعامل الحق في اللجوء إلى هيئات تسوية الخلافات العمالية متى ما حدث تعسف من صاحب العمل.

وأوضح الرائد سليمان بن علي الحربي من جوازات المدينة أن الإقامة النظامية مطلب ومسؤولية وركيزة أساسية للفرد للاستفادة من جميع الخدمات التي توفرها الدولة لأبناء الجالية كالخدمات الصحية والتعليمية، مؤكدا أهمية المحافظة على الإقامة وعدم إهمالها أو إعطاؤها للغير حتى لا يتعرض صاحبها للعقوبة المترتبة على ذلك، مضيفا أن بقاء المستفيد دون إقامة نظامية أو عدم إضافة الأبناء يفوت عليه فرصة الحصول على العمل وعدم استفادة أبنائه من التعليم النظامي والعلاج المجاني.

وكشف أمين عام الجالية الشيخ عبدالله بن سلامة معروف عن تنفيذ أكثر من 282 برنامجا توعويا من العام 1429 تحت إشراف إمارات المناطق، مبينا أن المملكة تحتضن الجالية الأركانبة البرماوية منذ أكثر من ستة عقود قيل أن يعرفها أحد أو يسمع العالم عن اسم الروهنجيا، فتبنت قضية الروهنجيا في المحافل الدولية وعرف العالم بمأساتهم، وفي عام 1434 انطلق المشروع الإنساني الحضاري العالمي لتصحيح وضع الجالية البرماوية المقيمة في المملكة (نظاميا واجتماعيا وتعليميا)، واليوم تحتضن المملكة في أراضيها ربع مليون نسمة من الجالية.

وتضمنت الحملة إقامة مباراة ودية بين الجالية البرماوية والتشادية ومسابقات ترفيهية للأطفال، وكلمات وعروضا توضيحية من الجهات المشاركة والمتمثلة في فرع وزارة الشؤون الإسلامية في منطقة المدينة المنورة، إلى جانب تنفيذ الشؤون الصحية برنامج وقائي وتثقيفي وعلاجي تضمن إجراء الفحص الطبي على الجالية البرماوية لقياس معدل السكر في الدم وقياس ضغط الدم، مع توزيع أجهزة فحص السكر على الحضور، وتوزيع نشرات صحية توعوية، وأوبريت نشيد وطني وعرض مرئي عن إنجازات الجالية في المدينة.

# اليوم

**ينطلق اليوم الثلاثاء في الخبر بعنوان: "طب الأسرة.. الحل الأمثل"**

**التأمين الطبي وأثره على النظام الصحي ضمن فعاليات**

**الملتقى العلمي الـ 12 لطب الأسرة**

المصدر: جريدة اليوم الثلاثاء 20 جماد ثاني 1437 هـ - 29 مارس 2016م

<http://www.alyaum.com/article/4128289>

محمد السلیمان - الدمام

تطلق جامعة الدمام اليوم الثلاثاء فعاليات المنتدى العلمي الـ 12 لطب الأسرة والمجتمع الذي يقيمه قسم طب الأسرة والمجتمع بجامعة الدمام والجمعية السعودية لطب الأسرة والمجتمع والذي سيكون تحت عنوان "طب الأسرة.. الحل الأمثل" لمدة ثلاثة أيام في فندق الميريديان بالخبر برعاية مدير جامعة الدمام الدكتور عبدالله الربيش.

وقال رئيس قسم طب الأسرة والمجتمع الدكتور سمير بن محمد الالمعي ان المنتدى الثاني عشر لطب الأسرة والمجتمع يسعى لتغطية نطاق واسع للمواضيع الهامة والمستجدة في مجالات الصحة وألويات الرعاية الصحية والتأمين الطبي وأثره على النظام الصحي حيث يستهدف المنتدى المهتمين بالمجال الصحي وأطباء الأسرة والرعاية الصحية الأولية والتخصصات ذات العلاقة ومزاوولي المهن الصحية، وذلك بحضور عدد من الخبراء المحليين والدوليين من كندا وأمريكا وبريطانيا وسوف تنطلق فعالياته وورش العمل صباح اليوم الثلاثاء في ميريديان الخبر والافتتاح الرسمي سيكون في تمام الساعة الثامنة مساء من نفس اليوم والمكان. وأضاف د. الالمعي اننا في هذا المنتدى نسعى الى اضافة ابعاد جديدة في طب الأسرة وتبادل الخبرات والتجارب المحلية والدولية لأحدث التطبيقات في النظام الصحي في هذا المجال وسيضمن المنتدى عددا من ورش العمل حول بعض المهارات الاكلينيكية والعديد من حلقات النقاش حول المواضيع المتعلقة بطب الأسرة ومتطلبات برامجها التدريبية.



## السماح للمرأة بشراء عقار ممول من الصندوق العقاري

المصدر: جريدة الحياة الاربعاء 21 جماد ثاني 1437 هـ - 30 مارس 2016م

<http://www.alhayat.com/Articles/14766492>

الرياض - «الحياة»

قرّر مجلس إدارة صندوق التنمية العقارية تمديد المهلة الممنوحة لجميع المواطنين الذين صدرت لهم الموافقة على القرض لمدة سنتين إضافيتين تبدأ من 26 شوال 1437 هـ للاستفادة من القرض خلال هذه المهلة.

جاء ذلك في الاجتماع الذي رأسه وزير الإسكان رئيس مجلس إدارة الصندوق الأستاذ ماجد بن عبدالله الحقييل اليوم بمقر إدارة الصندوق. وأوضح ذلك نائب رئيس مجلس الإدارة مدير عام صندوق التنمية العقارية المهندس يوسف بن عبدالله الزغبي، وقال: «إن تمديد المهلة يأتي للتسهيل على المواطنين في الحصول على المسكن المناسب بصورة سهلة وميسرة وكذلك لاستفادة المواطنين من المبادرات الجديدة التي أصدرها الصندوق ومنحها الوقت الكافي لتؤتي ثمارها». وبيّن الزغبي أن المجلس ناقش جملة من المواضيع واتخذ في شأنها القرارات، وهي موافقة المجلس على التقرير السنوي لنشاط الصندوق خلال العام 1436-1437 هـ، وموافقة المجلس على السماح للمرأة السعودية بشراء العقار الممول من الصندوق، إذ تحل محل المقترض الأصلي وفقاً للضوابط والإجراءات المتبعة في الصندوق. كما وافق مجلس الصندوق على أن يكون موعد حلول القسط الأول من أقساط قرض الصندوق بعد أربعة أشهر من تاريخ توقيع العقد وذلك للقرروض الخاصة بالمباني الجاهزة، مع بقاء حلول القسط الأول للمباني تحت الإنشاء كما هي بعد 24 شهراً من تاريخ توقيع العقد، ويتم العمل بذلك اعتباراً من تاريخه. وأوضح المهندس الزغبي أن مجلس إدارة الصندوق وحرصاً على ضمان التزام المقترضين بسداد الأقساط بمواعيدها المقررة نظاماً فقد وافق المجلس على وضع عدد من معايير الأهلية والضوابط يتم من خلالها التأكد من قدرة المقترض على السداد وسيتم إعلان هذه الضوابط على بوابة الصندوق خلال الفترة المقبلة، كما وافق المجلس على ترقية عدد من موظفي الصندوق للمراتب العليا.

## «نساء فقيرات» تحرك «الشورى» لحل المشكلة «جذرياً»

المصدر: جريدة الحياة الأربعاء 21 جماد ثاني 1437 هـ - 30 مارس 2016م

<http://www.alhayat.com/Articles/14763815>

الرياض - سعاد الشمراني

بدأت لجنة الشؤون الاجتماعية والأسرة والشباب في مجلس الشورى تحركاً جاداً تجاه موضوع «الفقر» لدى بعض فئات المجتمع السعودي، من خلال إيجاد حلول «ناجعة» تسهم في التقليل منه، إن لم يكن القضاء عليه بالكامل. فم منذ دراسة تقرير وزارة الشؤون الاجتماعية الأخير وما احتواه من نسب فقر كبيرة خصوصاً بين النساء، دفعت عضو الشورى سعيد الشيخ إلى إطلاق عبارته الصادمة «نساء السعودية فقيرات»، في تشخيص خال من التحفظات تجاه هذه القضية الخطرة، مستهدفاً تحريك المياه الرائدة حولها، والبدء فعلياً في حلها جذرياً، وتم طرح القضية بشكل متكرر مع كل تقرير يشير لهذه المشكلة، ولو من بعيد.

وبدأت اللجنة أمس بربط هذه القضية في تقارير المجلس، ومن ذلك ما حدث خلال مناقشة تقرير بنك التسليف والادخار، وخصوصاً بعد الكشف عن انتهاء لجنة خاصة من إنشاء بنك خاص للادخار.

ودفع هذا الأمر عضو الشورى الدكتور هاني خاشقجي إلى القول صراحة: «إن الادخار في ظل الظروف الاقتصادية الراهنة حلم لا يمكن تحقيقه، وأمر غير واقعي خصوصاً وأن الظروف المالية ضعيفة لشريحة كبيرة من المواطنين من ذوي الدخل المحدود الذين يشكلون الغالبية العظمى من المستفيدين من قروض وتسهيلات البنك».

وأوضح خاشقجي أن «هذه الظروف الحالية الصعبة تجعل من عملية الادخار والتوفير في الفترة الحالية ولسنوات مقبلة ترفاً وحلماً لا يمكن تحقيقه وأمر غير واقعي، فالمواطن ذو الدخل المحدود يلجأ إلى البنك للاقتراض لتأمين متطلباته وحاجاته الأساسية له ولأسرته، ولا يمكن أن يكون لديه فائض من المال ليدخره أو ليوفره، وإلا لما لجأ إلى البنك أصلاً». وأضاف: «أعتقد أن التوصيتين الأولى والثانية للجنة والتي تتناول برامج وثقافة الادخار غير مناسبتين، ولا تعكس الواقع الحالي لشريحة كبيرة من المواطنين المستفيدين من قروض وتسهيلات البنك»، معرباً عن أمنياته أن تعيد اللجنة النظر في هاتين التوصيتين.

واقترح خاشقجي على إدارة بنك التسليف والادخار درس إمكان منح قروض وتسهيلات مالية لشريحة كبيرة من شباب الوطن، الذين يرغبون في إكمال دراستهم الجامعية أو العليا، ولم تتح لهم فرصة الدراسة في الجامعات الحكومية، بسبب شروط القبول ومحدودية المقاعد، وكذلك الدراسة في الجامعات الأهلية لارتفاع الرسوم الدراسية، وعدم قدرتهم على تحملها في ظل توقف المنح الدراسية الداخلية.

وفي إطار البحث عن حلول ناجعة للفقر، كشفت الدكتورة حياة سندي لـ«الحياة» أنها تعتزم طرح دراسة جديدة لها عن الابتكار والعلوم ودورها في حل مشكلة الفقر في العالم للاستفادة منها في هذا الخصوص، إذ ستطرحها في جلسة الشأن العام اليوم (الأربعاء).

وكان تقرير الشؤون الاجتماعية ذكر أن عدد النساء من مطلقات ومهجورات وأرامل يصل إلى 498 ألف حالة، أي نحو 52 في المئة من إجمالي الحالات التي تعاني من الفقر، وأما الفئات الأخرى فتشمل العجزة والأيتام والمعوقين، هو ما دفع الدكتور سعيد الشيخ إلى القول: «إن ظاهرة الفقر والعوز تتركز في فئة النساء من مطلقات وأرامل ومهجورات، ويمكن أن نعزي بعض العادات والسلوكيات الاجتماعية إلى جانب القيود النظامية أسهمت في تركيز الفقر في فئة النساء، ولعل من العوامل الزواج المبكر للفتيات وانقطاعهن عن التعليم بعد الزواج، وأيضاً محدودية فرص التعليم في المجالات المهنية التي يتطلبها سوق العمل، وكذلك محدودية الفرص الوظيفية للنساء في القطاع الخاص والعام».

وأوضح أن وزارة الشؤون الاجتماعية تعاملت مع هذه الظاهرة على أساس انعدام الموارد المالية، وسدت حاجات المستفيدين من الغذاء والسكن ولم تتعامل معها على أنها حال فقر، يجب علاجها من جذورها، لذا أعتقد أن على الوزارة أن تتبنى برنامجاً اجتماعياً وتوعوياً مناسباً لمعالجة تركيز الفقر بين النساء بالتعاون مع الجهات المعنية، مثل وزارة التعليم بفتح المجال للفتيات في التخصصات التي يتطلبها سوق العمل مثل الهندسة، وكذلك وزارة العمل، ووزارة الخدمة المدنية بزيادة الفرص للنساء، للحد من هذه الظاهرة السلبية والتي تتزايد فيها أعداد النساء مثل الضمان الاجتماعي سنة بعد أخرى من غير علاج لهذه الحالة. من جهة أخرى رفض مجلس الشورى ثلاث توصيات جديدة مقدمة على التقرير

السنوي للرئاسة العامة لرعاية الشباب للعام المالي 1435-1436 هـ، ومنها توصية برفض تحويل رعاية الشباب إلى هيئة، وأخرى بإنشاء اتحاد إعلامي رياضي، وثالثة بإنشاء مراكز رياضية في كل حي، وبرر الرفض بأن التوصيات متحققة بوجود دراسات في رعاية الشباب لتحويلها إلى هيئة، وإنشاء اتحاد رياضي للإعلاميين. وتسعى إلى التوسع في نوادي الأحياء بمشاركة جهات عدة. ووافق المجلس على مطالبة اللجنة للرئاسة بمساواة لاعبي كرة القدم من ذوي الاحتياجات الخاصة بزملائهم لاعبي كرة القدم لناحية المكافآت والجوائز. وطالب المجلس الرئاسة بتوفير الدعم المادي الكافي للأندية الرياضية لذوي الاحتياجات الخاصة، لتمكينها من تأمين المستلزمات المكانية والتجهيزات البشرية اللازمة. ودعا المجلس دارة الملك عبدالعزيز بعد مناقشة تقرير الأداء السنوي لها للعام المالي 1435-1436 هـ إلى رفع قيمة جائزة الملك عبدالعزيز للكتاب إلى مبلغ أعلى للكتاب الفائز، يتناسب مع أهمية ومكانة من تنسب إليه الجائزة عوضاً عن 100 ألف ريال.



## وفق دراسة نفذتها أكاديمية في جامعة نورة الجهل بالحقوق وغياب الزوج أهم أسباب خلافات الأسر السعودية

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 21 جماد ثاني 1437 هـ - 30 مارس 2016م

<http://www.alriyadh.com/1142028>

الرياض-هتاف المحميد

عزت دراسة نفذتها أكاديمية في جامعة الأميرة نورة بنت عبدالرحمن، أسباب خلافات الأسرة السعودية إلى جهل الأطراف بالحقوق والواجبات، وفقدان الحكمة في التعامل، وسوء التصرف، إلى جانب غياب الزوج المستمر عن المنزل وانعدام التربية الأسرية للأطراف قبل الزواج وانخفاض الثقافة الجنسية. وبحسب الدراسة التي عملت عليها أستاذ التخطيط الاجتماعي المساعد بكلية الخدمة الاجتماعية د. حصة بنت عبدالرحمن السند، فإن من الأسباب المؤدية إلى ظهور الخلافات، الرقابة وعدم الالتزام بحسن المعاشرة الزوجية بين الزوجين، والتصورات الخاطئة أو الخيالية عن واجبات وحقوق أفراد الأسرة، الأمر الذي يوجد سوء التقدير الناشئ عن الجهل بالطرف المقابل وخصوصياته وما يحب ويكره. وعملت د. السند على وصف وتحليل طبيعة مفهوم وأشكال واقع الخلافات الأسرية في إطار الأسرة، والأسباب التي تؤدي إلى ظهور الخلافات الأسرية في نطاق الأسرة السعودية، والتعرف على الآثار التي تعود على الأسرة السعودية من خلال انتشار الخلافات الأسرية بين أعضائها، كما سعت هذه الدراسة للوصول إلى مؤشرات تخطيطية للحد من هذه الخلافات. وتعد هذه الدراسة من الدراسات الوصفية التحليلية والتي اعتمدت على كل من المنهج الكمي والمنهج الكيفي واستخدام منهج المسح الاجتماعي، وذلك بتطبيق الدراسة في المناطق الخمس للمملكة وهي كالتالي (الوسطى، الشمالية، الجنوبية، الشرقية، الغربية) والآثار التي تعود على الأسرة السعودية من خلال انتشار الخلافات الأسرية بين أعضائها (الزوج والزوجة والأبناء والتي توصلت لها السند حيث ان 93.67 في المئة من الأسر وصلت للقطيعة والشحناء بسبب هذه الخلافات. وأظهرت الدراسة وجود تباين إحصائي بين عوامل عدم الاستقرار الأسري لدى عينة الزوجات ومستوى تعليم الزوج لصالح المستوى التعليمي الجامعي. ووجود فروق ذات دلالة إحصائية بين الأزواج المقيمين في القرى والأزواج المقيمين في المدينة في إجمالي إدراك المسؤوليات الأسرية وجميع محاوره لصالح الأزواج المقيمين في المدينة ما عدا محور المسؤوليات الاجتماعية. كما أظهرت نتائج الدراسة أيضاً وجود علاقة ارتباطية موجبة بين إجمالي عوامل عدم الاستقرار الأسري وإجمالي المسؤوليات الأسرية، وكل مسؤولية على حدة لدى عينة الأزواج. كما وجدت علاقة ارتباطية موجبة بين الاستقرار الأسري ودرجة مشاركة الزوجة لزوجها في اتخاذ القرارات الأسرية،

وجود تباين دال إحصائياً في الاستقرار الأسري لعينة الدراسة تبعاً للمتغيرات الديموغرافية (دخل الأسرة، المستوى التعليمي للزوجين، حجم الأسرة، مهنة الزوج، مدة الزواج، عمر الزوجة).



## 29 مستشفى تحت التنفيذ غير التي أنجزت أو جاهزة للافتتاح وزير الصحة: لم ننتهِ من تصميم برنامج التأمين الطبي للمواطنين

المصدر: جريدة الرياض الأربعاء 21 جماد ثاني 1437 هـ - 30 مارس 2016م

<http://www.alriyadh.com/1142068>

جدة ياسر الجاروشة  
أوضح وزير الصحة م. خالد الفالح أن نظام التحول الوطني يطمح إلى تقنين الوصول إلى الخدمات الطبية والصحية عن طريق نظام تأمين مبتكر لم ننتهِ من تصميمه سيأخذ بعين الاعتبار تحويل الميزانيات التي ترصدها الدولة للجهات المقدمة للخدمة سواء كانت وزارة الصحة أو القطاعات الحكومية الأخرى والاستفادة من آلية التأمين للوصول إلى الخدمات الطبية المغطاة في هذا البرنامج.

قد نلجأ لإحالة تنفيذ المشروعات الصحية عن طريق القطاع الخاص وأشار خلال لقاء مع الإعلاميين داخل مجمع الملك عبدالله الطبي بجدة أمس إلى أن الهدف من هذا الأمر هو إعطاء المواطن السعودي المستحق والمؤهل للاستفادة من التغطية الحكومية، الوصول إلى الخدمة بجودة أعلى وسرعة أكثر وإعطاءه الخيار، وفي نفس الوقت تحفيز تقدم المنظومات الصحية سواء كانت وزارة الصحة أو غيرها للتنافس للحصول من هذا المتلقي للخدمة على ثقته لشراء الخدمة منه، مضيفاً "أنا أعتقد فيها الفائدة لكل الأطراف الدولة تستطيع رفع كفاءة الصرف على الخدمات الصحية من خلال الاستفادة من قنوات التأمين، والمواطن سيكون لديه القدرة في الوصول للخدمات بشكل أسرع وبجودة أعلى، ومقدمو الخدمات والمراكز الصحية سيكون لديهم حافز لرفع كفاءتهم وللمنافسة بينهم وبين بعض إذا كانت مملوكة من مؤسسات الدولة والمنافسة بينهم وبين القطاع الخاص، ودائماً المنافسة والتحفيز تأتي بالأفضل وترفع من معدلات الرضى الوظيفي، ولو أعطي موظفونا الفرصة لمنافسة موظفي القطاع الخاص لاستطاعوا المنافسة بشكل مميز، ولكن الآن المنافسة غير موجودة والحوافز غير موجودة والذي اتمناه البرنامج الذي سنخرج به."

وسائل نقل الأدوية مقلقة.. واستحدثنا آلية لفرز المرضى للحد من «كورونا»  
وعن تمويل المشروعات وميزانيات الوزارة المستقبلية والهدر المالي قال الفالح "الكثير من مشروعات الوزارة قائمة، وكل المشروعات القائمة لن نتباطئ في تنفيذها، ولن تقصر الدولة في رصد المبالغ اللازمة لتنفيذ كل المشروعات التي بدأت وهناك 29 مستشفى تحت التنفيذ، غير التي أنجزت أو تلك الجاهزة للافتتاح هذا العام، بالإضافة إلى مشروعات لم تتم ترسيبها حتى الآن".

وأضاف "يتم دراسة السبيل الأمثل لتنفيذها من خلال فريق الوزارة الذي يشارك في برنامج التحول الوطني، وقد نلجأ إلى أسلوب مبتكر أثبت كفاءته على مستوى العالم، لتنفيذ مشروعات القطاع العام، وهو إحالة تنفيذ هذه المشروعات للقطاع الخاص ليمولها ويبنيها ويقدم الصيانة ويكون دور الوزارة فقط هو الإشراف ووضع المواصفات ومن ثم التشغيل الطبي، بمعنى أن الوزارة فقط ستوفر الكوادر الطبية لتشغيل هذه المستشفيات وتدفع مقابل الانتفاع بهذه المستشفيات لمدة عشرين أو خمس وعشرين سنة ملزمة على الوزارة ومن ثم توول ملكية هذه المنشآت إلى الحكومة، هذا الأسلوب تم تطبيقه في كثير من المشروعات وأثبت فعاليته".

وفيما يتعلق بناحية الإمداد في المنظومة الصحية قال الوزير الفالح "دائماً هناك تحد في الإمداد، ومسؤولية مديري المستشفيات أن يكون لديهم مخزون كاف لكافة الاحتمالات والطوارئ، ويقابل هذا المخزون ويحدث للأسف في بعض

الأحيان فائض يتم إتلافه لانتهاه الصلاحية، والجميع لا يرضى بذلك ويأسف عندما يرى أدوية تكلفتها عالية يتم إتلافها، ولذلك هناك مراجعة شاملة في وزارة الصحة، وهذا الموضوع ينال أكبر اهتمام من قيادات الوزارة، وأنا متأكد أن مديري المستشفيات حريصون جداً على أن لا يصرف ريال واحد على أي مستلزمات أو إمدادات بما في ذلك الأدوية إن لم تكن هناك حاجة طبية ضرورية لذلك.

وأشار وزير الصحة إلى أنه في الماضي كانت هناك تحديات بسبب عدم وجود نظام إلكتروني موحد يربط سلسلة الإمدادات من صيدليات صرف الأدوية في المستشفيات إلى الصرف الداخلي داخل عنابر العلاج في المستشفيات إلى إدارة الشراء والعقود والشراء الموحد التي تدخل فيها وزارة الصحة، هذه السلسلة معقدة بينها عدة مستودعات وتوزيع وهي بحاجة إلى نظام ربط الكتروني متقدم ومتطور ويأخذ بأفضل الممارسات ونحن بحاجة إلى الدخول في شراكات مع شركات توريد الأدوية ومصنعي الأدوية بحيث نهم يتحملون جزءاً من عنصر المخاطرة، إذا الأدوية لم نحتاجها بحيث نتحمل تكلفتها كشركة، لدينا مراجعة كاملة من ضمن هذه المراجعة سندخل في اتفاقيات جديدة تكون الأدوية مملوكة من قبل الشركة الموردة حتى نحتاجها ثم يمدونا بها خلال فترة قصيرة جداً وبذلك لا نتحمل عبء التخزين لفترة طويلة وفي نفس الوقت نحصل على الأمان الذي نحتاجه من ناحية ضمان وجود الأدوية عند حاجتنا إليها.

وأوضح أن وسائل نقل الأدوية مهمة ومقلقة لنا بسبب اتساع نطاق درجات الحرارة بين الشتاء والصيف في المملكة، والأدوية تحتاج إلى أجواء باردة الفرق الفنية والإدارية تعكف الآن على إعادة تأسيس لنظام سلسلة الإمدادات. وحول كورونا والأمراض الوبائية قال الفالح "كورونا هو جزء من تحدٍ أكبر وهو الأمراض المعدية والتي عادة تبرز فجأة وواجهتها المملكة في تاريخنا على مدى عشرات السنين، نمط الحياة في أي مجتمع له دور كبير، وكذلك قوة المنظومة الصحية، هاتان هما الركيزتان الأساس لمواجهة الأمراض المعدية، وكورونا يعد آخر مرض تبين خلال السنوات الأخيرة ولم يكن معروفاً، والذي ثبت بما لا يدع أي مجال للشك أنه منقول من الإبل في الجزيرة العربية بالذات. ومضى م. الفالح قائلاً "المملكة منظومتها نسبياً تعد متطورة على مستوى العالم، لدينا سبل الكشف أكثر من أي دولة أخرى، ولعل هذا يكون أحد أسباب العدد الكبير من المرضى الذي يتم الإعلان عنه في المملكة، ولا نشهد نفس العديد من الحالات الأولية في دول أخرى، وهناك أبحاث لتفسير هذا التفارق في المملكة مقارنة بالدول الأخرى، ولكن الكثير من المختصين لديهم نظرية أن تقدم المنظومة الصحية في المملكة، قد تكون أحد الأسباب، هذا المرض لم يكن موجوداً قبل عدة سنوات وأول حالة ثبت أنها كورونا كانت في الأردن، وبدأت تكثر طوال العام ولكنها تزيد في بعض الموسم مثل الموسم الذي نحن فيه الآن، وهي تنتقل من الجمال وبالذات صغار الجمال إلى الانسان".

وأشار إلى أن أكثر بيئة ينتقل فيها المرض هي في المستشفيات وبالذات في المزدحمة في أقسام الطوارئ والعناية المركزة وهي الأقسام التي يكثر فيها المرضى نوو المناعة المنخفضة جداً ويتقارب فيها الممارس الصحي الذي يلامس المريض المصاب ثم يلامس مريضاً آخر ذا مناعة متدنية.

وقال "استحدثنا لذلك أليات لفرز المرضى ونقلهم إلى أقسام الطوارئ واستحدثنا أقساماً كاملة للعزل، وكذلك الضغط السلبي في الغرف للتأكد من أن الهواء لن ينقل الإصابة من مريض إلى مريض، لسنا راضين عما تحقق، وكل حالة كورونا تثبت في المملكة أحس معها بالأسى والمسؤولية وأتمنى لو كان بإمكاننا منع هذه الحالة، أما من خلال مصل للجمال أو الإنسان، دخلنا في شراكات واتفاقيات بحثية عديدة مع عدة أطراف سواء كانت منظمات عالمية مثل منظمة الصحة العالمية أو معهد الأبحاث الأميركي ووزارة الصحة البريطانية ووزارة الصحة الأميركية، وعمل مشترك مع كوريا وجهات أخرى للبحث عن سبل الوقاية من خلال التطعيمات أو علاج المرضى لمن يصاب، وما زالت هذه الأبحاث في طور التطوير وبحاجة إلى عدة مراحل من الاختبارات السريرية قبل أن يتم الترخيص لها بالاستخدام، ولكن مسيرة العمل لن تقف ويظل المواطن شريكاً أساسياً في التحدي الكبير الذي نواجهه في وزارة الصحة".



## مواطنون: الفواتير مفبركة وحجة التسريبات تبطلها الوثائق

### مياه جدة تنهرب من الإتهامات وتلجأ لـ «الزحقة»

المصدر: جريدة المدينة الأربعاء 21 جماد ثاني 1437 هـ - 30 مارس 2016م

<http://www.al-madina.com/node/668672>

داوود الكثيري - جدة تصوير: علي خمج  
المياه تنهرب من الرد على شكاوى المواطنين  
اتهم عدد من المواطنين شركة المياه الوطنية بالضغط على قراء العدادات لاستصدار فواتير وهمية مفبركة لاتمثل أرقاما حقيقية للاستهلاك، مستشهدين على ذلك بأن معدل استهلاكهم ظل كما هو طوال الأشهر الماضية، غير أن الفواتير التي أصدرتها الشركة مؤخرا تضاعفت قيمتها عدة مرات الأمر الذي أثار الكثير من الشكوك والإستياء في أوساط المشتركين، وفي حين بررت الشركة ارتفاع الفواتير إلى التسريبات، وأكد عدد من المراجعين للشركة أنهم استعانوا بشركات متخصصة ومعتمدة أثبتت بموجب شهادات موثقة عدم وجود أي تسريبات في مبانهم غير أن الشركة لم تعتمدها!! وأن بعض موظفيها نصحواهم بتعديل عدد الوحدات للتخفيف من التكاليف.

«المدينة» حاولت التواصل مع مدير المشروعات بالشركة غير أنه اعتمد إستراتيجية (الزحقة)، حيث وعدنا بالرد خلال ساعة وبعدها أحالنا إلى مدير العلاقات الذي وعد هو الآخر بالرد لكنه لم يف بوعده.

تسريبات مزعومة

يقول المواطن فريد محمد والذي إتقيناها عند عتبة المبنى الرئيسي للشركة بشارع الأمير سلطان، وقد إكتست ملامحه بالضجر: « للأسف شركة المياه تستغل المواطنين بأي طريقة كانت، المهم بالنسبة لهم هو المردود المادي، فقد قفزت فاتورة الاستهلاك الشهري لفترة (3) أشهر إلى (923) ريالاً بعد أن كانت تأتي في الأشهر الماضية (58-66) ريالاً في الشهر الواحد».

وزاد: «عندما وجهتهم بذلك، قالوا: إن لديك تسريباً، فقامت بإحضار شركة خاصة للكشف عن التسريبات المزعومة فقلبوا ذات اليمين وذات الشمال بغية الوصول إلى التسريب، ولكن بحمد الله لم يجدوا أي تسريب، وبناء على الكشف منحوني شهادة تثبت خلو المنزل من أي تسريب وبعد مواجهة الشركة بتلك الشهادة، أفادوا بأنها غير معتمدة لديهم ولا يعترفون بها، لذا فإني أعتقد وجود قراءة وهمية للعدادات، فمن المستحيل أن يصل استهلاكها لهذا المبلغ».

ارتفاع الـ 4 أضعاف

ويجوار مبنى الشركة قابلنا محمد هلابي، والذي بدأ منفعلاً من مراجعاته المتكررة للشركة على أمل أن يجد إجابة شافية حول الارتفاع غير المبرر لفاتورته المقدره بـ ( 2427 ) ريالاً خلال ( 50 ) يوماً، فيما كانت تأتيه الفاتورة بـ ( 600 ) ريالاً خلال شهرين سابقاً.

ضغوط وفواتير وهمية  
وأضاف هلابي - والذي يملك عمارة سكنية مكونة من 6 شقق - :« من المستحيل أن يصل معدل الاستهلاك بهذه القيمة، وخاطبت الشركة بذلك لكن إجابتهم جاهزة لكل المشتكين، وهي (لديك تسريبات) فأحضرت شركة متخصصة بالبحث عن التسريبات، وبعد طول العناء، لم يجدوا تلك التسريبات، ولكنني على يقين بأن الموظف الميداني المسؤول عن قراءة العداد لا يحضر بنفسه للقراءة، بل يلجأ إلى القراءة الوهمية نتيجة الضغوطات التي تمارس عليه بضرورة تحصيل أكبر قدر ممكن من المبالغ».

الوابتات هي الحل  
أما العم السعيبي فؤاد شالوله، والذي تكبد مشقة المجيء إلى مبنى شركة المياه، من أجل تقديم شكوى بخصوص القفزة المفاجئة في مبلغ الفاتورة -كما وصفها- حيث كانت تأتيه الفاتورة للفترة الواحد بمبلغ يتراوح بين 400-500 ريال لمبنى الفيلا، إلا أنه تفاجأ بمطالبتة هذه الفترة بمبلغ (2673) ريالاً.

وأضاف شالوله: «بحسب ما أعلن أن الارتفاع في التسعيرة الجديدة هو طفيف، إلا أنني ذهلت من المبلغ المطلوب مني، لكن الشركة قابلت شكواي بتدوينها الكترونياً فقط، ونأمل إعادة النظر في تلك الزيادات غير المبررة». وزاد: «إذا استمر الوضع كذلك، فإنني أفكر جدياً في عدم استخدام مياه الشبكة نهائياً، وسأتجه إلى الصهاريج (الوايت) والتي تكلفني (114) ريالاً الحجم الكبير».



## • مستشفى المؤسس " بالأحساء يطلق حملة لحماية الأطفال من العنف

المصدر: جريدة المدينة الاربعاء 21 جماد ثاني 1437 هـ - 30 مارس 2016م  
<http://www.al-madina.com/node/668646>

المدينة - الأحساء  
أقامت لجنة حماية الطفل في مستشفى الملك عبدالعزيز بوزارة الحرس الوطني في الأحساء، حملة «معاً لطفولة آمنة»، وضمت فعاليات تهدف لـ«حماية الطفل ضد العنف»، ومحاضرات تخصصية وأركان توعية ازدحم في جنباتها مشاركون كثر، وكان السؤال الأبرز لديهم «متى وكيف أضرب طفلاً تأديبياً؟»  
وأوضح المدير الإقليمي التنفيذي للشؤون الصحية بوزارة الحرس الوطني بالقطاع الشرقي الدكتور أحمد العرفج، أن «هذه الفعاليات تقام للمرة الأولى، وحقت نجاحاً باهراً، مضيفاً «الفكرة السائدة في مجتمعنا ومجتمع أخرى أن الطفل يجب أن يضرب ليحصل على التربية والتأديب المطلوب وهذا أمر خاطئ، إلى جانب تصحيح الفكر السائد من ضرورة إرجاع الضرب في المدارس، كما كان معمولاً به سابقاً، وهذا ما سعيينا لتصحيحه من خلال هذه الفعاليات».



**تضمنت كوادرسائية في المحاكم.. وزيادة عدد القضاة.. والتعجيل**

**بدراسة شمول المواطنين بالتأمين الطبي**

**توجيهات عليا بسرعة إنهاء طلبات التجنيس**

**مطالبة بتعجيل دراسة قانون حماية المال العام**

**توجيه بإشراك المجتمع في القوانين المقترحة**

المصدر: جريدة عكاظ الاربعاء 21 جماد ثاني 1437 هـ - 30 مارس 2016م  
<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20160330/Con20160330831879.htm>

علمت «عكاظ» بصدر 13 قرارا يقضي أحدها بإلزام الجهات المعنية بسرعة البت في طلبات التجنس. ويطالب آخر بضرورة توفير كوادرنسانية مؤهلة لدعم قضايا النساء في المحاكم، مع ضرورة التوسع في افتتاح الأقسام النسائية. ويوجه قرار بإشراك المجتمع في طرح الأنظمة، وأخذ رأي العموم، وسرعة اتخاذ الإجراءات النظامية فيها. ويقضي قرار بضرورة إنهاء الدراسة الخاصة بالتأمين الطبي للمواطنين، فيما طالب قرار آخر الجهات بالعمل على إنهاء دراسة مشروع العقوبات البديلة واستكمال الإجراءات اللازمة لاعتمادها. وأكدت المصادر أن توجيهات صادرة من جهات عليا شددت على جميع الجهات المعنية بالعمل على هذه القرارات. وشددت على الإسراع في تفعيل المحاكم المتخصصة وتعميمها على جميع أنحاء المملكة وزيادة أعداد القضاة لضمان سرعة نظر الدعاوى والفصل فيها، مع أهمية التوسع في افتتاح الأقسام النسائية في جميع المحاكم وتوفير كوادرنسانية مؤهلة لدعم قضايا المرأة في تلك المحاكم. وطالبت بضرورة الاستعجال في إصدار مشروع نظام السجن والتوقيف، وسرعة إنهاء دراسة مشروع العقوبات البديلة، واستكمال الإجراءات اللازمة لاعتمادها. وتضمنت القرارات التوسع في توعية منسوبي الجهات الأمنية، وجهات التحقيق والضبط، عند تطبيق الأنظمة، لضمان التعامل الأمثل مع المقبوض عليهم والسجناء، بما يتماشى مع حقوق الإنسان. وأكدت على التوسع في تحقيق المشاركة المجتمعية من خلال طرح ما لديها من مشروعات الأنظمة أو اللوائح لأخذ مرنيات العموم، وخصوصا أصحاب الاختصاص. كما دعت إلى سرعة اتخاذ ما يلزم لضمان البت في طلبات التجنس. وطالبت بالاستعجال في إنهاء دراسة مشروع نظام حماية المال العام واستكمال الإجراءات اللازمة لاعتماده. ودعت إلى سرعة إنشاء وحدات المراجعة الداخلية في الجهات الحكومية، والعمل على تفعيل ما أنشئ منها، والاستعجال في تنفيذ المشاريع الصحية في جميع مناطق المملكة، وخصوصا الأقل نمواً، والعمل على تطوير مراكز الرعاية الأولية لتخفيف الضغط على المستشفيات، وسرعة إنهاء الدراسة الخاصة بالتأمين الطبي للمواطنين. كما طالبت بالتوسع في افتتاح مراكز تلقي بلاغات حالات الإيذاء، وإنشاء دور إيواء لضحايا العنف، والإيذاء الجسدي والاتجار بالأشخاص، وتهيتها ودعمها بالكوادرنساسة في التخصصات الاجتماعية والنفسية من الجنسين.



## المرأة والمواصلات .. معاناة لا تنتهي

المصدر: جريدة عكاظ الاربعاء 21 جماد ثاني 1437 هـ - 30 مارس 2016م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20160330/Con20160330831845.htm>

نهلة حامد الجمال (المدينة المنورة)  
ذرفت الكثير من السعوديات دموعا، على زميلاتهن وصديقاتهن وحتى أخواتهن، قاضين في حوادث سير، وأخريات خسرن وظائفهن بسبب عدم توفر السيارة والسائق الذي يقلهن من وإلى مقر عملهن. هذه الدموع ليست كما يقال «دموع التماسيح»، بل هي الأسى على قلة الحيلة، والحيرة في عدم توفر المواصلات البديلة، والشكوى من طول انتظار الحلول، والاستسلام للواقع الذي لا يريد أن يتغير. ففي البداية تشرح المعلمة في إحدى قرى المدينة خديجة محمد معاناتها مع النقل قائلة: عندما نتحدث عن أزمة السائقين فبالتأكيد أسرع ما يتبادر إلى أذهاننا قصة السائقين مع معلمات القرى، قصة راح ضحيتها الكثير من المعلمات.. وأعيبت الكثير من السائقين الذين كانوا ضحية القسائم ونظام ساهر والصيانة المستمرة للسيارات.. فكم ارتوت الأرض بدمائنا في حر الصيف وقسوة الشتاء.. وكم روح تم قبضها على طرقات رحلة العمل؟ ما ذنب أطفال تيموا؟! وما عزاء والدين ذابت أعينهما من الدمع على فراق بناتهما المعلمات؟ أما سعاد الحربي الموظفة في القطاع الخاص فتروي معاناتها قائلة: إن راتبي ثلاثة آلاف ريال نصفه يذهب للسائق الذي يقوم بإيصالي للدوام وأحيانا قد لا يأتي ما يضطرني للذهاب مع سائق صديقتي الذي أيضا أقوم بدفع حسابه بالمشوار، وفي الوقت نفسه لا أستطيع الحسم على سائقي حتى لا يتمرد علي ويتركني وهذا نوع من المراعاة لنظام السائقين، فأنت

من يحتاج له وليس هو، ما يعني أنني أصرف شهريا 1700 ريال على وسائل المواصلات، ولست وحدي من يعاني فكل زميلاتي يعانين من المشكلة ذاتها.

وتتساءل ونام المعلمة في إحدى قرى المدينة المنورة: لماذا لا يتم توفير وسائل نقل حكومي تعرف جميع أطرافه ويقع تحت مسؤولية وإشراف الوزارة؟ ولماذا لا يتم إنشاء محطات على مخارج المدن وعلى بداية طرق القرى وبحافلات لها مواصفات خاصة وسائقين معروفين والهويات ولهم خط سير خاص واعتبارات خاصة في الوقفات والمحطات والتصاريح ونظام ساهر؟ هذا إضافة إلى مشكلات استغلال بعض السائقين ممن لا يخافون الله فيمن معهم من النساء، وتعطل السيارات في أماكن مقطوعة من الخدمات ونزول المعلمات في طرق السفر لانتظار الحلول. تساؤلات تبحث عن إجابات ومنفذين مهتمين بأمر معلماتنا في القرى.. وحاجتهم الشديدة لقوانين وزارية خاصة بظروف نقلهن وتعيينهن وضوابط الحضور والغياب الخاصة بهن.

وتلقت طبيبة الأسنان الدكتورة حنان القاضي الأنظار إلى أن الأمر يزداد صعوبة عندما تكلف الطبيبة في مكان بعيد، حيث يتوقف الأمر على الاتفاق مع السائق، مع العلم بوجود نص وتعميم بالوزارة لا يتم خروج الطبيبة إلا بوجود سيارة الصحة في حال التكليف، ولكن هذا غير فعال هنا في محيط العمل أو حتى في فترة العمل الميداني، إذ للأسف الكل يجامل ليجاري سير العمل.

أما أمل المعلمة في مجمع تعليمي بوادي الفرع فتأمل أن تخصص وزارة التعليم محطات رسمية بسائقين وحافلات خاصة لنقل معلمات القرى، ويكون لهم اعتبارات خاصة في السرعة والخط وساهر.. قائلة: نجد صعوبة بالغة في تجميع عدد كاف من المعلمات على خط سير واحد في البلد، إضافة إلى عدم التأكد من أهلية السيارة وجودتها، لذلك أحب أن أضيف فكرة الحافلات والمحطات كإقتراح وطلب لعله يصل إلى المسؤولين بدون الشكوى على السائقين كي لا يتركنا فالحاجة لهم اضطررنا للتنازل عن كثير من حقوقنا، ولا ننسى الخوف الدائم عند كل معلمات القرى من السرعة وحوادث الحوادث الكثيرة والوفيات للمعلمات.

وتروي فضة مقبل العنزى أخصائية العلاج الطبيعي في مستشفى أحد بالمدينة المنورة معاناتها مع النقل ومنها عدم وجود تسعيرة ثابتة أو التزام بالوقت، إضافة إلى عدم الاهتمام بصيانة السيارات ومن ثم الوقوف في وسط الطريق لعطل السيارة والانتقال لسيارة أخرى ما قد يعرض الركاب للخطر في أي لحظة، كما أنه من النادر أن تجد سائقا يقبل بأجرة أقل من 1000 ريال شهريا، مع عدم وجود أي إيصالات أو فواتير معتمدة من أي جهة، تثبت مرجعية الليموزينات وسيارات النقل. فيما ذكرت الدكتورة أحلام عبد القادر كردي مستشارة مدير عام الشؤون الصحية بمنطقة المدينة أن السائقين رغم أهمية الدور الذي يقومون به إلا أنهم يفتقرون إلى ضوابط ومعايير في جودة العمل من حيث التدريب والثقافة والاهتمام بالمظهر والتقييد بالمواعيد، لذا لا بد من وجود من يتولى تدريبهم واستقطاب الكفاءات قبل البدء بالعمل ومن ثم وضع أسعار موحدة متفق عليها.

واقترحت كردي إيجاد مكاتب تابعة لوزارة الصحة لتولي شؤون النقل بأسعار مدروسة، أو رفع بدل النقل، كما بالإمكان إعادة النظر في الشفقات (الورديات) من قبل وزارة الصحة من خلال تأمين سائقين خاصين لنقل الموظفين المناوبات وهذا من أقل حقوقهن، ويمكن دفع مبلغ مناسب ومتيسر، وهذا كله يصب في مصلحة الطرفين، وبالنسبة للنقل بشكل عام، فبالإمكان استقدام سائقين من قبل وزارة المالية خاصين لنقل جميع موظفات الدولة وبأسعار معقولة مناسبة لبدل النقل الموضوع من قبل وزارة المالية.

أما أم محمد الموظفة في المسجد النبوي الشريف فأكدت أنها تجد صعوبة بالغة في توفير سائق في ظل راتبها الذي لا يتجاوز 3500 ريال، وارتفاع الأسعار إلى حد أنها تصل إلى أكثر من نصف الراتب، وذلك بسبب أوقات الدوام المتغير (ورديات) كل شهر وبالذات الفترات المسائية التي تبدأ بعد منتصف الليل. متمنية استمرارية الحافلات الترددية طوال العام وليس في رمضان فقط لأنها كما تقول كانت فكرة رائعة تخدم زوار الحرم بالإضافة إلى الموظفات، وبما أن زيارة الحرم المسجد النبوي مفتوحة معظم العام فكان بالإمكان استمراريتها.

الوكيل: الحل في «حافلات للنساء»

أكدت المذيعة ومعدة البرامج غادة الوكيل أن أسعار النقل مرتفعة جدا، وليس فيها مراعاة لظروف الجميع، حيث تعد استغلالا للحاجة،

وتقول الوكيل: أنا ممكن أدفع أكثر من 150ريالا في اليوم الواحد نظرا لعملية الإذاعي وتغطياتي الإذاعية، وعندما يكون عندي أكثر من تغطية وفي أماكن متفرقة أكون مجبرة على أن أركب مع سائق حتى لا أخسر عملي، والسائقون يستغلون حاجتنا إليهم برفع الأسعار، خصوصا إذا لم يكن لدى المرأة من يتولى توصيلها وإحضارها. وأضافت غادة قائلة: بصراحة هناك مشكلة كبيرة نعاني منها في النقل. خصوصا أن العمل الإعلامي يتطلب خروجا كثيرا. لذلك نرجو أن يتم

توفير وسائل نقل آمنة نستطيع من خلالها أن نشعر بالأمان مثل حافلات خاصة للنقل والتوصيل على غرار الدول المتقدمة وتوفير وسيلة نقل عام على مستوى عال من الدقة تساعدنا على تجاوز هذه المشكلة الصعبة التي تنغص علينا تحركاتنا.

البسامي: تنفيذ 30% من مشاريع النقل في الرياض  
أوضح نائب رئيس اللجنة الوطنية للنقل ورئيس لجنة النقل بغرفة جدة سعيد البسامي لـ«عكاظ» أن شركات خدمة التوصيل هي مجرد مسميات لشركات تقدم خدمات التوصيل ولكنها لم تسجل رسمياً في وزارة النقل، وهي تتم بالاتفاق بين الزبون ومقدم الخدمة لتوصيله من وإلى مقر عمله بنظام شهري. وذكر أن كيفية حساب قيمة المشوار وفق نظام وزارة النقل هو من خلال وضع عداد يفتح عند سعر خمسة ريالاً ويتم لاحقاً حساب الكيلو بريال و 70 هللة، وهذه البرمجة مسجلة رسمياً في العداد. أما بالنسبة للقرى فأكد أنه ستكون هناك آلية مختلفة تعتمد على نقل 15 فرقة في السيارات المجهزة، وتتراوح الأسعار حسب وعورة الخط، حيث تصل إلى 2500 ريال شهرياً. ولضمان سلامة المعلمات والسائق فهناك آلية تشترط وجود قائمة بأسماء المعلمات وكذلك وجود محرم مع السائق، وهذه اللجان تعمل على التنسيق لما فيه مصلحة جميع الأطراف؛ وتخدم القطاعين الخاص والعام. أما فيما يتعلق بالمعايير فإنها تكون مشددة على النقل الصغير كنقل المعلمات والطالبات، مع وجود معايير أيضاً تتعلق بالنقل المتوسط والكبير، مع السعي لسعودة النقل حالياً. وأوضح البسامي أن هناك توجه لإيجاد النقل العام، والدراسات مطروحة حالياً بالنسبة للمدن الرئيسية، مشيراً إلى عدم وجود تعثر لهذه المشاريع، إذ يجري إنهاء الخطط الرئيسية في هذا الشأن، مبيناً أن القطاع الخاص سيتولى مسؤولية هذا الأمر لتطوير هذه المشاريع. لافتاً إلى أن مدينة الرياض تم تنفيذ أكثر من 30% من المشروع، فيما مشاريع جدة والشرقية ومكة المكرمة والمدينة المنورة لاتزال في طور الترسبات النهائية على مقاولين، من أجل التخفيف على المدن من الازدحام المروري والتكدسات ورفع الجهد عن كاهل المواطن فيما يخص الأسعار والوقت.



## مرافق العلا الصحية تضاعف آلام المرضى

المصدر: جريدة عكاظ الأربعاء 21 جماد ثاني 1437 هـ - 30 مارس 2016م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20160330/Con20160330831834.htm>

عبدالله الصقير\*

يتردد المرضى في العلا، قبل مراجعة أي مرفق صحي في المحافظة، لأنهم يجزمون بأنهم سيعودون منه كما ذهبوا إليه وربما أسوأ، لتدني مستوى الخدمات المقدمة، فضلاً عن الأخطاء الطبية والتجاوزات التي تقع فيه، ويلقون باللانمئة في ذلك على مدير القطاع الصحي في محافظة العلا الدكتور محمد بن نوييف الشاماني، الذي يرون أنه لا يؤدي ما هو مطلوب منه على الوجه الأكمل.

وكان آخر التجاوزات التي عاشها المرضى في العلا تعطل جهاز غسل الكلى في مستشفى الأمير عبدالمحسن بن عبدالعزيز، وانتظار المرضى فترات طويلة حتى إصلاحه، ما يعرضهم للأخطار، ولم تقف الأخطاء عند هذا الحد، إذ انقطع التيار عن المستشفى في اليومين الماضيين، وحرمت المرضى من استخدام المصاعد، واضطروا لاستخدام السلالم، ما فاقم من معاناتهم، وتحول المرفق الطبي، من موقع للعلاج وتضميد الجراح، إلى مكان للتعذيب ومضاعفة الآلام. وروى أحد المرضى المعاناة التي عاشوها في مستشفى العلا بانقطاع التيار الكهربائي السبت الماضي، مشيراً إلى أنهم منعوه من استخدام المصاعد، وطلب منهم النزول من سلم الطوارئ، إلا أنهم فوجئوا بإغلاقه بسياج حديدي وقفل، وانتظروا فترة طويلة حتى جاء حارس الأمن وفتح لهم الباب.

ورأى عدد من أهالي العلا أن القطاع الصحي في محافظتهم يفقد لإستراتيجية التطوير، متسائلين عن البرج الطبي الذي أنجز العام الماضي بكلفة تزيد على 40 مليوناً، وجرى تحويل الدور الثالث منه إلى مكاتب إدارية لمدير القطاع والموظفين، بعد أن صمم ليكون لخدمة المرضى وأسرة اليوم الواحد، على الرغم من أنه المستشفى الوحيد لخدمة العلا والقرى الهجر التابعة لها، ويؤخذ على الشاماني التفريط في العديد من الكفاءات الفنية التي لم يحرص على التمسك بها.

## سعوديان ينتظران الهوية 18 عاما

المصدر: جريدة الوطن الاربعاء 21 جماد ثاني 1437 هـ - 30 مارس 2016م

[http://www.alwatan.com.sa/Nation/News\\_Detail.aspx?ArticleID=257846&CategoryID=3](http://www.alwatan.com.sa/Nation/News_Detail.aspx?ArticleID=257846&CategoryID=3)

جازان: عبده راجحي 29-03-2016 PM 11:49

أمضى الشابان السعوديان محمد وعبدالله، من إحدى قرى الحد الجنوبي في جازان أكثر من 18 عاما وهما يحاولان الحصول على بطاقتي أحوال مدنية تسهل لهما أمور حياتهما، لكن دون جدوى.

وقال محمد مصلح فتحي "33 عاما"، من سكان قرية وعلان بمحافظة صامطة لـ "الوطن": "رغم تعاقب أكثر من أربعة مديرين في فرع الأحوال المدنية بصامطة، إلا أن معاملتي أنا وأخي عبدالله "28 عاما" ما زالت حبيسة الأدرج، رغم أن والدنا سعودي الجنسية، وجميع إخواننا يحملون الجنسية السعودية".

وأضاف أن "سبب المشكلة تأخر والدنا في إضافتنا إلى بطاقة العائلة، وهو ما تسبب لنا في معاناة استمرت كل هذه السنوات، وترتب على ذلك تأخر استكمالنا للدراسة، والتحاقنا بوظائف حكومية"، مشيرا إلى أن والدهما أصبح كبيرا في السن ولا يستطيع متابعة المعاملة المتوقعة في مكتب أحوال صامطة كل هذه السنوات".

وقال الوالد مصلح فتحي "80 عاما": "أنا سعودي الجنسية، وأحملها منذ أن كان عمري 18 عاما، ومن أسرة كل أفرادها يحملون الجنسية، ولكني تأخرت في إضافة ولدي "محمد وعبدالله" حتى بلغ عمراهما 15 عاما، وعندما حاولت إضافتهما بعد ذلك رفضت الأحوال المدنية بصامطة إضافتهما، أو منحهما بطاقتي أحوال مدنية كبقية أولادي، بحجج غريبة، وماطلت في البت في معاملتهما كل هذه السنوات".

وأضاف أنه ظل كل السنوات الماضية يراجع الجهات المعنية لإنهاء إضافة ولديه، ولكنه كان يقابل بأعذار غير مقبولة ومماثلة من قبل الموظفين في هذه الجهات.

وأكد الوالد أن ولديه لم يغادرا المملكة منذ ولادتهما، ولم يسبق لهما الالتحاق بأي جهة عمل، لا داخل المملكة ولا خارجها، وأنهما يعيشان ظروفًا نفسية صعبة، خاصة عندما يشاهدان أقرانها وهم يلتحقون في الوظائف لخدمة وطنهم وتكوين مستقبلهم، بينما هم يعيشان غريبين وسط وطنهما بسبب تأخر استخراج السجلات المدنية الخاصة بهما.

"الوطن" تواصلت مع مدير الأحوال المدنية بصامطة عبدالله المبارك لعدة أيام، ووعده بالاطلاع على المعاملة، وإرسال إفادة عن أسباب تأخر منح الشقيقتين الهوية كل هذه السنوات، إلا أنه لم يصل منه شيء إلى الصحيفة حتى تاريخه.

## ساعات العمل الليلية الطويلة في المستشفيات عامل خطر على صحة الطبيب والمرضى

### المنابوات المسائية.. أطباء "مرهقون" وأخطاء طبية وتشخيص "كارثي".. ولا بد من إعادة النظر فيها

المصدر: جريدة سبق الاربعاء 21 جماد ثاني 1437 هـ - 30 مارس 2016م

<https://sabq.org>

خلود غنام الرياض  
- إجهاد الأطباء بساعات العمل الطويلة يخفض ويضعف مستوى جودة العناية بالمرضى.  
- "د. أحمد الحربي": دعوة إلى تغيير نظام العمل لتقليل نسبة الأخطاء الطبية ورفع كفاءة العمل.  
- "د. علي الوهابي": بعد الاستيقاظ لمدة 24 ساعة يكون أداء الدماغ مضطرباً كالأشخاص المخمورين.  
- "د. خالد الجنيح": الأخطاء الطبية واردة رغم أن التخصصات الطبية لا تعترف بها بشكل صريح.  
- "د. خالد النمر": العمل أكثر من 40 ساعة أسبوعياً يزيد مخاطر أمراض القلب ويؤثر على إنتاجية العمل ويرفع حالات الحوادث.

يعد الطبيب المناوب المسؤول عن المرضى، ويقتضي وجوب وجوده بالمستشفى لاستقبال الحالات الطارئة مدة قد تتجاوز الـ 24 ساعة؛ وقد تترتب على العمل فترات مسائية طويلة نتائج خطيرة من النواحي الطبية، والإنسانية؛ إذ أثبتت دراسات أن الحرمان المزمن من النوم يعد واحداً من أهم الاضطرابات السلوكية الاجتماعية التي تصيب الأطباء والعاملين في القطاع الطبي في المجتمعات الحديثة، وقد يؤدي ذلك - لا سمح الله - إلى عواقب وخيمة.  
"سبق" تواصلت مع عدد من الأطباء للوقوف على آثار زيادة ساعات المناوبة على الطبيب والمرضى.

ستنزاف جسدي ونفسي:

يقول "د. أحمد بن علي الحربي" - المركز الطبي بجامعة توليدو- الولايات المتحدة، لـ "سبق": "لا يخفى على أحد ما يعانيه الأطباء من استنزاف جسدي وذهني، وخصوصاً في مرحلة التدريب من حيث طول ساعات العمل الشاقة، وخصوصاً أن نظام التدريب للإقامة الطبية يفرض على الطبيب المقيم عدد ساعات عمل تصل إلى 36 ساعة متواصلة في كل 7 إلى 10 أيام، تتخلل ذلك عمليات جراحية وحالات طارئة وإجراءات طبية، تتغير معها حالة الطبيب واستعداده النفسي لمواجهة هذه التحديات".

وأضاف: "الناظر بعين البصير يدرك أن هذا مخالف للطبيعة البشرية وتركيبية الجسم الفسيولوجية؛ إذ تتراجع قدرة الجسم والعقل على التعامل مع الأحداث المحيطة به وتقل كفاءته تدريجياً مع طول فترة الإنهاك، ولو كان بمجهود جسدي أو عقلي بسيط، فكيف برعاية المرضى والعناية بهم، بل اتخاذ قرارات قد تكون مصيرية في بعض الأحيان".  
ويبين: "أن المجلس الأمريكي خطى لاعتماد التعليم الطبي للدراسات العليا "ACGME"؛ خطوة سبقة بتقليص ساعات العمل للطبيب المناوب إلى 12 ساعة في اليوم، وقام بتكثيف عدد المناوبات حتى يضمن جودة التدريب؛ إذ ينهي الطبيب المناوب عمله في حدود الساعة الـ 7 مساءً، ولا يجوز له تعدي هذا الوقت، وإلا فإنه يخالف النظام المتفق عليه للتدريب وقد يتعرض البرنامج التدريبي للمساءلة".

وأوضح: "جاءت هذه الخطوة بعد دراسات وأبحاث مطولة منذ ما يزيد على عشرين سنة من الاجتماعات والاستماع لآراء الخبراء، والاستعانة بتوصيات الهيئات المختلفة؛ وحتى لا يكون الكلام تنظيرياً فهناك عدة حلول للبرامج الطبية السعودية؛ ففي ظل تزايد أعداد الخريجين الحاليين من كليات الطب، وشح المقاعد المتوفرة للتدريب؛ يمكن زيادة استيعاب البرامج التدريبية وتقليص عدد الساعات لتتوزع بين أفراد الفريق الطبي". كما يمكن عمل فرق خاصة بالحالات المتكررة

للمرضى؛ ليتم علاجها من قبل فريق منفصل أو ما يعرف بـ "Hospitalit team"، ويتوجه الطبيب المقيم لعلاج الحالات التعليمية التي يستفيد منها خبرة في مشواره العملي.  
تغيير النظام:

أضف إلى ذلك وجود المناوبات الليلية التي تبدأ من الساعة الـ 7 مساءً إلى 7 صباحاً، والتي يكون فيها الطبيب المقيم بمرافقة أحد الأخصائيين أو الأطباء المتقدمين، ويتاح له التعرض للحالات التي قد لا يواجهها إلا في مثل تلك الأوقات، وبهذا تحل معضلة بقائه في المستشفى إلى اليوم الذي يليه".  
وختم "د.الحربي" حديثه: "هذه الدعوة إلى تغيير نظام العمل أثبتت عملياً وعلمياً أنها تقلل من نسبة الأخطاء الطبية، وترفع من كفاءة العمل، وتزيد سلامة المرضى، وهي مجربة وأثبتت نجاعتها. ويبقى السؤال: ما مدى استعداد القائمين على البرامج التعليمية للتحرك نحو تغيير هذا النظام، والتخلي عن أسلوب "إنا وجدنا آباءنا على أمة وإنا على آثارهم مهتدون"؟".

أطباء مخمورون:

الدكتور علي الوهابي"، أخصائي تخدير وعناية مركزية، يبين لـ"سبق": "أن مناوبات الأطباء خلال عملهم كأطباء مقيمين في المستشفيات تعتبر من الأطول في العالم، وهي ربما تكون غير آمنة للمرضى. وقال: "كنظام عالمي لا يسمح للطيارين وسائقي الشاحنات والباصات بالعمل لأكثر من 13 أو 14 ساعة متواصلة، لكن الأطباء المقيمين يمكن أن يعملوا ضعف هذه المدة ما بين 24 إلى 32 ساعة متواصلة، وربما أكثر".

ويتابع: "بعض الخبراء يؤمن بأن هذه الممارسات لها أخطار فادحة على سلامة المرضى؛ لأنها تؤثر على الحكم وردات الفعل، واتخاذ القرار، وفي النهاية تؤدي إلى الأخطاء. والحرمان من النوم إذا كان العمل طويلاً للغاية أو فترات النوم قليلة جداً؛ له تأثير سيئ على الدماغ.

ويؤكد "الدكتور الوهابي" أن هناك دراسات علمية؛ حيث يقول "د.تشارليز سيزلير"- وهو كبير الأطباء ومتخصص في أبحاث النوم في مستشفى بريغهام في بوسطن:- نحن نعرف أنه عندما يكون الأشخاص مستيقظين لمدة 24 ساعة يكون أداء الدماغ الوظيفي السلوكي مضطرباً كما يكون عند الأشخاص المخمورين قانونياً". كما صدر تقرير لعام 2012 بواسطة الأطباء المقيمين في كندا، وجد أن أكثر من "80%" من الأطباء المقيمين من المشمولين في التقرير، قالوا: إن لإجهاد يخفض ويضعف من مستوى جودة العناية المعطاة للمرضى.

حقوق الإنسان:

من جهة أخرى "البحث المنشور لـ"د.سزيسلير" وجد أن الأطباء المقيمين الذين يعملون مناوبات طويلة متعددة في الشهر؛ وجد أن نسبة "300%" يؤدي الإجهاد الزائد إلى اخطاء طبية أدت إلى موت المرضى، وأن الأطباء الذين يعملون لمناوبات متواصلة لأكثر من 24 ساعة يقومون بـ"460%" أخطاء تشخيصية كارثية وخطيرة مقارنة بهم عندما يعملون في مناوبات قصيرة".

وآردف: "العمل لمدة طويلة جداً مخالف لقانون العمل الدولي، ومخالف لحقوق الإنسان أيضاً؛ ومعهد الطب الأمريكي أصدر دراسة عام 2008م، وكانت التوصيات كالتالي: ساعات العمل الأسبوعي كحد أعلى 80 ساعة كمتوسط خلال 4 أسابيع، والحد الأعلى لساعات المناوبة 16 ساعة متواصلة، أو 30 ساعة مقسمة كالتالي: 16 ساعة مناوبة، 5 ساعات متواصلة وقت محدد ومحمي للنوم؛ ما بين 10م والساعة 8 ص الوقت المتبقي لتسليم المرضى والأنشطة التعليمية. والعدد الأقصى المسموح به لتكرار المناوبات: مناوبة كل ثلاثة أيام.

سلامة المرضى:

وحول تأثير تحديد ساعات عمل المناوبات على المرضى في جانب المضاعفات والوفيات؛ يجيب "د.الوهابي": "أجريت دراسة على أكثر من "300" ألف حالة للمرضى في أمريكا؛ وأظهرت الدراسة أن تخفيض ساعات العمل يقلل من الوفيات بين المرضى، وهناك دراسة أخرى لمجلس الاعتماد للدراسات العليا الأمريكية في عام 2003م قالت: إن تخفيض ساعات العمل يقلل من خطر الوفيات، وكانت عينة الدراسة تحوي مليوناً ومئتي ألف مريض الذين لم يخضعوا لعمليات جراحية".

ما بخصوص تأثير حرمان النوم على الأطباء؛ يقول: "هناك أبحاث أجريت في أوروبا وأمريكا حول ساعات العمل غير المستندة إلى المعايير والحرمان من النوم؛ أظهرت أن ساعات العمل المتأخرة مسؤولة عن ارتفاع خطر الإصابة باضطراب الجهاز الهضمي وأمراض القلب وسرطان الثدي وإسقاط الحمل والولادات المبكرة".  
حوادث العمل:



وأضاف: "د. خالد النمر، المتخصص في طب وأمراض القلب، نقل عبر حسابه الشخصي في "تويتر" دراسة عالمية تقول: إن العمل أكثر من 40 ساعة أسبوعياً يزيد مخاطر الإصابة بأمراض القلب؛ ووجد أن الحرمان المزمن من النوم وحالات الإجهاد والضغط المرافقة له، والنتيجة بسببه؛ يمكن أن تؤثر على إنتاجية العمل، وارتفاع حالات حوادث العمل".

دراسات:

من جهة أخرى نشرت اللجنة التوجيهية الوطنية لساعات عمل الأطباء المقيمين في كندا عدة دراسات؛ أظهرت أن العمل لمدة طويلة مرتبط بما يسمى "الاحتراق النفسي" أو "الاستنزاف الداخلي"، وبالتالي له تأثير سلبي على جودة حياة الأطباء.

ونشرت اللجنة أيضاً دراسات موثقة حول خطر المناوبات الطويلة على السلامة الشخصية؛ حيث وجد أن الأطباء بعد المناوبات يكونون على خطر أكبر مقارنة بغيرهم للتعرض لحوادث السيارات، وخطر التعرض للإصابة بالأدوات الحادة الطبية "كالإبر مثلاً". "75%" من الأطباء المشمولين في مسح اللجنة قالوا: إنهم تعرضوا لخطر الإصابة بحوادث السيارات بعد المناوبة "98%" تعرضوا لحوادث سيارات، وتعرضوا لإصابات عمل على مدى 4 أسابيع". وأما بالنسبة لتأثيراته الاجتماعية فقد أجريت دراسة في أمريكا على الآباء المتزوجين، الذين يعملون في الليل بشكل ثابت؛ أن لديهم 6 مرات احتمال عن الآباء الذين يعملون في النهار لمواجهة الطلاق، وانهايار الأسرة، بينما في النساء يرتفع الرقم 3 مرات".

الأخطاء الطبية:

"الدكتور خالد الجنيح"، أخصائي تخدير؛ يقول لـ "سبق": "نظام المستشفيات هنا يختلف من مشفى لمشفى؛ فمثلاً المستشفى الجامعي بالرياض يختلف عن الذي بجدة؛ ويتابع: "الاستشاري يناوب في منزله ولا يستدعي إلا في الحالات الخطيرة جداً، والذي سيواجه الحالة في البداية هو الطبيب المقيم والمناوب الأخصائي؛ والطبيب الاستشاري في معظم المستشفيات يناوب 16 ساعة مقارنة بالطبيب الأخصائي المناوب الذي يناوب 24 ساعة في المستشفى. أما في المشفى الجامعي بجدة فيناوب فقط 16 ساعة".

ويبين "د. الجنيح" أن عذر المستشفى أن هذا نظام الهيئة السعودية للتخصصات الصحية التي أساساً من وضعها طبيب مثلنا من الاستشاريين، وليس نظاماً من الدولة؛ ويجب أن نعمل أقصى حد "80" ساعة في الأسبوع ضعف عمل الساعات للطبيعية؛ وهذا يسبب إرهاقاً للطبيب المناوب، والحجة لديهم أن المقيم في مشفى الملك خالد الجامعي يجب أن يناوب 24 ساعة؛ كونه تابعاً للهيئة الطبية السعودية؛ وللأسف بينت الدراسات أن 40 ساعة للعمل هي مقدره الإنسان أما أن تتجاوز 80 ساعة فهذا يولد ضغطاً نفسياً وجسدياً للطبيب الذي ينعكس بشكل مباشر على المريض الذي قد يقع ضحية للتعب والضغط، وللأسف لا يعرض الطبيب إلا أيام إجازة أو حتى مكافآت لتحفيزه على العمل". ويضيف: "الحجة الثانية أنهم يطبقون النظام الكندي، رغم أن هناك احتجاجاً عالمياً إن جميع الأطباء أصبحوا مرهقين جراء العمل 80 ساعة في الأسبوع رغم أنهم هناك يتم تعويضهم ويحفزون للعمل، أما هنا فالراتب واحد لا إجازات ولا مكافآت".

نظام إنساني:

وأردف: "الأخطاء الطبية في هذه الحالة واردة رغم أن الأطباء لا تعترف بها بشكل صريح خوفاً على مستقبلهم المهني، لكن للأسف جراء الإرهاق والتعب قد يقع الطبيب بخطأ غير مقصود نتيجة الإرهاق؛ حيث علمياً بعد أن يتعدى الشخص الـ 16 ساعة عمل متواصلة يصبح كالمخمور، ويبدأ كأنه في حالة سكر؛ والمريض لا يقبل أن يتعالج بين يدي طبيب مرهق؛ فعلى سبيل المثال: طبيب التخدير المناوب قد يطلب منه العمل لأكثر من عملية في اليوم الواحد؛ وهذا قد يسبب هاقاً له وخطراً على صحة المرضى".

ويطالب "الدكتور الجنيح": "أن يكون النظام إنسانياً، وبحجم الطاقة الإنسانية، وساعات المناوبة تقل ويطبق النظام الأمريكي 16 ساعة، لكن للأسف لأن معظم المتخرجين من كندا يطبقون النظام الكندي؛ يجب أن تراعى الاختصاصات التي ممكن أن تكون فيها خطورة؛ كالتخدير، وأطباء النساء والولادة، والعناية المركزة، عليهم ضغط كبير؛ فعلى سبيل المثال طبيب التخدير يطلب منه العمل في حادث، ثم بعد الانتهاء يكون متواجداً مع طبيب آخر بعملية أخرى، وهكذا. وهذا أمر خطير على صحة المريض. نتمنى أن تكون هناك إعادة نظر في عدد ساعات المناوبة".

## ملتقى يبحث ديون ومطالبات السجناء

المصدر: جريدة الحياة الخميس 22 جماد ثاني 1437 هـ - 31 مارس 2016م  
<http://www.alhayat.com/Articles/14784688>

الرياض - الحياة

ناقش الملتقى السنوي الـ10 لأعضاء ورؤساء أفرع اللجنة الوطنية لرعاية السجناء والمفرج عنهم وأسرهم (تراحم)، في المناطق والمحافظات، سبل الارتقاء بأداء اللجنة، وتذليل معوقات أدائها. واستعرض الملتقى، الذي انطلق أول من أمس (الثلاثاء) بإصلاحية الرياض الجديدة، برئاسة وزير الشؤون الاجتماعية رئيس اللجنة الوطنية لرعاية السجناء والمفرج عنهم وأسرهم (تراحم)، آلية التحول ببرامج ومشاريع اللجنة من الرعاية إلى التنموية، ونقل الفئات المستهدفة من الحاجة إلى الإنتاج، ومن الضمان إلى الأمان، إضافة إلى سبل تطوير الخدمات التقنية بالأفرع، لتقدم أكبر عدد من برامجها ومشاريعها بالطريقة الإلكترونية، تيسيراً على الفئات المستهدفة من عناء مراجعة مقر اللجان.

كما جرى، خلال فعاليات الملتقى، تدشين الموقع الإلكتروني للأمانة العامة للجنة بعد تحديثه، الذي يشمل عدداً من الخدمات، منها تسديد فواتير الكهرباء لأسر السجناء، وسداد بعض الديون والمطالبات البسيطة والمتوسطة عن السجناء. وبعد انتهاء أعمال الملتقى قام وزير الشؤون الاجتماعية والمشاركين في اللقاء بجولة على مرافق الإصلاحية، بدايةً بالوحدات السجنية وما تحويه من أنظمة تقنية عالية وصلات تشميس وجلس كبيرة ومغاسل خاصة بكل وحدة، وصلات طعام تُقدم وجبات غذائية بنظام البوفيه، ومكاتب إدارية واجتماعية وتقنية، إضافة إلى ملاعب رياضية مكشوفة. وتم تجهيز جميع هذه المرافق بوسائل السلامة، من أجهزة إنذار مبكر بالحريق وأجهزة الإطفاء الذاتي، فضلاً على الاطلاع على تجربة الزي الموحد للنزلاء في شكله الجديد.

## قانونيون: المزاج بالإرهاب... جريمة تستحق الجلد والسجن

المصدر: جريدة الحياة الخميس 22 جماد ثاني 1437 هـ - 31 مارس 2016م  
<http://www.alhayat.com/Articles/14784692>

الدمام - رحمة ذياب

صنف خبراء أمنيون وقانونيون المزاج في الإرهاب، «جريمة» يعاقب عليها القانون، وخصوصاً إذا اقترن بترويع الأمنيين أو الشروع في عمل إرهابي، وإن ثبت لاحقاً أنه لا علاقة له في الإرهاب، إذ يعاقب الفاعل بالجلد والسجن. وقال المستشار في الشؤون الأمنية والإرهابية الدكتور محمد الهدلاء لـ«الحياة»: «إن أكثر ما تحدث تلك المواقف في الأماكن العامة، والطائرات أيضاً، إذ يهدد أشخاص بأنهم يحملون حزاماً ناسفاً أو عبوات متفجرة أو ما شابه ذلك، ما يتسبب في ترويع الناس»، مبيناً أن الترويع يكون في «الإيذاء الجسدي واللفظي والتهديد بالآلات أو عبوات أو كل ما يثير رعباً».

وحول العقوبات أوضح الهدلاء أن هذه القضايا «تُحال إلى هيئة التحقيق، ويعاقب الشخص على أنه مرتكب جريمة، والشروع والتخطيط لعمل إرهابي». وأضاف أن هناك حوادث عدة من هذا النوع، «والتحذير منها يطلق بشكل مستمر، إلا أن قلة الوعي وعدم معرفة العقوبات المترتبة على ذلك تزيد تلك الحوادث»، مردفاً أنه «في الطائرات كثيراً ما تقع

هذه الحوادث، وأصبح طواقم الطائرات مستعدون لتلقي تلك التهديدات الترويعية، ويجيدون التعامل مع الأضرار المحتملة».

من جانبه، أوضح المحامي خالد المحمادي أن القضاء السعودي يصدر في هذه النوعية من القضايا عقوبة تعزيرية، تشمل الجلد أو السجن أو كلاهما، ويختلف عدد الجلدات ومدد السجن بحسب الأضرار والمكان، «وإذا كان مرفقاً عاماً أو طائرة يعامل معاملة إرهابي لأن الإنسان يؤخذ بقوله، وإذا كان المزاح أو التهديد الكاذب عبر رسالة جوال أو مقطع صوتي أو عبر برامج الدردشة فيعامل وفقاً لنظام جرائم المعلوماتية»، موضحاً أن «حجم الإثباتات والأدلة هي التي تحدد مدة العقوبة».

وفي المقابل، اعترض المحامي أحمد السديري على العقوبات المفروضة على من يدعي أنه إرهابي، وقال لـ«الحياة»: «العقوبات التعزيرية لا تناسب هذه النوعية من القضايا، فالمفترض تخفيفها وألا يعامل على أنه إرهابي، وإنما اتخاذ عقوبات بديلة، مثل إجباره على خدمة الناس مدة خمسة أشهر وتنظيف الشوارع، وتغريمه، وفي حال الجلد ألا يتجاوز 40 جلدة».

من جانبه، أوضح الخبير في الشؤون الأمنية الدكتور عيسى العيسى أن تحديد حجم الجناية يتضح من خلال التعامل مع الحدث، «فمن يوقع نفسه في تلك الاتهامات فهو متهم، وتتخذ التحقيقات مجراها، ويكون التعامل مع الشخص أنه إرهابي، وهذا الأمر لا تهاون به».

وقال العيسى لـ«الحياة»: «هناك جهات تراقب ما يتم تبادلته عبر شبكات التواصل، فمنذ فترة بسيطة كان شاباً يمازح مجموعة من أصدقائه في إحدى المجمعات التجارية، وقام بتنفييس بالونة بصوت عالٍ، ممازحاً أصدقائه، أن انفجاراً وقع، ما اضطر المتسوقين إلى التوقف والخروج، وفي هذه الحالات يُصاب البعض بحال من الهلع، ولا سيما في ظل كثرة الحوادث الإرهابية في بعض الدول، ما يثير القلق ويتطلب أخذ احتياطات أمنية مضاعفة في كل مكان، في ما الأمر لا يحتمل التهور والمزح».



## • الشورى يسقط توصية حول الأجهزة الرقابية • مستنسخة

### من توجيه خادم الحرمين

المصدر: جريدة الحياة الخميس 22 جماد ثاني 1437 هـ - 31 مارس 2016م

<http://www.alhayat.com/Articles/14783489>

الرياض - سعاد الشمراني  
بدأ مجلس الشورى أمس (الأربعاء) متحفزاً لطرح توصيات «جديدة ونوعية وغير متحققة»، خصوصاً بعد خطاب «عدم الرضا» الذي وجه له الأسبوع الماضي، وأشار إلى أن غالبية توصيات الأعضاء التي يقومون بطرحها «متحققة» من مجلس الوزراء. وشهد الأسبوع الجاري رفض قرارات عدة، لأنها «متحققة» أو يوجد دراسات حولها.

وكان آخر التوصيات المرفوضة بسبب تحققها، هي ما تقدمت به لجنة حقوق الإنسان والهيئات الرقابية بشأن التقرير السنوي لهيئة الرقابة والتحقيق للعام المالي 1435-1436 هـ، التي دعت فيها إلى «دراسة وضع الأجهزة الرقابية القائمة واختصاصاتها وصلاحياتها، بما يؤدي إلى منع ازدواجية العمل أو التداخل في ما بينها عند ممارسة العمل، وبما يضمن حسن أدائها مهماتها».

وأخرجت هذه التوصية عضو المجلس محمد الرحيلي عن «طوره»، ليصرخ مستغيثاً: «من غير المناسب أن يوجه خادم الحرمين الشريفين بمراجعة أنظمة الأجهزة الرقابية بما يكفل تعزيز اختصاصاتها والارتقاء في أدائها مهماتها ومسؤولياتها، ويأتي المجلس بعد ثلاثة أشهر وعشرة أيام ويطلب بالنص نفسه»، مضيفاً: «من غير المناسب أن يكون المجلس بهذا الشكل».

وجاءت المداخلات بـ«عدم مناسبة التوصية تماماً»، وهو ما أشار إليه العضو صالح الحصيني بأن «التوصية لا تخص هيئة الرقابة لوحدها، بل تخص عدداً من الهيئات الرقابية».

وقال: «نظامياً، يجب أن تأتي التوصية باعتبارها مقترحاً وفقاً للمادة 23 من نظام المجلس، لتخاطب جميع الأجهزة الرقابية».

وأعرب الدكتور خضر القرشي عن أسفه بأن «الفساد انتشر كانتشار النار في الهشيم، على رغم وجود 6 أجهزة رقابية، وما زال المجلس يحصل على تقارير يركز عملها على السيارات المستخدمة، والموظفين الغائبين، فيما السرقات منسية»، مشبهاً الجهات الرقابية بـ «جزر منفصلة، بينما أعمالها متداخلة». وطالب بدمج هذا الجهات الرقابية، «إذ أسهم تعددها في تقنين عملها ونسيان مهماتها».

وعلى رغم ما ذكره الدكتور محمد آل ناجي بأن «المجلس لم يخرج بخطة عمل يستطيع أن يتابع تنفيذها للوزراء الذين تم استدعائهم بداية هذا العام والعام الذي قبله إلى المجلس»، وعلى رغم إشارته إلى أهمية تطوير عمل اللقاءات مع قيادات الأجهزة الحكومية، إلا أن المجلس رفض توصيته الإضافية على تقرير هيئة الرقابة ونصها «على كل وزير أو مسؤول قيادي يُعين على رأس جهاز حكومي أن يقدم خطة تطوير وتحسين أداء ذلك الجهاز خلال أول ستة أشهر من تعيينه، بحيث تناقش الخطة في مجلس الشورى، وتقر من مجلس الوزراء، وتقوم هيئة الرقابة والتحقيق والأجهزة الرقابية الأخرى بمتابعة تنفيذها».

وكان سبب رفض التوصية، بحسب نائب لجنة حقوق الإنسان والجهات الرقابية في المجلس سعود الشمري، بأن «الأعمال والخطط لا تتعلق في الشخص المسؤول وحده، بل من الوزارات بشكل أعم، وهذا ما تقدمه الوزارات من خطط واستراتيجيات لأعمالها».

وطالب مجلس الشورى هيئة الرقابة والتحقيق بمتابعة تنفيذ الأحكام النهائية الصادرة في قضايا «فاجعة سيول جدة». وطالبها في قراره بالتشديد على الجهات المشاركة في موسم الحج تضمين برامج عملها خططاً للطوارئ. ودعاها ووزارة الاقتصاد والتخطيط إلى «تحديث القواعد الأساسية لمتابعة مشاريع خطط التنمية».

ودعا المجلس الهيئة إلى «دراسة دمج وحدات المتابعة ووحدات المراجعة في وحدة واحدة متخصصة في الرقابة المالية والرقابة على الأداء ورقابة المخاطر داخل الجهاز الحكومي»، وكذلك «الإسراع في إصدار نظام تأديب الموظفين المعدل ومدونة قواعد السلوك الوظيفي وأخلاقيات الوظيفة العامة».



## أعضاء يعارضون استحداث وكالة لتعليم المعوقين

المصدر: جريدة الحياة الخميس 22 جماد ثاني 1437هـ - 31 مارس 2016م

<http://www.alhayat.com/Articles/14783491>

«دول استحدثت وزارة للسعادة فكيف يقف المجلس ضد استحداث وكالة لتعليم ذوي الإعاقة؟ بهذا رد اللواء ركن علي التميمي على عشرة أعضاء داخلوا قبله معترضين على مقترح مشروع «نظام تعليم ذوي الاحتياجات الخاصة»، المقدم من عضو المجلس الدكتور ناصر الموسى، الذي طالبت لجنة التعليم والبحث العلمي بالمجلس العودة به ودراسته لتقديمه في جلسة أخرى بشكل أفضل بناء على المداخلات المعارضة».

ويتضمن النظام المكون من 23 مادة، تنظيم الجهود في مجال تعليم ذوي الاحتياجات الخاصة، بما يضمن لهم الحق في الحصول على التعليم المجاني المناسب في المراحل التعليمية كافة، ويطلب النظام باستحداث وكالة في وزارة التعليم لذوي الاحتياجات الخاصة. وقال التميمي: «تعاني هذه الفئة من بعض القصور، وتقاسي، فتجد بعض الأمهات يعبرن الحدود للحصول على تعليم وصحة لأبنائهن، فكيف للمجلس أن يقف أمام وكالة تهتم بتعليم ذوي الإعاقة، ونحن نرى أن هناك دولاً استحدثت وزارة للسعادة وعينت وزيرة لها».

وعزا أعضاء المجلس سبب معارضتهم هذا النظام إلى صيغته الحالية، وأنه «لم يقدم جديداً سوى تمكين ذوي الإعاقة من التعليم، وهو ما يحدث الآن». وانتقد كثير من الأعضاء وضع مادة خاصة بالعقوبات، على رغم أنه لا توجد مخالفات. وتضمنت انتقادات النظام ما ذكره الدكتور حاتم المرزوقي بأن «النظام يشبه اللائحة الإجرائية أكثر من نظام، وهذا يعتبر خطأ». بينما أشار الدكتور فهد العنزلي إلى أن العقوبات أتت في النظام بشكل «شاذ»، وذلك لأن العقوبة في النظام تُحال

إلى مخالفات في أنظمة أخرى تخص المعوقين، فكيف يفرض النظام عقوبة من دون أن تُحدد مخالفة، وقال: «المشروع يحتاج بناءً نظامياً».

واعترض محمد المطيري على توصية اللجنة الثانية التي تنص على استحداث وكالة مختصة بتعليم ذوي الإعاقة في وزارة التعليم، وقال: «هذا ليس من اختصاص مجلس الشورى، بل مجلس الوزراء». وطالب الدكتور ناصر العواد بأن «يُعدل نظام ذوي الإعاقة الذي تمت الموافقة عليه أخيراً، وإضافة بعض بنود النظام، الذي لا يستدعي استحداث نظام أساساً، وذلك لترشيد الأنظمة بدلاً من كثرتها».



## خادم الحرمين يوجه بتنفيذ المرحلة الثالثة من المساعدات

### لمتضري طاجكستان

المصدر: جريدة الحياة الخميس 22 جماد ثاني 1437 هـ - 31 مارس 2016م

<http://www.alhayat.com/Articles/14783480>

دوشنبه، الرياض - «الحياة»

إنفاذاً لتوجيهات خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز، انطلقت أول من أمس (الثلاثاء) الدفعة الأولى من المرحلة الثالثة من المساعدات التي تقدمها المملكة ممثلة في مركز الملك سلمان للإغاثة والأعمال الإنسانية من العاصمة الطاجيكية دوشنبه إلى المناطق المتأثرة جرّاء الزلازل والفيضانات التي اجتاحت أجزاءً من البلاد. وشملت المساعدات التي انطلقت من دوشنبه إلى مدينة روشان المتضررة - بحسب وكالة الأنباء السعودية - على 300 سلة غذائية و 18 طناً من الفحم، تحملها أربع شاحنات، بحضور ممثل عن السفارة السعودية في طاجكستان، وممثل من الهلال الأحمر الطاجيكي، ووزارة الخارجية، وفريق مختص من المركز. إلى ذلك، دشنت الحملة الوطنية السعودية لنصرة السوريين الجسر البري الإغاثي الـ 16 المكون من 75 شاحنة محملة بأكثر من ألف و 650 طناً من المواد الغذائية والإغاثية، الذي وجه بتسييره ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الداخلية والمشرف العام على الحملات واللجان الإغاثية الأمير محمد بن نايف، وذلك بعد وصوله إلى مستودعات الحملة في محافظة المفرق الأردنية ليتم توزيعها على اللاجئين السوريين في الأردن. وتضم المساعدات 134 ألف و 332 قطعة ملابس وأغطية، و 13 ألف و 400 سلة غذائية، و 3 آلاف و 700 تيرمس ماء، وألفي كيس نوم سيتم توزيعها على اللاجئين السوريين في جميع محافظات الأردن. من جهة ثانية، رفع وزير التخطيط والتعاون الدولي رئيس لجنة إعادة الإعمار والتنمية في اليمن الدكتور محمد الميثمي، الشكر والتقدير إلى خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز، لوقوفه مع اليمن على الصعد كافة، وما قدمته المملكة من عمل إنساني عبر مركز الملك سلمان للإغاثة والأعمال الإنسانية لليمن الذي تجاوز 60 في المئة مما قدم لليمن من إغاثة.

وقال خلال زيارته مقر المركز في الرياض أمس: «إن الوقائع والمعطيات أبلغ من تعبير الكلمات لما قدمه مركز الملك سلمان للإغاثة لليمن، إذ استفادت ملايين الأسر اليمنية مما قدمه، كما أن جميع المنظمات الدولية التي تقدم الإغاثة في اليمن تعمل من خلال الدور الكبير الذي يقوم به المركز».

## أقر إلغاء مهلة السنتين وترك المدة مفتوحة لضم الخدمات في تبادل المنافع

### الشورى يطالب هيئة الرقابة بـ "تأديب الموظفين" ومتابعة أحكام قضايا سيول جدة

المصدر: جريدة الرياض الخميس 22 جماد ثاني 1437هـ - 31 مارس 2016م  
<http://www.alriyadh.com/1142275>

الرياض عبدالسلام البلوي  
طالب مجلس الشورى هيئة الرقابة والتحقيق بالتعاون مع وزارة الاقتصاد والتخطيط لتحديث القواعد الأساسية لمتابعة مشروعات خطط التنمية التي مضى عليها 41 سنة، تمثياً مع المستجدات خصوصاً تلك المتعلقة بتبني خطة التنمية لمؤشرات قياس الأداء والنقلة النوعية لقطاع الإنشاءات العامة، بما يعزز دور الهيئة الرقابي. بعد تعثر 72% من المشروعات.. تنسيق مع الاقتصاد والتخطيط لتحديث قواعد المتابعة وفي إشارة إلى التقرير السنوي للهيئة الذي انفردت به "الرياض" في وقت سابق، أكد المجلس عبر دراسة لجنته لحقوق الإنسان والهيئات الرقابية لتقرير سنوي عن العام المالي 1436 35 للرقابة والتحقيق أنه تمت معالجة الأسباب التي أدت إلى تعثر المشروعات الحكومية التي بلغت في التقرير 72 في المئة نسبة تعثر، بينما بلغت المنتظمة نسبة خمسة في المئة، أما المتوقفة فبلغت ستة في المئة والمتأخرة 17 في المئة، بجملة من الأوامر الملكية السامية وقرارات مجلس الوزراء، إلا أن الجهات الحكومية لازالت غير قادرة على الإيفاء بالمتطلبات والترتيبات التي نصت عليها توجيهات المقام السامي ومجلس الوزراء.  
ودعا المجلس يوم أمس (الأربعاء) الهيئة إلى التأكيد على الجهات المشاركة في موسم الحج تضمين برامج عملها خططاً للطوارئ، كما شدد على الإسراع في إصدار نظام تأديب الموظفين المعدل، ومدونة قواعد السلوك الوظيفي وأخلاقيات الوظيفة العامة، مؤكداً معاناة الهيئة كباقي الهيئات الرقابية من تأخر إصدار الأنظمة ذات الصلة بأعمال اختصاصاتها ومن ذلك تأخر التعديلات اللازمة على نظام تأديب الموظفين 15 سنة حيث رفعتها الهيئة عام 1421، ورأى المجلس عبر لجنته ضرورة أن يتزامن إصدار هذه التعديلات مع مدونة قواعد السلوك لكي يتوازن الشق التأديبي والجزائي مع الجانب الحمائي والوقائي.  
وأقر الشورى توصية لمتابعة تنفيذ الأحكام النهائية في قضايا فاجعة سيول جدة، مشيراً إلى صدور ستة أحكام نهائية بالسجن لعشرين متهماً في خمسة قضايا خلال عامي 341435، ولم يتم تنفيذ هذه الأحكام، وحسب لجنة الهيئات الرقابية تم الاستفسار عن أسباب عدم التنفيذ وأكدت هيئة الرقابية صدور عدد من الأوامر والتوجيهات من خادم الحرمين الشريفين وولي العهد وزير الداخلية، بضرورة تنفيذ هذه الأحكام.  
وطالب مجلس الشورى هيئة الرقابة والتحقيق بدراسة دمج وحدات المتابعة ووحدات المراجعة في وحدة واحدة متخصصة في الرقابة المالية والرقابة على الأداء ورقابة المخاطر داخل الجهاز الحكومي، بينما أسقط التصويت توصية لدراسة وضع الأجهزة الرقابية القائمة واختصاصاتها وصلاحياتها بما يؤدي إلى منع الازدواجية أو التداخل فيما بينها عند ممارسة العمل وبما يضمن حسن أدائها لمهامها، كما رفض المجلس توصية للعضو محمد آل ناجي تستهدف إلزام كل مسؤول قيادي يعين على رأس جهاز حكومي خطة لتطوير وتحسين أداء ذلك الجهاز خلال أول ستة أشهر من تعيينه، ليناقشها الشورى ويقرها مجلس الوزراء.

من ناحية أخرى، وافق المجلس على إلغاء الفترة الزمنية المحددة بسنتين لضم خدمات الموظف المنتقل من الخدمة المدنية إلى العسكرية أو إلى القطاع الخاص أو العكس وأقر تعديل الفقرة الخامسة من المادة الثالثة من نظام تبادل المنافع بين نظامي التقاعد المدني والعسكري ونظام التأمينات الاجتماعية، لتنص على "أن يبدي المشترك رغبته بطلب ضم مدد اشتراكه في النظام الأول إلى مدد اشتراكه في النظام الأخير قبل انتهاء خدمته في النظام الأخير"، حيث أكد عدد من الأعضاء الذين داخلوا على التقرير على أهمية المقترح في حفظ حقوق الموظفين المشتركين في أنظمة التقاعد المدني، وأشار عدد منهم إلى أن التعديل المقترح يعيد للعديد من المشتركين خدماتهم التي لم يتمكنوا من ضمها قبل التعديل، منبهين على أهمية أن تقوم كل جهة بلفت موظفيها لهذا التعديل عند بدء العمل به.



## دشن لقاء مديري ومديرات الشؤون التعليمية

### د. البراك: المعلمون والمعلمات هم رهاننا الأكبر وحقوقهم محل

### الاهتمام

المصدر: جريدة الرياض الخميس 22 جماد ثاني 1437هـ - 31 مارس 2016م

<http://www.alriyadh.com/1142320>

تبوك- علي القرني، نواف العتيبي

أكد وكيل وزارة التعليم للتعليم د. عبدالرحمن البراك أن العمل في التعليم لا بد أن يكون مؤسساتيا تشاركيا بين جميع الشرائح القائمة في العمل، مبنيا على رؤية واضحة، والتفاعل يجب أن يكون من جميع الأطراف لتحقيق عمل مؤسسي ينتهي لنتائج يتطلع لها الوطن قيادة ومواطنین لتحصیل دراسي يحقق لهم نتاجا متغيرا، موضحاً أن وزارة التعليم تقود عملاً مختلفاً يحقق هذه الغاية، خاصة بعد أن أضحت تحت مظلة واحدة بتعليمها العام والجامعي.

وأضاف البراك في حديث صحفي بعد افتتاحه صباح أمس اللقاء الخامس لقادة الشؤون التعليمية في المملكة: "إلى أن المعلمات والمعلمين هم الرهان الأكبر في أي حراك أو تغيير أو أداء، معولين عليهم الكثير كونهم لديهم القدرات والحرص على ما يسعد به الوطن والمواطنون".

واستدرك: "الحقوق الخاصة بهم محل اهتمامات قيادات التعليم، وهناك تكامل مع الجهات ذات العلاقة بهذا الشأن، لتحقيق هذا الأمر، وخلال الأشهر الماضية تحققت ترقية للمستوى السادس لمجموعة كبيرة للمعلمين والمعلمات والبقية لهم الحق وفق الضوابط".

وكان د. البراك قد افتتح اللقاء الخامس لمساعدتي ومساعدات ومديري ومديرات الشؤون التعليمية بمناطق ومحافظات المملكة، وتستضيفه إدارة تعليم منطقة تبوك، والذي يعقد تحت عنوان (قيادة التعليم والتعلم.. الفاعلية والأثر)، وتستمر فعالياته على مدى يومين.

وأكد البراك في كلمة افتتاح اللقاء أن المتابعة الحثيثة للعمل في الميدان، واستخدام الأساليب التربوية الفاعلة في توجيه والإشراف، والانطلاق من رؤية واضحة المعالم سيساهم بلا شك في الرقي بالعملية التعليمية في كافة الميادين. وقال مخاطباً المساعدين والمساعدات: "المسؤولية التي تضطلعون بها تجاه وطنكم ومجتمعكم تستحق منكم التطلع دائماً للأفضل، والسعي المستمر لإحداث التغيير والتطوير في العملية التعليمية، واستخدام الأساليب الإشرافية بما يتناسب ومتطلبات المرحلة القادمة، في عصر يشهد قفزات معرفية سريعة في أنحاء العالم تعتبر هي المعيار لقياس مستوى تقدم الأمم".

وشدد على أهمية دور المساعدين للشؤون التعليمية وأثره في تجويد عمليات التعلم، والتأكيد على محور السلوك وتطبيق قواعد السلوك والتعريف بها في المدارس، ودور المساعدين بالنهوض بدور المعلم داخل الصف، وذلك من خلال العناية الخاصة بالمشرفين وإسناد الخطط الزمنية لهم والتي تحتوي بوضوح على (عناية المشرف بالمعلم من خلال الاجتماع به وزيارته وتقديم ورش عمل مستمرة له تحتوي على كيف يقدم المادة ويدرسها وكيف يتعامل مع الطلاب) والعناية بدور

المعلم في غرفة الصف، وتفعيل مراكز التدريب للاستفادة في هذا الموضوع لتدريب المعلمين، إضافة إلى دورهم في تفعيل المرشدين الطلابيين (قيادة السلوك في المدرسة) وأهمية مطالبهم بالإنتاج.



## • حماية المستهلك“ تطلق استطلاعاً لتقييم خدمات 22 جهة حكومية

المصدر: جريدة المدينة الخميس 22 جماد ثاني 1437 هـ - 31 مارس 2016م

<http://www.al-madina.com/node/668933>

سعيد الزهراني - الطائف

عقد تأجير منته بالتملك.

صلاحية المواد الغذائية.

نظافة العاملين في المطاعم.

تصنيف وأسعار الغرف الفندقية والشقق المفروشة.

إرسال واستلام شحنات بريدية عبر شركات توصيل البريد السريع.

الإزعاجات عبر الاتصال أو الرسائل النصية.

عقد لاستخدام خادمة أو سائق منزلي.

عقد إيجار سيارة من مكاتب التأجير.

وجود خلل بالسيارة في فترة الضمان.

تأخر رحلات الطيران.

الاختلاف على فاتورة المياه.

الأعطال والانقطاعات الكهربائية.

تقارير انتمائية غير صحيحة عنه.

الإدراج في قائمة المديونية السوداء بغير حق.

شرعت جمعية حماية المستهلك في تقييم الخدمات المقدمة من 22 جهة حكومية وخدمية، بهدف الارتقاء بخدمات تلك الجهات، ومعرفة الواقع الفعلي لبعض جوانب حماية المستهلك، وأعدت الجمعية استطلاعاً يهدف لقياس رضا المستهلك عن الخدمات التي تقدمها بعض القطاعات الحكومية والشركات الكبرى حال تواصله معهم عند تقديم الشكاوى والبلاغات ومدى تجاوبهم معه. كما يهدف الاستطلاع إلى معرفة مدى إلمام المستهلك ببعض حقوقه لدى تلك القطاعات.

وحددت الجمعية القطاعات المستهدفة بالاستطلاع وهي: مؤسسة النقد، الهيئة العامة للغذاء والدواء، الامانات والبلديات، هيئة السياحة، هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات، مؤسسة البريد، وزارة العمل، وزارة النقل، وزارة التجارة، هيئة السوق المالية، الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد، هيئة الطيران المدني، شركة المياه، الاتصالات السعودية، سمه، وزارة الصحة، وزارة العدل، مجلس الضمان الصحي، المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية، وزارة الحج، هيئة تنظيم الكهرباء، وزارة الاسكان.

وتضمن الاستطلاع المعرفة بآرقام مراكز الاتصال لتلك الجهات ومدى الرضى عنها، وطريقة الرد وتفاعل تلك الجهات مع البلاغات المقدمة إليها، وطريقة المعالجة، ومدى إلمام المستهلك بحقوقه لدى تلك الجهات أو الأمور التي تشرف.





## إعادة هيكلة التعامل مع الأيتام في الدور الإيوائية وكيل إمارة مكة يكرم رواد العمل الاجتماعي (68) يتيما و يتيمة

المصدر: جريدة المدينة الخميس 22 جماد ثاني 1437هـ - 31 مارس 2016م

<http://www.al-madina.com/node/669023>

داوود الكثيري - جدة تصوير - منصور البلوي  
كشف المهندس حسين بحري رئيس مجلس إدارة جمعية الوداد الخيرية، المتخصصة في رعاية الأيتام بمنطقة مكة المكرمة، أن يوجد توجه الآن من قبل وزارة الشؤون الاجتماعية لإعداد هيكلية جديدة في التعامل مع الأيتام، وإعادة ترتيب احتياجاتهم للوصول إلى نتائج يحول خلالها اليتيم إلى إنسان ناجح ومتمكن.  
وقال بحري في كلمته التي ألقاها في حفل اختتام فعاليات اليوم العربي لليتيم بقاعة الملك فيصل للمؤتمرات بجدة: «إن وزارة الشؤون الاجتماعية بصدد ترتيب وضع اليتيم، وتسعى إلى تخفيض نزلاء الدور الإيوائية من الأيتام الجدد».  
من ناحيته كرم فرع الوزارة بمنطقة مكة المكرمة في حفلها بمناسبة اليوم العربي لليتيم للعام 1437هـ برعاية صاحب السمو الأمير سعود بن عبدالله بن جلوي وكيل إمارة المنطقة للشؤون الأمنية وذلك نيابة عن صاحب السمو الملكي الأمير خالد الفيصل، مستشار خادم الحرمين الشريفين وأمير المنطقة، عددًا من رواد العمل الاجتماعي بالمنطقة وهم المستشارة الاجتماعية نورة آل الشيخ، ومازن بترجي، والمهندس حسين بحري، والسيدة سناء بن لادن (رحمها الله) وشركة بوبا العربية للتأمين التعاوني، إضافة إلى 68 يتيماً و يتيمة من الأيتام المميزين.



## دراسة: 5 حلول لمعالجة البطالة وحماية الشباب من المخدرات

المصدر: جريدة المدينة الخميس 22 جماد ثاني 1437هـ - 31 مارس 2016م

<http://www.al-madina.com/node/668983>

عبدالله المانع - الدمام  
تشجيع برامج التدريب المختلفة.  
الاستفادة من برامج التنوع الاقتصادي في خلق فرص وظيفية للشباب  
دعم وتمويل المشروعات الصغيرة وبرامج رواد الأعمال  
التأهيل والتدريب الجيد للشباب الخريجين وإحلالهم محل العمالة الوافدة  
رفع نسبة مشاركة العمالة الوطنية في قوة العمل  
أهداف الخطة المقترحة  
حلول  
-الإفادة من المدارس للتعليم المهني  
- تنظيم دورات مهنية تثقيفية للشباب ودعوة رموز من المجتمع للمشاركة فيها وتقديمهم كقدوة يقتدي بهم الشباب  
-وضع برامج تعليمية تدريبية أثناء مراحل التعليم لإكساب الشباب مهارات فنية وعلمية تعتمد على الواقع، ومتطلبات العمل المهني.

- توفير مشروعات عمل مهنية في المدارس لتدريب وتأهيل طلاب مراحل التعليم العام وتعريفهم بمتطلبات سوق العمل -الاستفادة من البرامج الصيفية ومعسكرات الطلاب وتقديم دورات مهنية كاملة خلالها  
أوصت دراسة بحثية حديثة صادرة عن المركز السعودي لدراسات وأبحاث الوقاية من المخدرات والمؤثرات العقلية، بضرورة توفير مشروعات عمل مهنية في المدارس لتدريب وتأهيل طلاب مراحل التعليم العام وتعريفهم بمتطلبات سوق العمل، بهدف معالجة البطالة وحماية الشباب من المخدرات.

وتناولت الدراسة التي أعدها الباحث الدكتور محمد بن عبدالرحمن الفالح تحت عنوان « البطالة وتعاطي المخدرات في المجتمع السعودي»، جريمة تعاطي المخدرات لدى العاطلين عن العمل، والعوامل الاجتماعية والنفسية والاقتصادية والأمنية المرتبطة بها، ووسائل مواجهة ذلك، والخطة المقترحة للتعامل مع تلك الجريمة.

خطة مقترحة

وخلصت الدراسة إلى خطة مقترحة للحد من البطالة ومواجهة عوامل تعاطي المخدرات المرتبطة بها، وتضمنت أدوار تناط بجميع أصحاب المصالح من الجهات الحكومية المعنية بتنفيذها كوزارات العمل والداخلية والتعليم، وصندوق تنمية الموارد البشرية «هدف» والمؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني وغيرها من الجهات المعنية بقضايا البطالة وسوق العمل، بالإضافة لأدوار الفرد والأسرة والمجتمع.

واشتملت الدراسة على أهداف استراتيجية تتعلق بمكافحة جرائم المخدرات، ويسند تحقيقها لوزارات الداخلية والصحة والتعليم والشؤون الاجتماعية والشؤون الإسلامية، ورعاية الشباب، بالإضافة إلى منظمات المجتمع الأهلي والجمعيات الخيرية وهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

وتضمنت الأهداف رفع مستوى الوعي بخطورة مشكلة تعاطي المخدرات، وتفعيل أوجه التعاون بين المؤسسات الحكومية والمجتمعية لتحقيق أهداف الوقاية والمكافحة والارشاد، والتركيز على دور المؤسسات التعليمية والدينية في نشر الوعي وثقافة الوقاية والتأهيل للمتعاطين ودمجهم في المجتمع.



## القصبي لـ «عكاظ»: أثرياء في قوائم الضمان !

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 22 جماد ثاني 1437 هـ - 31 مارس 2016م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20160331/Con20160331831892.htm>

عبدالله السروري (جازان)

أكد وزير الشؤون الاجتماعية الدكتور ماجد القصبي لـ«عكاظ» أن الوزارة ماضية بقوة لإبعاد كل المتحايين للحصول على الإعانات والمساعدات المالية من الضمان الاجتماعي والعمل على استردادها منهم والقضاء على كل طرق التحايل التي يتبعها بعض ضعاف النفوس للحصول على استحقاق الضمان رغم ثرائهم وقدرتهم على دفع زكاة أموالهم.

واعترف الوزير بوجود أعداد كبيرة من النساء المتحايلات على الضمان بسمى «مهجورة». مشيراً إلى أن هذا الإشكال يمثل أولوية قصوى لدى الوزارة، وتعمل بالتنسيق مع وزارة العدل لتحديد وتعريف «المهجورة». كما تم وضع آليات تم إقرارها لتحديد المهجورة الحقيقية المستحقة لمبالغ الضمان الاجتماعي.

وعن متابعة الوزارة للقروض المالية التي تمنح للأسر المنتجة، أوضح الوزير القصبي أن هناك ضمانات حتى لا يجرم مواطنون منها. مضيفاً أن الجهات المختصة تقدم كل التسهيلات للمواطنين للحصول على قروض بلا فوائد مع منحهم فترة خمس سنوات وكفيل يضمن الاسترداد.

## الخشان: 7 عوامل ساهمت في تردي الوضع

### • الصحة "تقرب" ضياع الهيبة" في المراكز الصحية

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 22 جماد ثاني 1437هـ - 31 مارس 2016م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20160331/Con20160331831927.htm>

محمد داوود (جدة)

يبدو أن مسؤولي الصحة الكبار لا يجدون حرجا في توجيه انتقادات لاذعة لمراكز الصحة الأولية (ما تعرف شعبيا بالمراكز الصحية)، إذ عزا وكيل وزارة الصحة المساعد للرعاية الصحية الأولية الدكتور هشام بن إبراهيم الخشان فقدان هيبة المراكز الصحية بحسب تعبيره - إلى سبعة عوامل. مشيرا إلى أن العوامل تتركز في «فقدان ثقة المراجع بالخدمات، ضعف الموارد البشرية وندرة المختصين بطب الأسرة، اضطراب في التواصل مع المستشفيات، قصور في الخدمات المساندة، عدم وجود معلومات دقيقة لبناء الخطط الاستراتيجية، إضافة إلى عدم متابعة تطبيق السياسات والإجراءات، وقلة مخصصات الميزانية».

واستدرك الدكتور الخشان بأن قلة الاستشاريين في المراكز الصحية تعد مشكلة عالمية، «تتلخص أسبابها في قلة مقاعد الزمالة الطبية محليا، إضافة إلى ضعف الحوافز للعمل بالمراكز، وعدم الإحساس بالقيمة المهنية أسوة بالقطاعات الأخرى، فالمناطق النائية غير جذابة للأجانب». وعن خطط وزارة الصحة لمعالجة أوضاع المراكز الصحية على المدى القصير والبعيد أوضح الخشان أنه على المدى القصير تعمل الوزارة على مبادرات سريعة لترميم الوضع الحالي، «وقد أعلن عنها نائب وزير الصحة، ومنها فتح عيادات بسمى المراكز الاستشارية التخصصية في كل مديرية، وتوجيه أطباء الأسرة الاستشاريين والأخصائيين بكل منطقة للعمل بالمراكز الصحية، وتوجيه كل منطقة ومحافظة بتسمية خمسة مراكز صحية للاعتماد والتنسيق مع برنامج اعتماد المنشآت الصحية، وضع خطة تدريجية لتصحيح أوضاع موظفي الرعاية الصحية الأولية المكلفين خارج القطاع». فيما ذهب وكيل وزارة الصحة المساعد للرعاية الصحية الأولية في الخطط على المدى البعيد إلى الإفصاح عن محاولة الوزارة قياس الفجوة بين الواقع والاستراتيجية المكتوبة، معرفة أوجه التعثر، استدامة القياس والتقييم كل ستة أشهر لتعديل الانحراف، والعمل على الاستقطاب بالتشغيل الذاتي الذي تم اعتماده من وزاره المالية. ويرى أن توحيد مسار المراجع وتقديم حزمة الخدمات بشكل متناسق، وتوسيع مقاعد التدريب والبحث عن طرق أخرى لسد حاجة الوطن، إضافة إلى التركيز على تدريب من هم على رأس العمل، وعدم نسيان الطاقم الإداري والترميمي والفني، وإدارة مشاريع الإحلال باحترافية علمية، ستكون من ضمن الخطط العلاجية لملف المراكز الصحية على المدى الطويل. وأضاف أن الملف الإلكتروني الموحد، والتقييم الإداري والطبي المبني على مؤشرات إدارية وطبية مبلغة مسبقا، والتوسع في الخدمات الأساسية التي يحتاجها المواطن، وخدمات الرعاية العاجلة مثل الرعاية النفسية الأولية، والفحص الدوري، ودمج الصحة المدرسية، ورفع جودة طرق التوعية الصحية، وإشراك المواطن بتقييم الخدمات بفعالية، وإدخال حساب التكاليف بدقة، وبناء مركز معلومات وأبحاث سيدعم القرارات.

## 5 معايير لتعيين المعلمين

المصدر: جريدة الوطن الخميس 22 جماد ثاني 1437 هـ - 31 مارس 2016م

[http://www.alwatan.com.sa/Local/News\\_Detail.aspx?ArticleID=258000&CategoryID=5](http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=258000&CategoryID=5)

أبها، الرياض: صالح الديواني، خالد الغربي 31-03-2016 AM 12:54  
حددت وزارة التعليم خمسة معايير وشروط لتعيين المعلمين، مقارنة بما كان يعمل به قبل 15 عاما، فيما يرى تربويون أن ضعف التأهيل الجيد لمعلمي الصفوف الأولية تسبب في خلق كثير من المشكلات في المراحل الدراسية الأخرى، إذ إن البحث عن معلم ذي كفاءة عالية بات أمرا ضروريا لجودة المخرجات التعليمية، في ظل ارتباطها بأسس تشريعية واجتماعية وبيئية، لتكوين المناهج والطرق المناسبة للتعليم في كل دولة.

المؤهل التربوي

المفاضلة وفق الدرجات

تجاوز اختبارات قياس

اجتياز المقابلات الشخصية

الفحص الطبي الشامل

فيما شهد نظام تعيين المعلمين في المملكة تطورا في الوقت الحالي، من حيث الاشتراطات والدورات التدريبية الواجب إخضاع المتقدم لها، بخلاف ما كان عليه في السابق، إذ لم يكن يعتمد على رؤية واضحة وخطط استراتيجية مستقبلية، أكدت وزارة التعليم أنها تحدد خمسة معايير وشروط لتعيين المعلمين، مقارنة بما كان يعمل به قبل 15 عاما. كما تحرص الوزارة على ألا يكون هناك نقص في عدد المعلمين في التخصصات، فإذا ما حصل نقص، تعالجه الوزارة من خلال الزيادة داخل القطاع نفسه، بالتنسيق مع إدارات التعليم في المناطق.

مشكلات ضعف التأهيل

وفيما يرى تربويون أن ضعف التأهيل الجيد لمعلمي الصفوف الأولية، تسبب في خلق كثير من المشكلات في المراحل الدراسية الأخرى، تُعد كفاءة المعلم إحدى أهم قضايا التعليم في جميع مستوياته على الصعيد الدولي، إذ إن البحث عن معلم ذي كفاءة عالية بات أمرا ضروريا لجودة المخرجات التعليمية، في ظل ارتباطها بأسس تشريعية واجتماعية وبيئية، لتكوين المناهج والطرق المناسبة للتعليم في كل دولة.

معالجة النقص

أكد المتحدث الرسمي لوزارة التعليم مبارك العصيمي في تصريح إلى "الوطن"، أن الوزارة تحدد خمسة معايير وشروط لتعيين المعلمين، مشيرا إلى حرص الوزارة على ألا يكون هناك نقص في عدد المعلمين في التخصصات، وإذا ما حصل النقص تتم معالجته من خلال الزيادة داخل القطاع نفسه بالتنسيق مع إدارات التعليم في المناطق.

وأضاف أن معالجة مشكلة نقص التخصصات بعد التعيين في المرحلتين المتوسطة والثانوية، يتم من خلال تخفيض الخطة الدراسية من قبل المدرسة للمادة التي يحدث فيها العجز، إذ تزداد حصص المعلم عن نصابه المعروف بعد موافقته واستعداده للقيام بالمهمة، مقابل مبلغ مالي للحصة الواحدة ضمن التعليمات والتعاميم المنظمة لذلك. وأوضح العصيمي أن معلم المرحلة الابتدائية يستطيع تدريس جميع التخصصات بخلاف المراحل الأخرى، مضيفا أن نسبة التميز لدى المعلمين كبيرة مقارنة بقله من لديه ملاحظات في أدائه، إذ إن تلك الملاحظات تستهدف بالتطوير والتدريب من قبل الإشراف التربوي، إضافة إلى وجود مراكز لتدريب التربوي لتحسين أدائه مع نمو تجربته.

مهنة وليست وظيفة

يرى كثير من الأكاديميين والتربويين الذين التقت بهم "الوطن"، أن أهم نقطة سلبية في محدودية كفاءة وجودة المعلم تكمن في تصنيف عمل المعلم كوظيفة وليست مهنة، الأمر الذي حدا بهم إلى المطالبة بتحويل التصنيف إلى مهنة، من خلال إصدار تراخيص مزاولة محددة المستوى والمدة الزمنية، مع وجود شروط وضوابط صارمة، والتي ستمنح المهنة قيمة أعلى ونواتج نوعية للمخرجات، إضافة إلى أن ضعف التأهيل الجيد لمعلمي الصفوف الأولية، تسبب في خلق كثير

من المشكلات في المراحل الدراسية الأخرى. وأشاروا إلى تأخر وزارة التعليم في اعتماد نظام الترقى داخل سلم وظائف المعلمين، والاستحقاق على أساس ترتيب الجودة والكفاءة بـ"معلم، معلم أول، وكيل، ناظر". شخصية المعلم

يؤكد عدد من المعلمين أن المعلم يستطيع فرض شخصيته أمام الطلاب من خلال تأدية واجبه بجدارة، وذلك يعتمد على ظهوره بالطريق والشكل الصحيحين، إذ لا يتورع بعض المعلمين عن القيام بأعمال غير مستحسنة تهز من شخصيتهم أمام الطلاب، كالتدخين، واستخدام أجهزة الجوال في غير وقتها.

# اليوم

## العنف ضد الأطفال!!

المصدر: جريدة اليوم الاحد 18 جماد ثاني 1437 هـ - 27 مارس 2016م

<http://www.alyaum.com/article/4127922>

### انيسة الشريف مكي

انتشر فيديو في وسائل التواصل الاجتماعي لأب يضرب طفله الذي ربما لم يتجاوز السابعة من العمر ضرباً مبرحاً والطفل يبكي ويستعطف «بابا لا تضربني» والأب لا يتوقف عن ضرب الطفل على يديه وقدميه، وفي نفس الفيديو طفل آخر أصغر يرتعد من الخوف ينظر برعب لأبيه وأخيه.

أقسم برب الكعبة أحسست بالألم نفسه الذي يشعر به الطفل المعنف وأخوه في قلبي ولم استطع السيطرة على دموعي!! وما زلت أتألم.. فأين رحمة الآباء والأمهات؟ فهل هذا أب؟ لا أعتقد، لأن الله جعل الرحمة بالأولاد شيئاً مركباً في فطرة الأمهات والآباء.

كثبت كثيراً عن العنف ضد الطفولة البريئة التي لا حول لها ولا قوة، واليوم أكتب وسأكتب مراراً، فالعنف لن ينتهي من واقعنا نتيجة للمفاهيم الخاطئة في التربية إلا بالعقاب الرادع، فالتربية مسؤولة عن كل سلبيات المجتمع ومازلنا نشاهدها كثيراً كدليل على أنها لا تزال في قمتها، وكثيراً ما يتفنن المعنفون في اختراع أشكال مختلفة من العنف!!

وحتى لا أصف هذا الأب بأي صفة أقول لا أشك انه ربما مريض بالنرجسية وأكثرنا يعرف هذا المرض، فمن صفاته الاضطرابات النفسية والشخصية والافتقار للغاية للتقدير الذاتي فيشعر بالحاجة للتحكم في كيفية نظر الناس إليه حتى أطفاله ويخشى فضح أوجه القصور في شخصيته، هذه الشخصية تأثيرها كبير على أبنائها فهم أما أن يصبحوا نرجسيين أو تابعين حيث إنهم يتربون في مستنقع هذه التربية السيئة فيخلقون لأنفسهم ذاتاً زائفة ويستخدمون الأساليب العدوانية نفسها التي مورست عليهم للحصول على رغباتهم وبالتالي يتحولون إلى شخصيات نرجسية من الدرجة الأولى، والحساسون منهم يشعرون دائماً بالذنب حائرين حبيسي هذا الكبح التنموي والحرمان لعدم قدرتهم على الانخراط عاطفياً مع آبائهم الذين مروا بمثل هذه النرجسية، تربية متوارثة.

هذا بالنسبة للمعنفين النرجسيين، ولكن هناك أشكالاً كثيرة للعنف منها: القسدي أو العمدي للقوة أو السلطة، وقد يترتب على ذلك أذى أو موت أو إصابة نفسية وكلها من تأثير التربية غير المسؤولة.

العنف بكل أنواعه سلوك غريزي مصحوب بالكرهية وحب التدمير، هدفه تصريف الطاقة العدائية المكبوتة تجاه الآخرين وعدم تقويم التربية لهذا السلوك يتحول لعنف نتيجة للاحباط الشديد لعدم قدرة المعنف على التسامح لإعادة ضبط نفسه. ويتسع هذا التعريف للعنف ليشمل جميع أشكال العنف الجسدي والنفسي، كما يتضمن الإهمال المتعمد أو المعاملة السيئة أو الاستغلال الجنسي للأطفال.

ويأخذ الأمر منحى أكثر خطورة حين يكون مصدر العنف من القائمين على رعاية الطفل أو المسؤولين عنه. فإذا كان السبب الرئيس لعنف المعنف وجود تاريخ مرضي نفسي أو كان لظروف اجتماعية كال فقر أو عوامل وراثية، أو جينية طبيعية، أو بسبب عوامل مكتسبة؛ كالجهل الثقافي وغياب الوعي الديني بمهمة الوالدين ومسؤوليتهما بتطبيق التكليف الشرعي والأكثر حدوثاً ما كان سببه الخلافات الزوجية والتفكك الأسري هنا وجب على المجتمع بكل فئاته وتخصصاته العمل كفريق واحد للقضاء على هذه الظاهرة.

بالمناسبة أريد أن أذكر وأشير للمرسوم الملكي الكريم الصادر رقم: م / ١٤ / ٣ / ٢ / ١٤٣٦ هـ بخصوص حماية الطفل - رحم الله أبا متعب وأسكنه فسيح جناته- المرسوم ينص على حماية الأطفال الذين لم يتجاوزوا الثامنة عشرة من الإيذاء بكل أشكال الإيذاء والإساءة كالاستغلال والتهديد بذلك ومنها الإساءة الجسدية والإساءة النفسية وسوء التعامل الذي قد يسبب له أضراراً نفسية أو صحية وكذلك الإساءة الجنسية.

وأيضاً الإهمال بعدم توفير حاجات الطفل الأساسية أو التقصير فيها جسدية، وصحية، وعاطفية، ونفسية، وتربوية، وتعليمية، وفكرية، واجتماعية، وثقافية، وأمنية. كما حدد المرسوم الملكي الجهات ذات العلاقة بحماية الطفل والتأكيد على ما قرره الشريعة الإسلامية، والأنظمة والاتفاقيات الدولية التي تكون المملكة طرفاً فيها والتي تحفظ حقوق الطفل وتحميه من كل أشكال الإيذاء والإهمال.

المرسوم شامل لحفظ حقوق الطفل المواطن والمقيم معاً.

نحن بخير طالما نطبق هذا المرسوم الملكي، وما يشاهد في وسائل التواصل الاجتماعي من تعذيب الأطفال فأصحابه شواد المجتمع ويستحقون أشد العقاب.



## تسوية معاش التقاعد

المصدر: جريدة عكاظ الاحد 18 جماد ثاني 1437 هـ - 27 مارس 2016م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20160325/Con20160325830987.htm>

### أحمد عجب الزهراني

حين أحتاج للعودة لنظام التقاعد المدني، فإنني أحرص على التعامل معه بكل رفق ولين، بعد أن وهنت أوراقه واشتعل الشيب في مواده وفقراته، هذا النظام الذي صدر بالعام 1393 هـ ومر عليه 44 سنة، يخضع اليوم لدراسة محدودة تهدف إلى تعديل بعض من أحكامه ، هذا النظام لو احتسبنا مدة خدمته الطويلة بجانب الفترة التي سبقتها في البحث والدراسة حتى الموافقة على صيغته وإقراره ، لوجدناه أكمل عامه الستين بالراحة ، وأي تعديل يطرأ عليه مهما كان جوهريا ، فإنه أشبه ما يكون في نظرنا برجل مسن انهكته أمراض العصر وبات غير قادر على مجارة الحياة ومع هذا يحاول جاهدا إيهامنا بحيويته وشبابه مرة بصبغ شعره ولحيته ومرة بالتفكير في الزواج بعشرينية !!

هذا النظام قديم جداً ، لا يتناسب مع حاضرنا ولا يتوافق مع حجم التطورات الحاصلة ، خذوا عندكم على سبيل المثال : الرواتب والمعاشات الواردة فيه تتكلم عن 200 و 300 ريال وقد يكون لها قيمة في ذلك الزمان لكنها اليوم لا تكفي لسداد فاتورة الجوال أو الماء ، لا يزال النص قائما على أنه في حالة عدم تحديد الميلاد باليوم والشهر فيعتبر الميلاد باليوم الأول من الشهر السابع من السنة الهجرية التي ولد فيها وقد يكون لهذا الإجراء ما يبرره قديما لكن بقاءه حتى اليوم أمر مستغرب في ظل البيانات الدقيقة المدونة بسجل الأسرة أو ببطاقة الهوية الوطنية ، أما الحالات التي يحاول هذا النظام معالجتها فقد أكل عليها الزمان وشرب ولم تعد موجودة إلا بحكايات الطيبين !؟

التعديل المراد إجراؤه ، هو رفع سن التقاعد من 60 إلى 62، وإن جاز لي التصويت فإنني أعلن رفضي التام لهذا المقترح، ذلك أن السنوات الأخيرة من عمر الموظف الحكومي تمر ثقيلة، لهذا تراه يحضر متأخرا وينصرف مبكرا فكل شيء من حوله يبعث للملل بداية من رئيسه الذي يصغره بعقود وانتهاء بزملائه الشباب الذين لا يوجد بينه وبينهم أي انسجام ، وبالتالي فإنني أرى تخفيضه إلى 58 سنة للرجل خاصة وأن متوسط عمر الإنسان في زمننا الحالي قل كثيرا مقابل زيادة حالات الوفاة المبكرة ، وليس من المنطق أن يداوم الموظف لأخر يوم بحياته، أما المرأة فمن باب تعويض خدمتها المتقطعة أقترح رفع سن تقاعدها إلى 65 سنة كونها أطول عمرا وغالبا ما تكون مسيرتها العملية محصورة بين تبادل الشكاوى مع زميلاتها بالقسم وبين استنفادها لكافة الإجازات المقررة والخاصة بالوضع والأمومة والعدة وخلافه !؟

أما عن مقترح وضع حد أدنى للمعاش ، فأرى أنه من الأسهل إلغاء نظام التقاعد الحالي وإعادة صياغته من جديد، على أن يتم استبعاد الطريقة الحالية للتسوية والتي تتم على أساس جزء من أربعين جزءاً من آخر راتب تقاضاه المتقاعد وبحسبة بسيطة لو كان الراتب 7000 ريال يضرب في مدة الخدمة بالشهور عن 25 سنة ومن ثم يقسم على 480 نجد أن المعاش لا يتجاوز 4375 ريالاً ، وهو بحق لا يكفي الحاجة ، ولهذا أرى أن يتم حسابه وفق شرائح معينة بحيث ترتفع النسبة كلما قل الراتب وتنخفض النسبة تدريجياً كلما ارتفع الراتب ، وهو ما سيحقق العدالة والمساواة بين المتقاعدين بعد أن انحصرت مهامهم وتوحدت مسؤولياتهم في تصيد أخطاء أهل البيت وإطفاء لمبات الحوش !!

# اليوم

## الإسكان والمتقاعدون

المصدر: جريدة اليوم الثلاثاء 20 جماد ثاني 1437 هـ - 29 مارس 2016م

<http://www.alyaum.com/article/4128336>

### أنيسة عبداللطيف السماعيل

لإسكان بالنسبة لكل إنسان في هذه الدنيا حلم حياة واستقرار نفس وأمان مستقبل والجميع يتمنى تحقيقه وحكومتنا بذلت وعملت الكثير لتذليل تلك المعضلة التي هي هاجس الصغير والكبير والغني والفقير ورصدت المليارات ووقعت مع كبرى الشركات لتنفيذ خططها وكان آخرها ما تم توقيعه مع الشركة الكورية لتنفيذ مائة ألف وحدة سكنية في شمال الرياض على مدى عشر سنوات وسبقها التفاهم مع شركات لها باع طويل في كل من مصر وتركيا، ان هذا التحرك الذي يبشر بالخير ويطمئن المواطن ان التوجه الى معالجة الاسكان يسير بخطى وخطط تبشر بالتفاؤل.

ولكن هناك فئات في المجتمع لا تحتمل الانتظار ولا تتحمل الايجار وهم فئة المتقاعدين المنسيين في موضوع الاسكان الذين طال انتظارهم ونفذ صبرهم ووصلوا لخريف العمر فهم بحاجة لحلول عاجلة ولشركات محلية من شركات التطوير والاتفاق مع البنك العقاري لتأسيس مساكن في كل مناطق المملكة وتخصيص للمتقاعدين وبمشاركة مؤسسة التقاعد ويجب الاهتمام بأمور أساسية ومنها سرعة التنفيذ واختصار الوقت ومراعاة الدخل الشهري وعدم المطالبة بدفعة أولى تعجيزية وتنظيم الاقتطاع الشهري بما يناسب ودخل المتقاعد وإلغاء شرط العمر التعجيزي الذي يبعد المتقاعدين خاصة ان مشروع الاسكان الذي سبق ان أعلن عنه لموظفي الدولة ابعد المتقاعدين بشروطه التعجيزية والبنوك ترفض المتقاعدين خاصة عندما يسألون عن العمر والدخل.

لماذا لا نقف مع انسان أعطى وضحي وبذل.. ان هذا المتقاعد مسؤول عن بنات لم يتزوجن وأمهن واحفاد ربما مات أبائهم.. انهم يعيشون ظروفًا تحتاج وقفة ونظرة وكل أسرة لها ظروف عجيبة وغريبة وبحاجة للدعم والاهتمام والمساعدة يجب ان يكون هناك قسم يدرس احوال من تقدم للبنك من المواطنين من حيث الظروف الاجتماعية والاقتصادية وان تكون هناك متابعة لمن يحتاج للسكن من المتقاعدين.

ولا ننسى اصحاب الدخل المحدود ومن ينوي الزواج وليس لديه سكن والمطلقات والأرامل ومن ليس لديه دخل ثابت ان تلك الفئات من المواطنين بحاجة لحلول عاجلة وسريعة وتكاتف الجميع لكي يعمل على حل هذه المعضلة ان التجار عليهم دور ومؤسسة التقاعد عليها دور ان مشاركة الجميع واجب وطني وضروري لحل موضوع الاسكان الذي هو أساس الاستقرار في حياتنا اننا في بلد نعلم بالخير وحلول المساكن بحاجة لمشاريع متعددة ومستمرة وبأفكار متجددة تناسب كل محتاج للسكن.

فهل نتأمل في حلول تعالج وضع كل مضطر ونؤمن له الاستقرار ان بلادنا ترفل بالنعيم والبنك العقاري طرح عدة حلول ومنها تمويل المطورين وتشجيع العقاريين بحلول مشكلة الاسكان لكل فئة للتملك بما يناسب وظروفها ووضعها واختصار الفترة الزمنية وإيجاد الحلول الفورية فلقد رصدت الحكومة للعقار مبالغ سوف تساهم في اختصار الزمن واستقرار كل محتاج.



## !!فاتورة مياه مجنونة!!

المصدر: جريدة المدينة الثلاثاء 20 جماد ثاني 1437 هـ - 29 مارس 2016م

<http://www.al-madina.com/node/668505>

### حسن الصبحي

فيضان فواتير المياه خلال الأسبوعين الماضي والحالي أغرق المئات بل الآلاف من المواطنين الذين صدموا بهذه الأرقام الفلكية التي حملتها فواتيرهم.

وكغيري سمعت وقرأت الكثير من الناس تشتكي من أن فواتير استهلاكهم من المياه تجاوزت العشرة والعشرين والثلاثين ألفاً، ولكنني حتى الآن لم أستوعب أن استهلاك منزل صغير (شقة) قد يصل إلى أكثر من 100 ريال، ولكن أن يصل إلى حد الـ 5600 ريال فهذا غير منطقي وغير واقعي.

حاولت أن أتعلم وأركز في التعريف الجديدة التي أقرها مجلس الوزراء وأقارنها مع السابقة ولم أجد أن هناك مجالاً لبلوغ فاتورة المياه للاستهلاك (العقلاني) هذه الأرقام الفلكية، وأيقنت أن هناك خطأ وارداً في هذه الفواتير أو في نظام الفوترة أو أن هناك غرامات أو مسببات أخرى (غير الاستهلاك) تسببت في الارتفاع الجنوني في هذه الفواتير.

فلو حسبناها ببساطة أن المنزل الذي يستهلك ما يقارب 50 مترًا مكعبًا من المياه حسب التعريف السابقة سيدفع مبلغ خمسة ريالات فقط، بينما وبعد التعريف الجديدة فإنه سيدفع مبلغ 200 ريال عن استهلاكه لـ 50 مترًا مكعبًا بمعدل 4 ريالات عن كل متر مكعب واحد، يضاف عليها 100 ريال تكلفة استهلاكه من الصرف الصحي والذي يعادل ريالين عن كل متر مكعب.

وعلى الرغم من ذلك فإن هذا المتوسط للاستهلاك المنزلي يعتبر حتى مع ارتفاع تعريف المياه معقولاً ولا يمكن أن يصل إلى الألف التي يتحدث عنها الناس.

أعود إلى احتمالية أن يكون هناك خلل فني وتقني في نظام الفوترة الذي تديره شركة المياه الوطنية والتي يجب عليها أن تملك الجرأة والشجاعة للاعتراف بهذا الخطأ (إذا كان موجوداً) وتصحيحه وتعويض المتضررين، وإذا كانت هناك إضافات على أصحاب الفواتير الألفية يجب على الشركة أن تكون واضحة في تنفيذ هذه الفواتير وتوضيح الغرامات والإضافات التي رفعت قيمة فواتيرهم لهذه المبالغ المرتفعة.



## بطالة رغم ملايين الوظائف

المصدر: جريدة الاقتصادية الأربعاء 21 جماد ثاني 1437 هـ - 30 مارس 2016م  
[https://www.aleqt.com/2016/03/30/article\\_1042940.html](https://www.aleqt.com/2016/03/30/article_1042940.html)

### سظام الثقيل

بمجرد أن نعلم بوجود أكثر من عشرة ملايين عامل أجنبي في السعودية، إضافة إلى بطالة عالية بين الشباب السعوديين، فإننا نجزم هنا بفشل كل الخطط والاستراتيجيات الهادفة إلى توظيف السعوديين وخفض معدل البطالة. لا شك أن وزارة العمل لم تقصر في هذا الشأن -وأعني هنا المساهمة في توظيف السعوديين- من خلال برنامجها نطاقات، وبالفعل تم توظيف الآلاف ولكن للأسف الشديد كثير منهم تحت مظلة "السعودة الوهمية" التي تفتت بشكل كبير في السنوات القليلة الماضية.

ربما يسأل أحدهم: وما دخل "نطاقات" بتفشي السعودة الوهمية؟ بالطبع يعود ذلك إلى أننا أجبرنا الشركات على توظيف السعوديين ولم ندفعهم إلى توظيفهم عن قناعة، وثمة فرق كبير بين الإقناع والإجبار.

ومن المعضلات التي تمنع انخراط الشاب السعودي في سوق العمل هي النظرة السلبية التي ينظر بها القطاع الخاص له، فهو يراه غير منتج، متسبب، ولا يمكن الوثوق به، وهو أمر غير صحيح فكل الدراسات والتجارب تشير إلى عكس ذلك ولعل آخرها الدراسة التي أجرتها جامعة الملك سعود التي أشارت إلى أن 90 في المائة من الشباب السعودي (نساء ورجالاً) يملكون حس الجدية في العمل وتحمل المسؤولية والحرص على التميز في الأداء، إضافة إلى حرصهم على ممارسة العمل في أوقات طويلة وعلى إتمام واجبات الحياة اليومية بنشاط وحيوية.

البلد مليئة بالملايين من فرص العمل، ويمكن أن نحل مشكلة البطالة متى ما أقتننا شبابنا بالانخراط في الأعمال المهنية والفنية، ووفرنا لهم الاشتراطات والأنظمة التي تجعل من وظائف القطاع الخاص ذات درجة عالية من الأمان الوظيفي. أيضا علينا أن نفتح القطاع الخاص والشركات بقدرات الموظف السعودي من خلال تأهيله وتهيئته للانخراط في سوق العمل وهو يملك الإمكانيات التي تمكنه من العمل ومنافسة الأجنبي، أيضا علينا أن نغير من تلك النظرة السلبية التي تنظر بها الشركات للعامل السعودي التي تراه غير منضبط وناكاليا وغير جدير بالثقة.

بالطبع الحديث عن وظائف القطاع الخاص لا يعني أن كل الوظائف الحكومية تم توظيفها بالكامل، فما زال هناك كثير من الأجانب يعملون لدى الجهات الحكومية وأغلبها في مجال الصحة الذي يجب أن نلتفت له وأن نسارع في توظيفه، فغير مقبول أن تمنح الوظائف للأجانب والسعوديون المدربون وحاملو الشهادات بالآلاف ومدرجون تحت خانة "العاطلين عن العمل".

## سجون المرأة

المصدر: جريدة عكاظ 21 جماد ثاني 1437هـ - 30 مارس 2016م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20160330/Con20160330831789.htm>

### محمد العصيمي

حتى السجون، حسب كل الشرائع وقوانين حقوق الإنسان، لا بد أن يكون لها نوافذ تدخل منها الشمس ويدخل منها الهواء لكي لا تخيس الغرف ويتعفن المساجين. بل أكثر من ذلك هناك في سجون الدول المتقدمة فضاءات مفتوحة ينتزه فيها النزلاء ويلعبون الكرة ويمارسون هواياتهم أو يتعلمون شيئاً يففعهم بعد خروجهم من السجن وعودتهم إلى صفوف المجتمع.

إذن من أين أتى هؤلاء بفكرة هذه (البيوت المصمتة) التي نشرت «عكاظ» خبرها أمس والخالية من أي منفذ ضوء أو هواء بحجة الخصوصية والمحافظة؟! في أي شريعة قيل لهم إن خصوصيتهم ومحافظتهم تعني أن يحولوا بيوتهم إلى جحور ظلماء وكأنها بنيت لنوع آخر من المخلوقات غير الذي نعرفه؟! المؤكد أنهم انطلقوا من عقد ذاتية خاصة ليس للدين ولا حتى للعرف رأي فيها. وقد توقعت من قبل أن نصل إلى هذا وأكثر من هذا عطفاً على ما تعرض له الناس خلال العقود الماضية من مطارق الخصوصية والمحافظة التي صور حاملوها المرأة على أنها آفة متحركة خطيرة حتى في بيتها.

إذا أردتم أن تعرفوا دوافع هذا التصرف الغريب والمقيت ارجعوا إلى مكتبة ما يسمى (الصحوة) حيث تجدون أطنان الكتب والأشرطة التي لم تحذر من شيء ولم تتناول أمراً مثلما تناولت وحذرت من وجه المرأة وصوتها ويديها وقدميها وشعر رأسها وعطرها ومشيتها؛ ثم بعد ذلك عملها واختلاطها وجرأتها على المشاركة الوطنية والمجتمعية العامة، التي حذر منها أصحاب هذه الكتب والأشرطة باعتبارها مقدمة لتمبيح وتهوين شأن الإسلام والمسلمين!!

بعد كل ذلك هل يلام من يبني قبراً لنسائه ليدفنهن داخله ويبرر ذلك باسم الدين أو باسم المحافظة والخصوصية؟! من الطبيعي، بعد كل هذا الزن الصحوي، أن تتوالد العقد وتستحكم في النفوس المستعدة سلفاً لتقبل كل ما يشيطان المرأة ويضعها موضع الاتهام في جسدها وفي سلوكها. لقد صوروا للرجال أنهم كلما كانوا أعنف وأقسى مع نساءهم كان ذلك أظهر لهم وأبعد لهم عن مواطن ومزلق الفتن، وبالتالي تكونت، مع الوقت، ذهنية تؤمن بتسوير المرأة وحياتها إلى درجة أن الأم ذاتها، لأنها امرأة، تجرأ عليها الصبية من أبنائها ليعلموها كيف تحتشم وكيف يفترض أن تخاف الله وتتقيه!!

هذه الذهنية المستشرية الآن تحتاج إلى فعل آخر من مؤسسات الدولة والمؤسسات الحقوقية والمجتمع بشكل عام لكي لا تؤدي إلى أكثر من البيوت بلا نوافذ، إذ لا يمكن لأحد أن يتنبأ، وقد وصلنا إلى هذه الحال، بما سيحدث غداً في ظل هذه العقد المستحكمة. ليس هناك ما يمنع، وقد تحولت البيوت إلى سجون أو مقابر، أن نجد، لا سمح الله، من يند ابنته ويبرر ذلك بالمحافظة والخصوصية.

## حق الموظف.. أين؟

المصدر: جريدة الحياة 21 جماد ثاني 1437 هـ - 30 مارس 2016م

<http://www.alhayat.com/Opinion/hifaa-Sufouq/14759313>

### هيفاء صفوق

المهنة هي الأمان الوظيفي الذي يسعى إليه الفرد، ليوفر حاجاته الأساسية والضرورية أولاً، ثم يسعى أن يعيش حياة رغيدة ومتوازنة، ومن الطبيعي أن ينعكس ذلك على كل جوانب حياته الأخرى.

عن طريق المهنة أو العمل تتوازن الحاجات والرغبات، لكن يظل الاحتياج هو الرقم الأول في حياة الفرد. افتقاده يعني فقدان السيطرة وبث الفوضى والمشكلات بكل أنواعها في حياة الفرد والمجتمع.

وتحدث ماسلو عن الحاجات الأساسية في حياة الأفراد، بدءاً بالاحتياج الأساسي (المأكل / المشرب)، ثم بدأ بتقسيم الحاجات متدرجة من الشعور بالأمان النفسي والمعنوي عن طريق الانتماء للأسرة والجماعة والمجتمع، التي من خلالها يتم توفير المحبة والتواصل والتفاعل والتبادل، ما يشعر الفرد بالانتماء والطمأنينة والاستقرار النفسي.

تحدث أيضاً عن الاحتياج إلى احترام الذات وتقديرها، وتحقيق قيمة الذات من خلال تطورها وعملها ودورها في الحياة، فهي لا بد أن تكون منجزة وفعالة لا عالة على الآخرين.

قيمة الفرد أن يكون له دور وبصمة، من خلال العمل والإنتاجية والمشاركة والتفاعل والتبادل النفعي، والاجتماعي، والثقافي، والاقتصادي، من هنا تتطور المجتمعات وتنمو من خلال حس المسؤولية الفردية والجمعية.

كل ذلك يؤدي إلى التوازن بين الحاجات والرغبات وطلبات الحياة، بيت، أسرة، أبناء، وغيرها.

فقدان هذه الحاجات يؤدي إلى فقدان السيطرة واتساع مساحة الغضب والتهكم، خصوصاً حينما تمس حاجة ضرورية كالأكل والشرب والسكن، فهذه من الضروريات التي لا يحيا ولا يعيش أي فرد من دونها، وافتقادها يعني أن يبدأ الفرد بالبحث عن قوته وإطفاء جوعه بطرق غير مشروعة، هذا ما نلاحظه في المجتمعات الفقيرة، كيف أن أفرادها يمتهنون مهناً عشوائية، وإن ضاقت عليهم السبل لجأوا إلى السرقة، أو مد اليد لسد جوعهم وجوع أسرهم، حتى يتحول إلى الشعور بالاضطهاد، ومن ثم إلى شعور الانتقام والكره لكل من تسبب في ذلك، أو حتى إسقاطه على غرباء لا ذنب لهم.

الفرد يستطيع أن يتحمل أثقالاً كالجبال، لكن لا يستطيع أن يتحمل الجوع والمهانة والإذلال، كما أن افتقاد ذلك يجعله يشعر بعدم الأمان والغربة وهو في وسط داره، يجعله يبحث كل يوم عن بديل يوفر له شعور الأمان من خلال توفير المال والأمن، بالنسبة له توفير المادة أو الراتب الذي يغنيه عن السؤال والحاجة، بل يستطيع من خلال ذلك بناء بيت أو استئجار شقة، يزرعها هو وأسرته فيها.

للأسف أن بعض المؤسسات والشركات في المجتمع تغافلت عن حق الموظف أو العامل بقرارات تعسفية أو مجحفة في حقهم، بعضهم تم إلغاء عقودهم من دون سابق إنذار، أو حتى إعطائهم فرصة لترتيب أوضاعهم في ما بعد، ما جعلهم يشعرون بالظلم والإهانة والتأسف على حالهم، فجأة لا وظيفة ولا دخل يعولون أنفسهم وأسرهم، ما جعل بعضهم يتدين ويحمل على نفسه ديوناً لا طائل منها غير الخسارة والدمار، لكنه مجبر، لديه إيجار منزل، فلن ينتظره مالك العمارة أو المؤجر، بل سيلقي به في الشارع، وجد نفسه أمام مصاريف معيشة ضرورية وأقساط مدرسية، جميعها فجأة وقفت أمامه بالمرصاد.

ماذا نتوقع من هذا الموظف؟

بعضنا طالب بالنظر في أمر قرار فصله تعسفاً، وبعضنا طالب برواتب لهم متأخرة تصل إلى شهور عدة، وعند الخوض في التفاصيل ستجد أن البيروقراطية مكثرة عن أنيابها، إذ لم تراعى إنسانية هؤلاء الموظفين والاستعجال بالبت في قرارهم.

إلى متى يدفع البسطاء عجزهم وقلة حيلتهم أمام تعسفات وقرارات غير مدروسة ومنطقية راعت حقوقها ولم تراعى حقوق الغير؟

سؤال يطرح نفسه؛ ماذا نتوقع من هذا الموظف أن يقدم في ما بعد للمجتمع؟

## • مرصد البطالة" .. • مرصد تشغيل" أيضا

المصدر: جريدة الاقتصادية الخميس 22 جماد ثاني 1437 هـ - 31 مارس 2016م  
[https://www.aleqt.com/2016/03/31/article\\_1043219.html](https://www.aleqt.com/2016/03/31/article_1043219.html)

### كلمة الاقتصادية

لا شك أن أي خطوة تتم على صعيد تفعيل وتطوير أداء "مرصد البطالة" في مجلس التعاون الخليجي، ستصب تلقائيا في مصلحة سوق العمل ككل، على المديين المتوسط والبعيد، خصوصا إذا ما أخذنا في الاعتبار التطورات التي تلاقت بصورة متسارعة على الساحة الاقتصادية الخليجية في غضون أقل من عامين، بدافع تراجع أسعار النفط الخام إلى مستويات تاريخية، وإمكانية استمرار الأسعار متدنية حتى نهاية العقد الجاري. وفي ظل فترة التحولات الاقتصادية هذه، يعود ملف العمل والتشغيل والبطالة إلى الصدارة، لأن معايير الأمس لا تنفع مع استحقاقات الغد، ولا سيما في هذا المجال الذي يختص مباشرة بالجانب الاجتماعي المحلي، كما يخص بالطبع العمالة الوافدة في كل المجالات والحقول. و"مرصد البطالة" يتميز بخاصية قراءة التجارب الدولية الناجحة على الساحة، ومواءمة معاييرها التي تتناغم مع الحالة الخليجية العامة. مع ضرورة الإشارة، إلى وجود بطالة بمستويات متفاوتة في دول مجلس التعاون، بعضها ناجم عن عدم معالجتها وفق مفهوم استراتيجي، بل عولجت بمفاهيم آنية لا تحقق الاستدامة المطلوبة، كما أنها لا تحل المشكلة من جذورها. والمرصد الخليجي الموحد لسوق العمل الذي ينطلق قريبا، يوفر كثيرا من المؤشرات والإرشادات والأرقام، التي تكفل للمشرعين الخليجين العمل على أساسها وتحقيق قفزات نوعية على صعيد معالجة موضوع البطالة وما يرتبط به، بأكثر حرفية ممكنة. ويضع المرصد تجربة الاتحاد الأوروبي في هذا المجال على رأس المؤشرات الاسترشادية، لأنها حققت بالفعل نتائج عملية انعكست بصورة إيجابية على سوق العمل الأوروبية ككل.

مع قيام الحكومات في دول الخليج العربية بترشيد الإنفاق، بات "مرصد البطالة" أساسا، ليس فقط في معالجة ملف البطالة بصورة استراتيجية، بل أيضا للنظر إلى العمالة الوافدة وطبيعتها ودورها في التنمية الخليجية. وهذا يرتبط أيضا بتحول اقتصادات المنطقة عن المسار "الريعي"، في إطار التغييرات المحورية التي تشهدها. لقد أثبت تراجع أسعار النفط، جانبا إيجابيا على صعيد إصلاحات الاقتصادات، بما في ذلك تغيير مفهوم العمل والتوظيف. يضاف إلى ذلك، تزايد الاهتمام بما يمكن وصفه بالقطاع التعاوني، الذي يسهم في كل البلدان الراشدة في العملية التنموية والنهوض. ففي بلدان الخليج ما يزيد على 2028 جمعية تعاونية في شتى المجالات الزراعية والحرفية والاستهلاكية والإسكانية والخدمية والإدارية، وغير ذلك. وهي تشكل آلية مساعدة لكل خطوات الإصلاح في مجال البطالة والتشغيل.

هناك كثير من الملفات ضمن الملف الأكبر (التشغيل) بحاجة إلى معالجة سريعة في المرحلة المقبلة، بما في ذلك "العمالة المنزلية"، وغيرها من أنواع العمالة غير الإنتاجية. وكلها تدخل في نطاق المعالجة الشاملة للبطالة واختلال ميزان العمل. و"مرصد البطالة" لا يعالج المسألة فحسب، بل يوفر أيضا مصدرا مهما لتعويض النقص الوظيفي في البلدان الخليجية من البلدان الخليجية نفسها، خصوصا مع وجود فوارق في الكفاءات والمؤهلات في القطاعات المختلفة بين دولة وأخرى. بمعنى أن ما تحتاج إليه الكويت على صعيد التشغيل، يمكن توفيره من السعودية، وما تتطلبه قطر في هذا المجال يمكن توفيره من البحرين، وهكذا. يعني تبادل الإمكانيات الوظيفية حتى العمالية بين بلدان دول مجلس التعاون الخليجي. وعلى هذا الأساس، يمكن النظر إلى "مرصد البطالة" الخليجي على أنه مصدر مباشر لتقديم القوة العاملة المناسبة، من خلال المعلومات الحقيقية التي تتوافر له، ومعالجتها وفق أحدث الطرق المتبعة في كل البلدان التي نجحت في هذا المجال الاجتماعي الاقتصادي الحيوي. إنه "مرصد تشغيل" خليجي، قائم على معايير عالية الجودة في زمن التحولات الاقتصادية الخليجية التي يمكن اعتبارها ببساطة تاريخية.

## قراءة قانونية لشرعنة فصل العامل المواطن تعسفياً

المصدر: جريدة الرياض الخميس 22 جماد ثاني 1437 هـ - 31 مارس 2016م

<http://www.alriyadh.com/1142447>

### د. سعود بن عبدالعزيز المريشد

لا نشكك في مدى حرص المسؤولين في وزارة العمل على بذل كل ما من شأنه الارتقاء ببيئة العمل وتنظيمها وفق ما يحفظ حقوق العامل ويحقق مصالح رب العمل؛ فجهود وزارة العمل المبذولة والتي قد نتفق معها على بعضها ونحتفظ على البعض الآخر، إنما نناقشها وننتقدها بدافع الغيرة الوطنية كما نحسبهم - أي المسؤولين في الوزارة - كذلك حريصين على الطرح الموضوعي المكمل لجهودهم؛ فما تقوم به الوزارة من برامج ومبادرات نابع من دورها ومسؤوليتها الوطنية الرامية إلى إعادة هيكلة سوق العمل.

لذا لا أجد لنفسي عذرا من عدم العودة لنقاش ما قامت به وزارة العمل في مرحلة سابقة من تعديل للمادة رقم ( 77 ) من نظام العمل، وما اقتضى ذلك من تقنين لمقدار التعويض المستحق للعامل عند فصله من عمله لسبب غير مشروع، وهو ما أثار حفيظة كثير من أبناء وبنات الوطن العاملين في القطاع الخاص لقضائه على آخر بصيص أمل للأمان الوظيفي في القطاع الخاص نتيجة تزامن ذلك التعديل مع إلغاء المادة رقم ( 78 ) في النظام السابق، والتي كانت - قبل الإلغاء - تجيز للعامل المفصول من عمله بسبب غير مبرر نظاما للطلب من هيئات تسوية الخلافات العمالية النظر في إعادته للعمل، والتي وإن كان لها السلطة التقديرية في ذلك إلا أنه سبق لها إصدار قرارات عدة بإعادة العامل المفصول لعمله متى ثبت فعليا أن سبب الفصل تعسفيا؛ لكن وبعد هذا الإلغاء غير المقنع للمادة رقم ( 78 ) في نظام العمل السابق، أصبح بإمكان أي رب عمل فصل العامل بالاتكئة على الثغرة القانونية التي أوجدها التعديل للمادة رقم ( 77 ) والمسماه بالتعويض القانوني (المحدد سلفا بالقانون) لاسيما أنه يعد تعويضا غير مجز للعامل وتافها بالنسبة لصاحب العمل، وبالتالي ربما يستغل لتميرير السبب غير المشروع للفصل جراء هذا التعديل في نظام العمل الجديد تحت "غطاء" التعويض حتى لو كان الدافع على الفصل على سبيل المثال انتقاص حقوق العامل سواء المادية (كمكافأة نهاية الخدمة) أو المعنوية (كالترقية)، أو المساومة عليهما، بل وحتى لو كان سبب الفصل الإساءة الشخصية أو تصفية الحسابات وغني عن القول عما تحفل به بيئة العمل الخاص من نقشي في المحاباة والمحسوبية؛ هذا التعديل للمادة ( 77 ) والمنزامن مع إلغاء المادة ( 78 ) حقق ما كان يحلم به أرباب العمل مع أنه كان بالإمكان أعمال الموزانة بين الحقوق والمصالح في العلاقة العمالية واستبعاد فكرة الاستغلال بالاستفادة من تقنين التعويض قانونيا في المادة ( 77 ) جراء إلغاء المادة ( 78 )، وذلك بالإبقاء على المادة رقم ( 77 ) كما هي في نظام العمل القديم دون تعديل، والتي تقدر التعويض على أساس قضائي طالما أنه يخضع لرقابة درجة قضاء عمالي أعلى، حيث كانت المادة ( 77 ) قبل تعديلها تأخذ في الاعتبار ما يلحق بالعامل من ضرر مادي وأدبي، سواء كان حالاً أو احتماليا، بجانب ظروف إنهاء العلاقة التعاقدية وأسبابها.

باستقراء مواد نظام العمل إجمالاً واستنباط غاياته نجد أنها ترمي إلى تدليل العقبات أمام العاملين السعوديين والعمل على استقطابهم وتوظيفهم في القطاع الخاص وتوفير أسباب المحافظة عليهم ووسائل الفرصة المناسبة لاستمرارهم في العمل، لكن هذه التعديلات تصطدم كلياً مع هذه المقترضيات، بل ويتعارض مع ما تزعم الوزارة أنها تقوم به من برامج لمعالجة خلل سوق العمل من أجل التوطين وخلق فرص وظيفية للمواطنين صرف عليها المال الكثير، لكنها في المقابل - أي الوزارة - "شرعنت" الفصل التعسفي مع الباب الآخر.

من يعمل يخطئ ولكن من غير المقبول المكابرة والاستمرار في تبرير الخطأ سواء من جانب الوزارة في محاولتها لتميرير ما لحق بنظام العمل من تعديلات غير منصفة وبتحميلها على مرور هذه التعديلات عبر جميع القنوات النظامية الرسمية في ظل دورها الروتيني، مقابل دور الوزارة المحوري كجهة معنية بالأمر في المقام الأول؛ أو فيما بعد تصريح الوزير رسمياً بأنه: "أن الوزارة لن تسمح لأي منشأة باستغلال المادة ( 77 ) من نظام العمل لفصل الموظف السعودي"، فكلا التصريحين يعكسان حالة الاستعجال التي مرت بها تعديلات النظام وما تستلزمه من مراحل عمل مؤسساتي لاستكشاف المساوئ والمحاسن قبل الإقدام عليه؛ ولهذا نتمنى على مسؤولي وزارة العمل المراجعة الشاملة لما ورد في

المادة رقم (77) من تعديل ولل المادة (78) من إلغاء لأنه لا يحقق العدالة ولا يتسق مع ما يقع على عاتقها من مقتضيات وطنية ونظامية وفق أحكام نظام العمل، بل ولا يعكس التوجيهات السامية الكريمة التي تضع المواطن على قائمة اهتمامها.

## حقوق الإنسان في العالم

## نائب رئيس البرلمان العربي: المرأة السعودية تملك خبرة

### معرفية.. ودخولها "الشورى" تتويج لها

المصدر: جريدة الحياة الاحد 18 جماد ثاني 1437هـ - 27 مارس 2016م

<http://www.alhayat.com/Articles/14707058>

الرياض - سعد الشمراني

أكد النائب الأول لرئيس البرلمان العربي الدكتورة سامية سيد أحمد أن الوثيقة العربية لحقوق المرأة أقرت جملة من الحقوق للمرأة العربية، ومنها المرأة السعودية، وتشمل هذه الحقوق حصول أبنائها من زوج أجنبي على جنسيتها، وهي أهم الحقوق التي حرمت المرأة منها، مبيّنة أن هناك تعاوناً كبيراً من الحكومات العربية في ما يخص إقرار هذه الحقوق مع ترك تطبيقه لكل دولة.

وقالت في لقاء مع «الحياة» إن هناك حقوقاً أخرى أقرها البرلمان وتصب في قائمة حقوق المرأة في الدول العربية، ومنها تطوير التعاطي الإعلامي معها، وعدم استخدامها سلعة إعلامية، والتركيز على القضايا الهامشية، والبعد عن القضايا المحورية المرتبطة بها، إضافة إلى العمل على حذف الصورة الذهنية السيئة عن المرأة العربية التي تحقرها وتضعف ونشوه مشاركتها. إلى نص الحوار:

< لو تطلعينا على هذه الوثيقة وما أبرز ما تضمنته؟

- مشروع الوثيقة العربية لحقوق المرأة عبارة عن مبادرة تشريعية من البرلمان العربي، عكف نحو عامين على إعدادها من خلال لجنة تحضيرية ضمت أعضاء عدة، وكذلك إشراك كل المهتمين والمختصين في شؤون المرأة والأسرة من منظمات مجتمع مدني وبرلمانيين وتنفيذيين في وزارات مختصة وأكاديميين وخبراء عبر ورش عمل واجتماعات مختلفة. < ما الجهود التي بذلها البرلمان في ما يخص هذه الوثيقة؟

- الوثيقة تمت إجازتها مشروعاً بإجماع أعضاء البرلمان العربي من دون إبداء تحفظات أو اعتراضات على موادها وينودها، بعد أن استكملت مراحلها التشريعية في البرلمان، وتم إيداعها الأمانة العامة في الجامعة العربية لاستكمال دورتها داخل الجهات المختصة، وبعد ذلك ترفع إلى مجلس الجامعة العربية على المستوى الوزاري، ثم إلى القادة العرب للإجازة النهائية.

وتتم المصادقة على الوثيقة بعد إجازتها من القمة، لتحال إلى البرلمان الوطني الذي يصادق عليها كآخر مرحلة تمر بها. < وما أبرز ما تضمنته هذه الوثيقة؟

- تضمنت الوثيقة نحو 28 مادة، شملت الحقوق السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية للمرأة العربية، ووضعت التدابير التنفيذية التي تضمن إنزال هذه الوثيقة على أرض الواقع ومواءمة القوانين والتشريعات لها. وتناولت المادة 17 ضمان حقوق وحماية المرأة في النزاعات المسلحة، والمادة 19 تضمنت حقوق المرأة ذات الإعاقة، والمادة 20 تناولت حقوق المرأة المسنة، والمادة 21 تناولت ضرورة اتخاذ التدابير اللازمة لمكافحة تسول المرأة ومجابهة أسبابه. فيما تضمنت المادة 22 حقوق الأرامل والمطلقات والمهجورات في الرعاية والسكن والحياة الكريمة، والمادة 23 شملت حقوق المرأة المحتجزة والسجينة، خصوصاً في ممارسة حقوق الأمومة والتكافل برعاية أطفالها طوال فترة احتجازها، إضافة لتناول حقوق عدة في هذه الوثيقة.

< كيف سيتم تفعيل هذا الحق خصوصاً أن الدول العربية عموماً، ومنها السعودية خصوصاً، لا توجد بها قوانين تضمن حصول الأبناء على جنسية والدتهم؟

- بالنسبة لمنح المرأة العربية المتزوجة من أجنبي جنسيتها لأبنائها اعتبرته وثيقة حقوق المرأة العربية حقاً، لكن لا بد من مراعاة القوانين الوطنية الخاصة بالجنسية في كل بلد، ومنها السعودية، لأن لكل دولة خصوصيتها، وربما تكون هذه الخصوصية تقديرية ومرحلية، وتركنا التقدير في هذا الأمر للدول، ويمكن أن يكون هناك حوار داخل كل دولة بين



مؤسسات المرأة المختلفة والقيادات المعنية للوصول إلى نتائج تحفظ الحقوق كافة، وتضمن استقرار الأسرة وتغرس حب الوطن والانتماء إليه والدفاع عنه من الأبناء من أم مواطنة.

< كيف نتظرين إلى وصول المرأة السعودية إلى المناصب القيادية في بلدنا؟ وأين هي من سلطات الدولة التشريعية والقضائية والتنفيذية وما تشاهدينه على أرض الواقع؟

- أتيت لي فرص عدة داخل الوطن العربي وخارجه في محافل متنوعة لالتقاء نساء سعوديات في مجالات مختلفة، سياسية وأكاديمية وثقافية وتربوية ودعوية وغيرها. والمرأة السعودية تملك خبرة معرفية تجمع ما بين الأصالة والحضارة، ولذلك عندما أصدر خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز، رحمه الله، مرسوماً ملكياً بتعيين 30 سيدة في مجلس الشورى، كان ذلك تتويجاً مستحقاً لعطاء المرأة السعودية والتي يرجى منها الكثير، خصوصاً في الدول العربية والإسلامية.

< كيف نتظرين إلى مضامين هذه الوثيقة ومدى القبول بما جاء فيها؟

- هي وثيقة تلي قدرًا معقولاً من طموحاتنا كنساء عربيات، وتناولت حقوق شرائح المرأة العربية كافة، وتميزت بأنها لم تتجاوز حدود الشرعية والأعراف والتقاليد العربية الحميدة، وكانت نتاج جهد وعمل عربي خالص لم ندخل فيه أي مؤسسة أو خبراء أو أفراد من خارج الوطن العربي، وهذا ما جعلها تحظى بقبول وتأكيد أعضاء البرلمان كافة، وجعل لها نكهة عربية خالصة، ونأمل بأن يتم إقرارها في اجتماع القمة الاجتماعية والاقتصادية العربية المقبلة.

< ما العوائق التي تواجه جهود البرلمان العربي لحصول المرأة العربية على حقوقها كاملة؟

- ليست هناك عوائق أمام البرلمان العربي في جهوده التي يبذلها الرامية إلى تعزيز العمل العربي المشترك والتعاون والتنسيق بين الأجهزة والمؤسسات ذات الصلة لتحقيق ذلك.

< المرأة العربية تعاني مشكلات عدة، من ضمنها عدم قدرتها على منح زوجها الأجنبي أو أبنائها من هذا الزوج الجنسية، حتى لو قدر لها الطلاق منه، وبالتالي عدم حصولهم على مزايا الدولة التي هي منها، ما الذي قدمته الوثيقة في هذا الخصوص؟

- للبرلمان جهود كبيرة في هذا الخصوص، إذ تضمنت الوثيقة مواد تكفل حق المرأة في منح جنسيتها لأطفالها من زوج أجنبي أو لوالدهم الأجنبي، وتناولت الوثيقة هذا الحق في المادة 1 والتي تحدثت عن اتخاذ التدابير لحماية الرابطة الزوجية وبناء الأسرة، وكذلك في المادة 14 التي تنص على ضمان حق المرأة المتزوجة من أجنبي في منح جنسيتها لأبنائها، إضافة إلى حقها في الاحتفاظ بجنسيتها في حال زواجها من أجنبي.

< وضع قانون يلزم الإعلام بنقل الحقائق بمهنية وذلك لحذف الصورة الذهنية السيئة عن المرأة العربية التي تحقرها وتضعف وتشوه مشاركتها، ما النماذج الذهنية السيئة التي طبعها الإعلام تحقيراً للمرأة وتشويهها لها؟

- الإعلام في غالبيته يستخدم المرأة سلعة إعلامية، وحتى البرامج الحوارية وبرامج المنوعات تتناول قضايا سطحية وهامشية، وفي كثير من الأحيان يكون المدخل مظهر المرأة وليس جوهرها. فالمرأة شريك بكل ما تعنيه هذه الكلمة الشاملة، ودورها الإيجابي والإنتاجي يعزز شراكتها.



## الزياني: من المحزن تجاهل جهود دول الخليج في مجال حقوق

### الإنسان

المصدر: جريدة الحياة الاربعاء 21 جماد ثاني 1437 هـ - 30 مارس 2016م

<http://www.alhayat.com/Articles/14762036>

أكد الأمين العام لمجلس التعاون لدول الخليج العربية الدكتور عبداللطيف بن راشد الزياني، أن الشريعة الإسلامية مصدر للكثير من أسس التي أقرتها الأمم والشعوب من اتفاقات ومواثيق تحمي حقوق الإنسان، وأن دول مجلس التعاون لم تكن بعيدة عن هذه الاتفاقات والمواثيق بل عكست ذلك في أنظمتها الأساسية وتشريعاتها الوطنية كافة.

وأشار الزباني في الكلمة، التي ألقاها نيابة عنه السفير حمد المري الأمين العام المساعد للشؤون التشريعية والقانونية بالأمانة العامة لمجلس التعاون، إلى أنه من الملموس حقيقة النمو الذي تصنعه سياسات دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية بقيادة أصحاب الجلالة والسمو، وبخاصة في مجال الحقوق المدنية والاجتماعية والاقتصادية والسياسية، ممثلة في مشاريع التنمية والتعليم والصحة والعمل والضمان والبيئة والتقنية. وأفاد بأن سياسات دول مجلس التعاون الاقتصادية، جعلت دول المجلس مظلة راعية للعديد من مؤسسات المجتمع المدني التي تعمل لخدمة الإنسان الخليجي في نشاطات مختلفة، ومن بين هذه المؤسسات جمعيات وهيئات حقوق الإنسان، التي كرست الوعي بثقافة حقوق الإنسان على المستوى المحلي والإقليمي والدولي وسارت باتجاه متزن يعكس هوية المواطن الخليجي وثقافته.

وأكد الأمين العام لمجلس التعاون أن الإنجازات الخليجية في مجال حماية حقوق الإنسان عديدة وكبيرة وليس من سبيل لحصرها سوى الإشادة ببعضها، ومنها استضافة مملكة البحرين للمحكمة العربية لحقوق الإنسان في 2014، وإقرار إعلان دول مجلس التعاون لحقوق الإنسان في ديسمبر من عام 2014، وكذلك إنشاء بعثتها الدائمة في جنيف والمعنية بحقوق الإنسان، وتابع: «ما زلنا نطمح للمزيد من الأعمال بما يحقق مزيداً من الاستقرار والطمأنينة، والتمتع بالحياة الكريمة للإنسان، وفقاً لأمال وتطلعات المواطن الخليجي، ووفقاً للهوية الإسلامية والثقافية العربية والخليجية، ووفقاً لرغبة قادة دول المجلس». ولفت إلى أنه على رغم ذلك الجهد العظيم الذي تبذله دول المجلس إلا أنه من المحزن أن نسمع بعض الأصوات التي تقلل من هذا العطاء، ونرى من يحاول تغذية سياسة التفرقة وتجاهل ما يقدمه الآخرون من إسهامات إيجابية في الحفاظ على حقوق الإنسان، والاستمرار في نشر معلومات مغايرة ومجانبة للصواب والهجوم على دول المجلس لتحقيق مقاصد غير موفقة بطرق غير مشروعة. واستطرد: «هذه الهجمات المستمرة، لن تتمكن حتماً من إيقاف مركبة التطور والنمو الخليجي، بل ستزيدنا قوة وعزيمة بإذن الله».



## حقوق الإنسان العربية تستعرض معاناة الشعب اليمني

المصدر: جريدة الوطن الخميس 22 جماد ثاني 1437 هـ - 31 مارس 2016م

[http://www.alwatan.com.sa/Politics/News\\_Detail.aspx?ArticleID=258045&CategoryID=1](http://www.alwatan.com.sa/Politics/News_Detail.aspx?ArticleID=258045&CategoryID=1)

أبها: سلمان عسكر 31-03-2016 AM 2:05

سلمت اللجنة العربية لحقوق الإنسان التابعة لجامعة الدول العربية، رئيس الجمهورية اليمنية الرئيس عبدربه منصور هادي، نتائج وملخص زيارتهم لمحافظة عدن ومخيمات اللاجئين اليمنيين في جيبوتي.. مستعرضين جملة من معاناة اليمنيين وتبعات الحرب والتدمير التي خلفتها الميليشيا الانقلابية. وأكد رئيس اللجنة الدكتور هادي اليامي أنهم بصدد رفع تقرير متكامل حول الزيارة وما شاهدوه ولمسوه على أرض الواقع من أعمال تدميرية طالت البنى التحتية في عدن. وتطرقوا خلال استقبال الرئيس اليمني لهم في مقر إقامته بالرياض أمس إلى أوضاع اللاجئين اليمنيين في مخيمات جيبوتي التي وقفوا عليها، مشيرين إلى أن فريق اللجنة سيستمر في عمله، وستتم المتابعة لما يحدث من انتهاكات للمدنيين من خلال مرصد المتابعة لكل مستجد.

من جهته، أشاد الرئيس اليمني بجهود اللجنة في متابعة ورصد المعاناة الإنسانية التي يعيشها المواطن اليمني في ظل الظروف الصعبة التي فرضتها الميليشيا الانقلابية على عامة أبناء شعبنا اليمني، خصوصا في محافظتي عدن وتعز، كما أثنى على الأعمال الإنسانية المميزة التي تجسدها اللجنة كأداة فاعلة من أدوات ونشاط الجامعة العربية.. متمنيا مزيدا من النزول الميداني إلى باقي المحافظات التي طالتها المعاناة وانتهاكات ميليشيا الحوثي وصالح الانقلابية. وأكد الرئيس اليمني على أهمية توضيح وبلورة التقارير الميدانية الموثقة التي تحكي قصص المعاناة ونتائج الحرب الانقلابية وتبعاتها التدميرية التي يعانيها المجتمع اليمني.




## كاريكاتير



## اليوم

المصدر: جريدة اليوم الاحد 18  
جماد ثاني 1437 هـ - 27 مارس  
2016م

<http://www.alyaum.com/article/4127920>



## الحياة

المصدر: جريدة الحياة الاحد 18  
جماد ثاني 1437 هـ - 27 مارس  
2016م


<http://www.alhayat.com/Opinion/Naser-Khames/14705187>



AL HAYAT  
الحياة

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء  
20 جماد ثاني 1437 هـ - 29  
مارس 2016م

[http://www.alhayat.com/  
Opinion/Naser-  
Khames/14736544](http://www.alhayat.com/Opinion/Naser-Khames/14736544)



www.okaz.com.sa  
عكاظ  
ليث الحقيقة

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء  
20 جماد ثاني 1437 هـ - 29  
مارس 2016م

[http://www.okaz.com.sa/  
ew/Issues/20160329/Cart  
oon201603296887.htm](http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20160329/Cartoon201603296887.htm)



الإلكترونية  
**الاقتصادية**  
 www.aleqt.com

المصدر: جريدة الاقتصادية  
 الأربعاء 21 جماد ثاني 1437 هـ  
 - 30 مارس 2016م

[https://www.aleqt.com/2016/03/30/article\\_1042885.html](https://www.aleqt.com/2016/03/30/article_1042885.html)

@abdullahsayerel  
 اليوم



**اليوم**

المصدر: جريدة اليوم  
 الأربعاء 21 جماد ثاني 1437 هـ - 30  
 مارس 2016م

<http://www.alyaum.com/article/4128443>

AL-HAYAT  
الحياة

المصدر: جريدة الحياة الخميس  
22 جماد ثاني 1437 هـ - 31  
مارس 2016م

[http://www.alhayat.com/  
Opinion/Naser-  
Khames/14783528](http://www.alhayat.com/Opinion/Naser-Khames/14783528)



السعودية: استهلاك الفرد لهياه الشرب يزيد 3 أضعاف على المتوسط العالمي



المدينة

المصدر: جريدة المدينة الخميس  
22 جماد ثاني 1437 هـ - 31  
مارس 2016م

[http://www.al-  
madina.com/node/669011](http://www.al-madina.com/node/669011)